



لصاحب الفضيرة الأستاذ الشيخ عبد بول بولي مر شيخ كلية اللغة العربية

القاهرة (p 190. - a 1879)

حقوق العلمع محفوظة للمؤلف

كالأحياء الكملالعي تشين عيسى البابي الجلبني وسيشصطاه

This file was downloaded from QuranicThought.com





4

مح مد بن عبد الله عليه السَكرم

حقوق الطبع محموظه للمؤلف

طالحيتاء الكذللع يتيلز عيسى البابي الجلبني وسشمركان





s Loui

إلى من أعر الله به الإسلام ، عمر بن الخطاب !. روى ابن سمد بإسناد صحبح عن يافع أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه بلغه أن قوماً يأبون الشجرة⁽¹⁾ فيصلون عندها فيوعدهم رضى الله عنه ثم أمر بقطعها فقطعت .

قال الحافظ ابن الحجر : و بيان الحكمة فى إحمائها هو أن لايحصل بها افتتان لما وقع تحتها من الخير .ولو بقيت لما أمن تعظيم بعض الجهال لها، حتى ربما أفضى مهم إلى اعتقاد أن لها قوة بفع أو ضر، كما براه الآن مشاهداً فيا هو دومها.

هدا بذر قلبل من جلائل أعمال الفاروق رضى الله عنه التى يحافظ مها على أهم أصل من أصول الإسلام . وهو إفراد الله وحده بالتقديس والعبادة .

فإلى روح هذا الصحابى الجليل، والمرشد الحكيم، والقائد البصير أهدى رسالتى هذه . وأرحو الله أن ينفع بها كما ىفع تصنيع الفاروق قبلها ، وأن يقى المسلمين شر الوقوع فيما وقعفيه من كان قبلهم ! . إنه وحده ولى التوفيق والهداية إلى سواء السبيل .

[۱] التي حصلت تحتمها بيعة الرصوان عام الحديدية ، وحاء دكرها في القرآن (لقد رص الله عن المؤمنين إد بنايعو لك محت الشحرة . . .) آية ۱۸ من سورة الفتح.





This file was downloaded from QuranicThought.com





م الدارم المراجم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد حاتم النديين الأمين وعلى إحوامه الأمبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين . و معد :

فإن كل من اطلع على كتاب الله الكريم، وعلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، يدرك فى وضوح عمايتهما معقيدة « التوحيد » ، وحرصهما الشديد على إفراد الله بالكمال فى عالم الوحود، واستحقاقه وحده دون غيره من الموجودات نقديس المخلوقين له، وعبادتهم إياه .ولتفرده فى الكمال كانت ذاته الحق وقوله الوحى لا يشو مه حطاً ولا وهم .

وقد ظل رسوله صلى الله عليه وسلم يحاهد حل حيانه السريفة فى سديل عقيدة التوحيد حتى أرسى أصولها، ودعم نناءها، وأحاطها بسياج قوى من قوله وعمله. ولم يشغله شاغل عنها طول حياته، ولم يصرفه عن ندكير المؤمنين والناس مها كافة أى صارف مهما عظم شأنه ، وأخذ من نفسه مأخذاً قويا . ذلك أن فى عقيدة التوحيد وحمل البشر على عمادة إله واحد أولى دلائل الصدف على أن صاحب الدعوة بها رسول الله حقاً، وعلى أن الدين القائم عليها دين الله صدقاً . في ما كانت مقدسه الدسرية أيام سيطرة الجهل والبدائية عليها من آلهة متعددة لم يكن إلا وليه حلمان أو القياداً لعصدية تتصل بالبيئة أو الجنس نصلة .



وما كان الشرك بعد إرسال رسل الله إلا بتيجة لعناد الإنسان أو غروره، أو حرص بعض الناس على استغلال البعض الأحر ممن يتملكه ضعف الشحصية أو يستهو يه بعض متع الدنيا .

وكامتدعوة التوحيد امارة صدق الداعي إليها على أنه رسول الله، ودليلَ صدق الدبن المؤسس عليها على أنه دين الله، لما منطوى عليه من جملة مظاهر :

أولا – أن الداعى لذلك على هدا النحو لايطلب لنفسه ميرة خاصة عير أنه رسول الله . ولا يطاب لمفسه تقديساً من التابعين لدعوته ، كما لا يطلب لقوله فى غـير حدود الرسالة التى أمر متبليغها إلى الخلق عصمة مطلقة ، ولتصرفانه فى عير دائرة هـذه الرسالة تيزيهاً عاماً .

فعماية الداعىمتركرة فى سليع رسالةالله ، ليس له وراء هذا التبليغ مطمع تسحصى ، ولا هدف يحلب من تحققه له زحرف الحيساة الدبيا من حاه أومال أو سلطان .

وثانياً – أن حمل الجماعة البشرية على الاعتقاد بإله واحد هو صاحب التدبير المطلق فى الوجود ، وعلى قصر العبادة عليه ، والطاعة له رفع لهــذه الجماعة من ظلمة حرافات المصادفة وأساطير الزعماء



الإيسانيين فيها . وتوحيه سديد لها في الحياة ، تعمل في كون الله طمق فطرنه التي قطر الماس علمها، لا عائق من حهل بالواقع أو من تغرير إنساں يحول بيمها و بين أن تهمــدى بنور الله . alle 13

ورسالة الله الحقة متجه إداً إلى تعريف الأوراد مقيمهم الدامية وكراماتهم الشخصية، ودفع استغلال الناس معضهم لمعص وذلك لا تكون إلا عن طريق مقل التقديس والعمودية من دائرة الإنسان وعالَمه إلى من هوأرفع من الإنسان، ومن عالمه إلى الدى خلقه فسوّاه ، و مالتالى عن طريق حلق روح المساواة بالكرامة الإسانية في الجماعة البشرية .

ولأن محمداً صلى الله عليه وسلم كان رسول الله حقاً لم يستهوه أن يرى من المؤمنين به و بدعونه نوعاً من الإكبار لشخصه يسمو به عن مبرلة الإسان.و نعدم انقياده لذلك كان وفياً لدينه، ولكتابه الكريم، وآيابه التى ينطق نعضها بقول الله العظيم : «قُلْ إنماأًنا تَشَرُ مِثْلُكَم يُوحَى إلى إنما



إلٰه كم إله واحد هن كان يَرجو لِقَاء رَبَّه قَليه مَلَ عَمَلًا صَالحًا وَلا يُشْرِكُ يعبادة رَبَّه أحدا^(۱) »، كماكان مدلك أيصًا محاربًا في نفسه أمراً غرزياً في الإيسان هو الميل إلى الظهور .

وكان يمقت هذا الإكبار غير العادى لشحصه، ويدعو إلى تحنبه، حشية أن يؤدى إلى تغرة في دين الله منفد منها إلى هـدا الدين الحنيف ما نفذ منها من قبل إلى دين عيسى عليه السلام مما حرج ترسالته عن أن تـكون رسالة الله الخالدة .

لذلك تصر عليه السلام أمته نأس هده الثغرة، وحدر وشدد فى التحذير من أن يجر تعظيمه إلى الوقوع فى الشرك .

دخل عليه يوماً رجل يرجف حوفاً، وهم بالوقوع على قدميــه صلى الله عليه وسلم . فقال له : رويدك يا هدا ! إيما أنا بشر ، أنا ابن امرأة أعرابيــة كانت تأكل القديد^(٢) .

وروى البخارى عن عمر بن الخطاب أنه سمع النى صلى الله عليه وسسلم يقول : « لا تطرونى كما أطرت النصارى انن مريم ! فإنما أنا عبده . فقولوا : عبد الله ورسوله » . قال ابن حجر : وسدب قوله صلى الله عليه وسلم هذا ما وقع من معاذ انن جبل ، فقد روى أحمد فى مسنده عن معاذ ابن جمل أنه لما رجع [1] سورة الـكهف ، آية ١١٠ . [7] اللحم المجمف يحفظ ليؤكل عبد عدم وحود الطرى . يريد أنها كانت عبر مترفة



من اليمين فال يا رسول الله : رأىت رجالا باليمين يسجد نعضهم لبعص، أفلا سجد لك ؟ .

وكتيراً ماكان صلى الله عليه وسلم يكرر قوله : « إيما أنا بشر » كلما شمر ممبالغة المؤمنين في تعطيمه . ولم يشغله عن التنبيه على حطر ما تؤدى إليه هـده المبالغة شاغل ما . وكيف يشغله شاغل عن ذلك وهو رسول الله . لا يبغى إلا أن يعيش فى حدود الرسالة لله . ونطاقها لا يحتمل تعظيم موجود آخر سواه، ر مما يؤول تعظيمه إلى الاعتقاد ممساواته به جل جلاله حتى في سكرات الموت كان يؤكد بشريته، و يحدد تبعاً لدلك مبرلته من الله الواحد الذي لارب غيره . روى مسلم عن حندب ىن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قمل أن يموت مخمس يقول : « إن من كان قملكم كاموا يتخدون فيور أببيائهم وصالحيهم مساحد . ألا فلا تتخدوا القبور مساجد ا . إبى أمهاكم عن ذلك » وفي رواية البخاري عن عائشة وابن عباس فالا : لما يزل⁽¹⁾ برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه ، فإدا اغتم مهـا كشفها عن وجهه ، فقال وهو كدلك : « لعنة الله على اليهود والنصاري انخدوا قبور أببيائهم مساجد » ، محدر ما صنعوا .

[١] بالساء للفاعل والفاعل محدوف أى الموت والمراد مقدمانه . وفي رواية بالساء للمععول ويكون بائب الفاعل الجار والمحرور .



ذلك حال الرسول صلى الله عليه وسلم مع معسه إزاء ربه وجماعة المؤمنين مه . لم يدعشائبة عموض تعتور علاقته مخالقه . فوضح أمه رسول لله ومع ذلك هو إسان . لا يسمو مه احتيار الله له إلى أن تصيير له قدسية الله وعظمته وقوله تعالى : « وَمَا كانَ لِبَشرٍ أَنْ بُوَ بِيَهُ اللهُ ٱلْكِتَابَ وَاَخْهُمُ وَالنَّبُوَ^{تَ}َةَ مُ تَيَقُولُ لِلنَّاسِ كونُوا عِبَادًا لي مِنْ دُونِ اللهِ وَلَكِن كونُوا رَكًا مِيَّينَ عا مُ تَيَقُولُ لِلنَّاسِ كونُوا عِبَادًا لي مِنْ دُونِ اللهِ وَلَكِن مُومُوا رَكًا مِيَّينَ عا كُمْمُ تُعَمُّوُنَ الْهِكِتَابَ و عِمَا كُمْتُمُ مَدْرُشُون وَلَا يَأْمُركم أن سَتَّحدُوا الملائيكة وَالنَّذِين أرباراً أَيأَمُوكم مالكُم معد إذ أنتم مسلمون »⁽¹⁾ من الملائيكة وَالنَّذِين أرباراً أَيأَمُوكم مالكُم معد إذ أنتم مسلمون »⁽¹⁾ من الملائيكة والنَّذين أرباراً أيأمُوكم الكُمو معد إذ أنتم مسلمون » ما الما أن يرعاها المسلمون موا حتى لا يكون مصيرهم مصير النصارى واليهود طاب أن يرعاها المسلمون معده حتى لا يكون مصيرهم مصير النصارى واليهود الدين استحقوا لهنة الله نسدب ما حرفوا في دين الله مما يتعلق عنرلة أسيام من

لكن المؤمنون .أى دين من الأديان لا يبقى إيمامهم به على حال واحدة ولا فهمهم له على بمط واحد .

ولو متى إيمان الجماعة على حال واحدة وفهمها للدين على بمط لا يتغير لما احتاج دين الله إلى رسل يأتى الواحد منهم إثر الواحد ، ولما احتاج دين حاتم

[۱] ۷۹/۷۹ آل عمر ان .



الأنبياء والمرسلبن إلى تحديد الدعوة إليــه كما يصح القرآن الكريم يقوله : « وَلْتَـكن مِنكم أُمَّة ْ يَدْعُونَ إِلَى الْخِيرِ وَ بِأَمُرُونَ بِالمُعْرُوفِ وَ يَـهُوَّنَ ـَـ عَنِ المُنكَر » () .

الدين في أساسه واحد لا متعير . وأفهام المؤمنين مه فيه هي التي متمدل وتتغير ، حسب العوامل التي موحى مذلك من مئة تقافية ، واجتماعية ومواطن حفرافية. إلىغير ذلك مما يؤثر في احتلاف الناس واحتلاف ميولهم واتحاهاتهم . وقد يُنكر الدين في أساسه فهم معص المؤمنين مه لمبادئه أو لمهمنه الرئيسية إذا اتسعت الفجوة مينهما . ومقياس ذلك أن يبدو اتحراف هذا الفهم عن أصول الدين التي متسرمها رسول الدين وأتباعه الدين صاحبوه في الحن وصحوا بأمسمهم وأموالهم وأولادهم في سبيل مصرته و إعزازه .

فالمسلمون الدين بؤمنون مأن علم اللوح والقلم من علم الرسول الكريم، ويرون أن الدنيا والآحرة من فصل حوده صلى الله عليه وسلم، أو يعتقدون أمه كان يعلم كل ماكان وما يكون ، يعكسون آية رسالنه ويصعونه فوق الرسول ويشبهونه مالله أو يجعلومه شريكا له . وليس ذلك مما دعا إليه الرسول صلى الله عليه وسلم في تحديد منزلته كما أمره ربه . وليس ذلك مما يستقيم مع مثل هذه الآية الكريمة : « قُل إيما أما شر مثله كم يوحَى إلى



إِمَا إِلَىهُمَ إِلَهُ وَاحد فَمَن كَانَ يَرِجُو لِقَاءَ رَبَهِ فَلْيَعِمَلُ عَمَلًا صَالحاً وَلا يُشرِكُ بعيادة رَبِّه أحداً » .

لكن هـدا الذى يتنافى مع مثل هده الآبة الكريمة آمن به معض المسلمين اليوم وبالأمس وربما في العد أيصاً . و إيمامهم به لا يزيد في قدسية الرسول صلى الله علبه وسلم فحسب، مل يحمل لقوله وعمله العصمة حتى ماكان منهما حارجاً عن دائرة رسالة ربه . ويصبح محمد بن عبد الله بناء على ذلك ليس ذلك الإسان المصطفى الدى كلف برسالة الله مل يؤول أمره إلى ما آل إليه أمر عيسى ابن مريم حين ما نظر إليه معص أمباعه على أمه إسان حلت فيه روح الإله وأن له طبيعة فوق طبيعة الإسان؛ له طبيعة الإله والإسان. معا . مصورته الظاهرة صورة إنسان، وماكان وراءها يرجع إلى الله ويتفرع عنه . وكانت هذه النظرة إلى عيسى سبب تقديسه فتأليهه من مسيحي القرن الرادم الميلادى كماكات سبباً في أن عُد الآتحاة السبحي الدى ينصح مها تحريفا للمسيحية التي هي دين الله لأن دىن الله لا يدعو إلى عبادة عير الله ولا يمنح العصمة إلا لله .

ومن الدعوة إلى الخير التى طلمها القرآن الـكريم أن يكون فى كل جيل إسابى من يبين لخاصة المؤمنين قبل عامتهم أهداف الإسلام الرئيسية . وف



مقدمتها علاقة الرسول صلى الله عليه وسلم بالله جل جلاله . وتحديد هـذه العلاقة بالذات كما جاء بها القرآن كانت من الآيات الواضحة كما أسلفنا على أن الإسلام دين الله الحق لا دحل لإنسان فيه . و وحودها واضحة فى حيل من أحيال المسلمين أمارة على أمهم لم ينحر ووا عن الإسلام الذى هو دين الله. كما أن وحودها مشوهة فى حيل آحر علامة على أن هذا الحيل له من الإسلام اسمه هحسب .

لهدا حرصت على أن أتتناول حامباً من جواب هـده العلاقة فى حدود ماجاء به القرآن وصح من الحديت الشريف . هذا الجانب هوقول الرسول وعمد خارج دائرة الرسالة الإلهية . لأوَّكد ما أكده الإسلام الذى هو دين الله من أن محمد بن عبد الله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومع ذلك فيا وراء الرسالة كان إيساماً . فله العصمة فيا أرسل مه للناس من قدل الله من وحى مملوّ وعير متلوّ ، وله حكم الإيسان المحتهد فما أتى مه من قول أو فعل بعد ذلك .

وسأعرض إلى أن هـذا الشأن لندينا الـكريم كان شأن الأنداء والرسل السابقين لا يختلف فى شىء عنه . لأن الوصع عند الجميع سواء .كلمهم رسل لله وكلمهم أباسى من محلوقات الله احتيروا فى أزمنــة محتلفة وفى أحيال متعددة



لأداء رسالة الله الواحدة الخالدة التي لا تحتلف في زمن عمها في رمن آخر ولا في حيل عمها في حيل آخر «قُلْ مَاكَنْتُ مِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ . . »⁽¹⁾. وهـذا الازدواج في النظرة إلى رسول الله لا يغير من تقديره واحترامه في مهوس المؤمنين مدينه . فلم يرل هو الإنسان المصطوى وليس مالإنسان العادى كرمه ربه ماحتياره لأداء رسالته، فكرمه المؤهنون مه لما له من منزلة حاصة عند الله . لكن من حهة أخرى من حق الله عليه وعلى المؤمنين مه أن يعرفوا حدود هذه المنزلة، فلا يتسركوه مع الله في درحة واحدة عن طريق إعفال المعنى الإنساني فيه

الرسول صلى الله عليه وسلم إذا أصيف إلى الخلق كان في السماكين وكان الجميع يدب على سطح هده الغبراء . و إذا أصيف إلى ر به صاحب الفصل عليه كان بشرا ككل البشر حاصعاً لقوة القاهر الغالب الدى احتص بالكمال وحده .

والله الموفق والمعيى

القاهرة في إصفر سية ١٣٦٨ عبر الجليل عيسى أبو النصر

[1] آية ٩ من سورة الأحقاف .



النَّابِ الْأُولُ

٠

This file was downloaded from QuranicThought.com





الفضل لأوك

الاجتهاد مظهر من مظاهر الإنسانية فى الرسول :

هناك عدة مظاهر تم عن إنسانية من يختاره الله لرسالته ، وندل على أن اصطفاءه لأداء هذه المهمة القدسبة لا يحرحه عن طبيعة الإنسان ، يجوز عليه ما يحوز على أى إنسان آحر فيما عدا ماكلفه الله بتبليغه للناس .

فهو يأكل قبل الرسالة و بعدهاكما بأكل الإنسان ، و بنسل قبل الرسالة و ىعدهاكما ىسل الإيسان^(۱) ، و يدفع عن نفسه ضرر الجوع واعتداء المعتدى بوسيلة أو ىأحرى من الوسائل التى اعتاد أن يسلكها الإنسان فى دفع الضرر ودمع الاعنداء عمه. يحترف و يتجر على محو ما يحترف الإنسان ؟ يتجر لتأمين عيسه وعيش من يعوله . يقاوم المعتدى و يهاجمه إن ظن الغلبة عليه ، و يمهله إلى حين حتى يستطيع رده نسخصه أو عن طريق جمع من أعوانه .

ىناضل فى الحياة و يكافح من أجل هدفه فيها ، و يتخير لنضاله وكفاحه ما يتخيره العاقل المتروى من الإنسان . يسلك لإقناع الغير سبيل الإقناع حسما ينجلى له من نفسه ودحيلة أمره ، و يسلك لمحار ىة المعاند من خصومه وأعدائه طر يقالحرب حسما تتطلب الظروف والمواطن .

[١] في رواية البحاري : « إني أقوم وأمام ، وأصوم وأفطر ، وأتروح الدساء . . . »



ولم يشأ الله أن يخرجه عن طبيعة الإنسان وخصائصه لأنه أراد ، حسب ما فى علمه ، أن يكون رسوله للصطفى لتبليغ رسالتسه فى جيل أو فى أمة أو للنساس كافة . والله تعالى قادر على أن يحرجه عن هذه الطبيعة ويمنحه من الوسائل فى الحياة والكفاح فيها ما ليست للإنسان . لكنه شاء حل حلاله أن يبقى رسوله للنساس من الناس ؟ لا يتحول بالرسالة من إنسان إلى ملَك فضلا عن أن يصل بها إلى مرببة وقق مرببة الرسالة والملَك . .

وهدا قول الله جل جلاله حكاية عن نوح عليه السلام في رده على قومه لما قالوا له : « مَا بَرَاكَ إِلاَّ تَشَرًّا مِثْلَنَا » : « لا أَقُولُ لكم ْ عِنْدِى حَرَا مْنُ اللهِ ، وَلاَ أَعْلَمُ الغَيْتَ ، وَلَا أَقُولُ إِلَى مَلَكَ ⁽¹⁾ . » . وقوله تعالى لنبينا عليه الصلاة والسلام : « قُل كَلُ أَقُولُ لكم عِنْدِى حَزا مِنْ اللهِ ، وَلاَ أَعْلَمُ العَيْبَ وَلا أَقُولُ لكم إِلى مَلَكَ ... »

وقد تعنتت كمار قريش مع نبينا صلى الله عليه وسلم وطلبوا منه ما رول على أنهم معاندون ، وفالوا : « لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حتى رَفَجُرَ لنا من الأرض يَدْبُوُعًا ، أو تَكونَ لكَ حَنَّةٌ من محيل وعِنَ فَتَفْجُرَ الأمهار حِلاَهُ ا تَفْجِيرًا ، أو تُسْقِط السماء كما زَعِمْت علينا كَسَمًا ، أَو ْ رَأْ ذِي اللهِ وَالمَلائِكَةِ قبيلًا ، أو يكون لكَ بيت من زُخْرُفٍ ، أو ْ رَثْقَ في السماء وَلَنْ نُوعْمِنَ [1] آية ٣١ سورة هود . [٢] آية ٥٠ الأرمام .



لِرُ قِيَّكَ حتى مُنَرِّلَ علينا كِتابًا نَقَرَوْهُ ، قل : سُبْحَانَ رَبِي ا هَلْ كَنتُ إِلاَّ مَشَرًا رَسُولا . وَما مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُوْمِنُوا بَلْتِ إِذْ حَاءَهُمُ الْهَدَى إِلاَ إِلاَّ مَشَرًا رَسُولا . وَما مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُوْمِنُوا بَلْتِ إِذْ حَاءَهُمُ الْهَدَى إِلاَّ أَنْ قَالُوا أَنَعَتَ اللهُ بِشَرًا رَسُولاً . قُلْ لَوْ كَانَ فِي الأَرْضِ مِلائكَةُ يَمْسُونَ مُطْمِئِنَيْنَ لَرَ قُلُوا أَنَعَتَ اللهُ مِنْ مَنْ السَاء مَا مَا مَعَانَ مَنْ اللهُ مُعْمَدُ مَا أَنْ مُعْمَدُ مَا مُعْهُمُ الْمُولا . وَمَا مَنَعَ النَّ

وهكذا عاش الأندياء والرسل أىاسىوماتوا أىاسى .كلهم احترف فى سديل عدشه ، وكلهم ناضل من أجل عقيدته ، وكلهم احتهد فى تحير وسيلة العيس وطر ىق النضال ، وكلهم أحطأ وأصاب فى احتهاده فيا تحير من وسائل وطرق لعبشه وكفاحه^(٢) .

وفى موتهم جاز عليهم ما جاز على الإيسان . يم فى غمرات الموت كانوا يتشوفون إلى لقيا الله تعالى أكتر من حننهم للدنيا وما فيهما . ذلك لأمهم ركروا إبمـامهم فيما وراء الدييا محكم احتيارهم للرسالة ، و إيمامهم إيماناً كاملاً مها . وهكدا الإيسان لا يأسف على ما فات ان قوى أمله فيما هو آت .

وربما فى عيشهم وكفاحهم كاموا أحوج إلى الاجتهاد وإعمال العقل

[۱] الآیات من ۹۰ ــ ۹۵ سورة الاسراء. [۲] في الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اللهم اعمر لى خطيئتى وحهلى وما أنت أعلم به مى . اللهم اعفر لى هزلى وحدى ، وخطئي وعمدى ، وكلدلك عمدى». THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

أكثر من غيرهم . لأن الأنبياء _ وكذا المصلحين فى الجماعة _ أشـد الناس حاجة إلى قوة العقل ورجاحة الفكر وحسن التقدير عن طريق المران العقلى . لأن ما يصادفهم من مشاكل الحياة ويمترض طريقهم من صعاب يتطلب سرعة البت فى حل نلك المشاكل و إزالة هذه الصعاب والعقبات . ولا يكنى فى سرعة البت هذه حسن استعداد المرء وصفاء عقله وسلامة فطرته. فكم فى الفيافى ورءوس الجبال و بطون الأودية من خصو بة عقل وجودة طبع قضى عليها الكسل العقلى أو قلة الدربة فى معالجة الأمور .

ولأن الدربة العقلية ألزم للرسول – وكذا للمصلح – أكثر من غيره لا نجد بين من احنارهم الله لرسالته إلا من صهرهم الزمن وعركتهم الحوادث فجمعوا مع صفاء الطبع وعلو الأصل وغزارة العقل قوة الجلد ووفرة النصب والصبر على نوائب الدهر ومقارعة الخطوب .

وكلهم من أحل عيشهم احترفوا لأمهم لم يكونوا من أصحاب اليسار . وريما تشامهوا جميعاً فى مزاولة حرفة بالذات : فكثير مهم نشأ بتيماً أو شبه يتيم ، وكثير منهم قد رعى الغنم، و بعصهم عمل عند غير أهله أجيراً يأكل من أجره .

وقد تجشم رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم طويل الأسفار للتجارة فى



مال غيره بأجر ، وذاق ممارة اليتم ، وحرم حنو الوالد ، فألبسه كل أولئك من دروع العظمة أقواها ، ومن فضائل الرجولة أعلاها ، وسمت به نفسه عن مواطن الترهل والمعومة ، فتسابقت إليه أسباب الفضائل وتجمعت لديه عناصر الزعامة وأخصبت عبقريته ونفتحت لإلهام السهاء مشاعره ، الله أعلم حيث يحعل رسالته .

من الميسور للرجل أن يستغنى عن الاجتهاد ، وأن ننزوى فى ناحية من نواحى الحياة غير متعرض لتياراتها المختلفة : فمن الميسور أن يتوارى الرجل فى جوف صومعة منقطعاً للتبتل والعبادة حتى يلقى الله ، ومن الميسور أن ينقطع للدنيا ويوليها جمبع عنايته ، ويعطيها كل نفسه لا يسعى إلا لها ولا بفكر إلا فى جمعها معرضا عن الآحرة لا يشعر بها ولا يعرف من أمنائها أحداً .

كما أمه من الميسور أيصاً أن يعيس الرحل فى هـذه الحياة لا يهدف إلى عاية ولا يسعى إلى غرض طافيا فوق نيارانها تقذف مه مع الرمح حبث دارت وكبفها اتجهت ، فتـارة تراه عابداً مع العباد ، ومارة فاسفاً مع الفساق ، ومارة عطوفاً خيراً ، وأحرى حباراً عتيا . ونارة يمهمك فى جمع المال ، وأحرى يغرق فى السرف والتبذير . فكل فعل من أفعاله يصدر عنه ملا مفكير ولا روية . هتل هذا إن لم يكن مجنوناً فهو أشبه بالمجانين .



كل هـذا ميسور . أما أن يحوض الرجل غمار هذه الحياة ويأخذ من كل ماحيـة من مواحيها مطرف ، فيعطى ربه حقه ، ونفسه حقها ، و منى جنسه حقوقهم ، يعاشر الناس و يخالطهم و يعاملهم ، يجامل ويواسى ، ويقاطع ويخاصم ، ويهادن و يحارب ، كل فى حدود المصلحة العامة والعدل والعقل ، وهو فى كل ذلك سَلِمَ له دينه وعرصه ، فهذا ما لا بقدر عليه إلا القليل النادر ولا يستطيعه إلا أحد رجلين :

١ – رجل ألقى بنفسه بين يدى ملك الوحى ، يحركه كيف شاء ، وأنى شاء . يرسم له الطريق و يحطو به كل خطوة ، و يسلك به دقيق المسالك شاء . يرسم له الطريق و يحطو به كل خطوة ، و يسلك به دقيق المسالك وشعاب السبل . ومثل هدا لا يحتاج فى حياته إلى عبقرية ولا فكر ، بل وشعاب السبل . وهذا ما ميزه عمه الأبياء صلوات الله عليهم أجمعين .

٢ – أو رحل أعطى من قوة الذهن وشدة الفطنة و يقظة القلب وعبقر ية الفهم ما سهل عليه أن يحتهد و يصع كل تمىء فى محله وأن يستعمل كل شىء عند ظهور دواعيه . وهذا مقام الأندياء والمرسلين والمصلحين .

فمن اصطفاهم الله حاصوا الحياة فى جميع نواحيها وعالجوا كل صعامها وفكروا وقدروا. وان وقعت من نعضهم فى طر نى ذلك هنات فنلك من مقتصيات طبيعة البشر ، للموق بين الرب والمر نوب والإله والمألوه. إذ العصمة لاتكون إلا لله وحده .



ونحن معلم لهذا أمه لا يكفى ليكون الرجل فائداً مصلحاً فى كل ضرب من ضروب الحياة أث نكون حسن السيرة مقبًّا ورعا فحسب ، بل لابد أن يكون قوى الفكر سر مع البديهة ، قوى الحجة صارم المريمة شديد السكبمة فى منفيد الحق ، فطنا يقظا حذراً لا يخدع .

فكذير من الصحابة عرفوا بالصلاح والمقوى ولم تعرف عهم قوة الجلاد والححاج والحذر : ممهم أنوموسى الأسعرى رضى الله عنه . فقد كان ورعا مقيا صالحا حاشعا، ومع دلك مكر نه عمرو بن العاص وحدعه فى التحكيم حتى ظهر نه وغلبه .

ومهم أبوهريرة رضى الله عنه. قد كان عائداً حافظا ولكن لم يبرر اسمه فى عداد سجعان الصحابة ولا ذوى الرأى النافد فيهم . روى البخارى عن الأعرج قال : قال أنو هريرة : « الى كنت امرأ مسكينا أصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء نطى » . وفى رواية قال : « قدمت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ قد ردب علي تلاتين فأقمت معه حتى مات ، أدور معه فى بيوت نسائه وأحدمه وأعزو معه وأحج » . وقال محمد بن سيرين عن أبى هريرة قال : « لقد رأيتنى أصرع بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنية فيقال محنون ومابى جنون ، وماني إلا



الجوع». وأخرج البغوىءن الأعمس قال : «ما كانأ نوهر يرة أفصل الأصحاب ولكنه كان أحفظهم » .

ومهم عبد الله بن عمر . وهو المعروف بالصلاح والورع وكثرة العبادة حتى أمهكته ، ومع ذلك لمـــا كطعن والدُّه رضى الله عنه وذكره فيمن يؤحذ رأيهم فيمن يكون خليفة بعده ، قال لهم : حذوا رأيه ولا يكون هو الخليفة .

ومهم حسان من تابت فقد روى امن كثير فى تاريخه : قال عباد بن عبدالله بن الزبير :كانت صفية بنت عبدالمطلب يوم الخندق فى حصن قالت : وكان حسان من تابت معنا فيه مع النساء والصبيان هر منا رجل من يهود فجمل يطيف نالحصن ورسول الله والمسلمون فى محور العدو لا يستطيعون أن ينصرفوا غنهم إلينا ، فقلت : ياحسان ! إن هذا اليهودى كما تراه يطيف بالحصن و إلى والله ما آمنه أن يدل على عورننا من وراءه من اليهود ، فاترل إليه و قدله ! فال : يغفر الله لك يارنت عبد المطلب ، والله لقد عرف ما أما مصاحب هذا . فات : قاما فال ذلك أحدت عودا ثم ترات من الحصن إليه فضر منه بالعمود حتى قتلته ، ثم رحمت إلى الحصن وقلت : يا حسان ! اترل فاستلبه ، فانه لم يمعنى من سلبه إلا أنه رحل . قال : مالى سلبه حاجة فاستلبه ، فانه لم يمعنى من سلبه إلا أنه رحل . قال : مالى سلبه حاجة

* * *



— ŸV —

وإد تطلبت صعاب الحياة ومشاكلها على كثرتها من الرسل عليهم الصلاة والسلام حدة الذهن و إعمال العقل والاجتهاد فى تخير الرأى الصائب كان من الحـكمة الإلهية أن وهب الله لرسله سلامة الجسم ، كما منحهم سلامة العقل حتى يستطيعوا عن طريق القوة الدنية المناترة فى التغلب على الصعاب وايحاد حاول لمشاكل الحياة .

وقدكان الأببياء والرسل عليهم صلوات الله جميعا ذوى أجسام صحيحة وأبدان معافاة سليمة . وربماكان لحرفهم التى زاولوها فى حياتهم قبل البعثة والتكليف بتبلبغ رسالة الله دحل فى صحة أجسامهم ومعافاة أبدامهم . وربماكان احترافهم مها من توحيه الله لهم . فقد رعى معظمهم الغنم⁽¹⁾ أو زاول حرفة أحرى⁽¹⁾ . ولا نسك أن فى رعى الغنم أو مزاولة الحرفة در بة على

[1] روى المحارى عن ألى هريرة رصى الله عنه أن التى صلى الله عليه وسلم قال : « ما بعث الله بديا إلا رعى العنم . فقال أصحابه : وأنت ؟ فقال : بعم . كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة » . وروى الدسائى من حدث نصر بن حزن قال : « افتحر أهل الإبل وأهل العم فعال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بعث موسى وهو راعى عم ، وبعث داود وهو راعى عم ، وبعثت أبا وأبا راعى عم أهلى » .

[٢] روى المحارى عن أبى هريرة رصى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إن داود عليه السلام كان لا نأ كل إلا من عمل يده ». قال الحافظ س حجر : «وحاء عن ابن عناس : أن داود كان زراداً، وكان آدم حراثاً ، وكان نوح محاراً ، وكان إدريس حياطاً ، وكان موسى راعياً ». قال الحطانى : إن الله لم يصم النبوة في أبناء الدنيا والمتردين مهم ، وإنما جعلها في أهل النواصع كرعاء الشاة وأصحاب الحرف .



الصبر على العمل مهما عظم أوشق على النفس⁽¹⁾ ، كما يحفز إلى الاستخفاف بالمـكاره والاقدام عند الفزع^(٢) .

[١] روى المحارى عن البراء بن عارب قال : « رأيت البي صلى الله عليه وسلم يوم الأحراب يبقل من تراب الحمدق حتى وارى عنى العمار حلدة بطمه» . وروى المحارى أيصاً عن حابر بن عبد الله قال : كما يوم الحمدق محفر فعرصت لما كدية شديدة (قطعة حجر صلية لايعمل فيها المعول) فأحبروه صلى الله عليه وسلم، فقال : «أما نارل ، نم قام وبطمه معصوب محجر وكما ليشا ثلاثة أيام لا مدوق دواقاً فأحد صلى الله علمه وسلم المعول فصرب في المكدية فعاد كثيباً أهيل » .

[7] روى المحارى عن أس قال: «كان المي صلى الله عليه وسلم أحس الناس وأشتخم الناس ، ولقد فرع أهل المدينة ليله فخرخوا محو الصوت فاستقبلهم صلىالله علمه وسلم وقد تحقق الحبر ، وهو على فرس عرى ، ما عليه سرح ، وفي عنقه السيف وهو يقول : لم تراعوا ، لم تراعوا » .



الفضيل لشاق

رأى بعض العلماء فى جواز اجهاد الأنبياء :

رأبنا أن نقدم مين بدى تفصيل الكلام على اجتهاد نبينا صلى اللهعليه وسلم جملة من أقوال كمار العلماء على احتلاف مذاهمهم واتجاهاتهم فى اجتهاد الأمبياء عليهم صلوات الله . وممها يتبين للقارىء أن الذين ينكرون اجتهاد الأمدياء إيما مغمصون أعيمهم ويستغشون تيامهم حتى لا متحطف أبصارهم هذه الأدلة القاطعة التي لايصمد أمام صولتها لجاحة معامد ولا مكاثرة جاحد .

ولدى من منع الاجتهاد عن الأببياء من أمثال أبى على الجبائى وابنه أبى هانىم دليل امتار بكثرة دورانه على ألسنة الناس . وهو فى واقع الأمر ليس بدليل . وهـذا الدليل هو التمسك بقوله تعالى : « وَمَا يَنْطِقُ عَنْ الهَوَى⁽¹⁾...» . فقد افتطع الجبائى هذه الآية عن سابقتها ولاحقتها ، وقذف بها فى آذان الناس . فصـارت تلوكها ألسنتهم بدون فكر ولا روية . والعجيب أنا كثيراً ما نسمع من يستدل بها حتى الآن من بين طلاب الملم والعلماء .

[١] آية ٣ من سورة البحم.



و إذا قطعنا النظر عن أن سياق الآيات يدل كما فهم كبار المحققين على أن الـكلام فى القرآن وان المراد أن هدا القرآن الذى يتلوه عليكم محمد ليس من عنده ، بل هو وحى يوحى إليه من الله ، نقول : إذا قطعنا النـظر عن كل ذلك فإما مقول لكم : ما ذا تريدون د « ما ينطق عن الهوى » ؟ أتريدون أنه صلى الله عليه وسلم لا يلفظ بقول مطلقا فى أى جزئية إلا موحى . حتى قوله : كيف أنت يافلان ، أو أين ذاهب ، أو مزاحه مع زوجه ، أو حادمه ، أو قوله : أما عطشان أو جوعان ، أو اسقنى مثلا . إن قلتم إن كل هدا موحى حاص ، قلنا لكم قد سقط الخطاب معكم .

و إن أردتم أنه لا ينطق عن الهوى بمعى أنه لا يقول عن شهوة وغرض بل ما يقوله لمصلحة ، قلنا تحن معكم فى هـــدا . ولــكن لا يفيدكم فى منع الاحتهاد . لأن الاجتهاد لا يصدر منــه إلا نحت اعتقاد أنه مصلحة . و إن ظهر حلاف ذلك فهو معذور .

و إن أردتم أنه لا ينطق عن هوى ممى أنه أوحى إليه بأنه يحتهد ، فاجتهاده بإذن ، قلنا لكم ونحن نقول بذلك . ولا مانع حينئد من أن يحتهد ولا يصيب فى حزئية . لأنه لا تلازم بين الإذن فى الاجتهاد و بين الإصابة فى كل حرئية ، كما أنه لا نلازم بين الأمر بالصلاة و بين وقوعها كما أمر الله ، بل قد يعتريه فيها السهو فيصلى الرباعية مثلا خمساً .



و إن قلتم إن المراد ما بنطق عن الهوى فى الأمور الشرعية فقط ، أى ما يكون فعله لها يعتبر تشريعاً مرغباً فيه ، قلنا لكم : وهل أحرجتم من أعماله الشرعية سوى خصوصياىه كنكاح ما فوق الأربع ، وسوى جبلياىه كالحوع والعطش ، والصحة والمرض . أما ما عدا ذلك من أقواله وأفعاله وسكونه فكل ذلك أدحلتموه فى أعماله التشريعية ، فقلتم : يُسن لنا أن ترحى فى غطاء الرأس عدبة ، كما كان صلى الله عليه وسلم يعمل . وقلتم عند ما نقل عنه فى الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قبل ابنه اتراهيم وسمه ـ : وفى الحديث مشروعية نقبيل الوالد لولده وشمه . وقلتم - لما فلى صلى الله عليه وسلم تو نه ـ : يؤحذ من الحديث مشرعية نعلبة المرء تو به . فهل كل ما كان من هدا النوع - وهو لا يعد ولا يحصىولا يخلو عنه صلى الله عليه وسلم في حل من النوع .

رأى بن حزم :

وابن حزم في كتابه « العِصَل في الملل والأهواء والنحل » بقول :

« قد يقع من الأنبياء قصد الشيء يريدون به وجه الله تعالى فيوافق حلاف مراد الله تعالى ، وأنه تعالى لا يقرهم على شيء من هـدا أصلا . ىل ينههم إلى ذلك إثر وقوعه مهم ، ويظهره لعباده . ور بمـا عاتهم على ذلك



مال كلام ، كما فعل مع ربينا صلى الله عليه وسلم فى أمر « زينب » ⁽¹⁾ ، وقصة ان أم مكتوم ، وربما عاسهم مبعض المكروه فى الدنيا ، كالدى أصاب آدم ويونس عليهما السلام .

-- ** ----

والأىبياء عليهم السلام مخلافنا فى هذا . فإينا غير مؤاخذين مما قصدنا به وجه الله فلم يصادف مراده تعالى ، بل محن مأجورون على هذا أجراً واحداً ...

ثم ذكر عن آدم قوله تعالى : « فَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَعَوَى^(٢) » وقوله : « فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى » وشرح ذلك بأن التو بة لا تكون إلا من ذنب . ثم قال : وهذا وقع منه عن قصد إلى حلاف ما أمر به متأولا في ذلك ولا يدرى أنه عاص ؛ بل كان ظاناً أن الأمر للمدب مسلا أو النهى للكراهة . وهذا شيء يقع فيه العلماء والفقهاء كثيراً . وهسدا هو الدى نقع من الأببياء ، و يؤاحدون به إدا وقع مهم .

ثم قال : وقال لنوح : « قَلاَ تَسْأَلْنِ مَا لَدْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَـكُونَ مِنَ الجاهِاينَ ^(٣) » لأن بوحاً ظن أن ابنه من أهله ، وأن المراد أهل القرابة . فلما علم أن هذا ايس مراداً ندم ، وليس هنا نعمد لمعصية .

[1] قصة ربد واس أم مكتوم سيأتى تفصيلها بعد.
 [7] آية ١٢١ سورة هود.



وقال (الله) فى بوىس : [وَدَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُعَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِى الظُّلُمَاتِ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبْحَالَكَ إِلَى كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ] ⁽¹⁾ .

وقال (الله) لندينا صلى الله عليه وسلم : [قَاصُر ْ لِحُسَكُمْ رَ رَكَ وَلاَ رَكُنْ كَصَاحِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُوم لَوْلاَ أَنْ رَدَارَكُهُ بِعْمَةٌ مَنْ رَبَّهِ لُمُبَدَ القَرَاءِ وَهُوَ مَدْمُوم]^(٢) . ثم قال (صاحَ الفِصَل) : إنه عاضب قومه ولم يوافق ذلك مراد الله فعو سبدلك ، و إن كان ظانًا أن هذا ليس عليه فيه شيء . وهدا هو ما أراد الله من ندينا صلى الله عليه وسلم حين نهاه عن مغاصبة قومه ، وأمره بالصر على أداهم . وأما إحبار الله بأنه استحق الدم والملامة لولا النعمة التي نداركه مها للبث معاقباً في بطن الحوت ، فه حدا هو ما مقرر آنفاً من أن الأندياء عليهم السلام يؤاحدون في الدنيا على ما فعلوه مما يظهونه حيراً إذ لم يوافق مراد الله . وعلى هذا الوجه أقر يون على ما فعلوه مما على نفسه ما ما من الظالمين . »^(٣) .



رأى ابن تيمية :

وابن تيمية يرى أن « الأساء صلوات الله عليهم معصمون فيا يخبرون مه عن الله تعالى وفى تبليع رسالامه ماتفاق الأمة . محـلاف عير الأنبياء فإمهم غير معصومين، ولو كانوا أولياء الله » .

وأما العصمة فى غير ما يتعلق بالمبليع فللماس فيه نزاع : والقول الدى عليه جمهور الناس – وهو الموافق للمنقول عن السلف – إثباب العصمة من الإقرار على الخطأ والدنوب مطلقاً .

واحتج من قال إنه لا يقع من الأسياء ذلوب مأن التأسى بهم مشروع . وذلك لا يكون إلا إذا عصمت أفع الهم عن الدلب . وأحيب مأن التأسى مشروع فيما أقروا عليه دول ما مهوا عنه ، كما أن أمر الله ونهيه المها تجب طاعته فيما لم ينسخ منه ، أما ما لسخ منه فلا يكون مأموراً له فصلا عن وجوب طاعته ().

[۱] و مقول أيصاً لا مراع بيسا و بيسكم في أن التأسى مه صلى الله عليه وسلم في الصلاة مشروع مل واحب ، ومع دلك يقع منه السهو والنسيان ويراجع في سهوه ويصحح =



احتجوا أيصاً بأن الديوب بنافي الكمال وأمها توجب التنفير، وبحو هدا من الحجج العقلية . ورُدَّ أن هدا إنما يكون مع البقاء على دلك و إلا فالتوبة النصوح التي يقبلها الله يرفع بها صاحبها إلى أعظم مماكان عليه ، كما قال بعض السلف : كان داود عليه السـ لام معد النو بة حـ يرأ منه قبل الحطبئة ، وكان وس بمسد حروحه من بطن الحوت وتو بته أعظم درجة منه قبل أن يقم ما وقع . قال تعالى : [فاصْرْ لحكم رَ لَكَ وَلاَ كَنْ كَصَاحِبِ الحَوْبِ إِذْ ىادَى وَهُوَ مَكْظُومٍ ، لوْ لاَ أَنْ تَدَارَكُهُ بِعِمَةٌ مِنْ رَبِهِ لُنُبِدَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَدْ مُوم فَاحْتَبَاهُ رَبُّهُ فجملهُ مِنَ الصَّالحينَ] . وهذه الحال الأحير مخلاف حال التقام الحوت ، فإنه قال فيه : [فَالْتَقَمُّهُ الحوتُ وَهُوَ مُلْيَمُ] فأُحبر سبحابه أنه في نلك الحال مليم . والمليم هو الذي معل ما بلام عليه ، فكان حاله بعد قوله : [لاَ إله إلاَّ أنت سُبحانكَ إلى كنتُ من الظالمين] أرفع من حاله قبل أن يكون ماكان . والاعنبار بكمال المهاية ، لا مما جرى في البداية . والأعمال نخواسمها . والله خلق الإسان لا يعلم شيئًا ، ثم علمه فنقله من حال النقص الى حال الكمال . فلا يحوز أن يعتبر قدر الإيسان مما

— ما سها عمه ، فلم لا يكون الحطأ في الاحتماد كوقوع السهو في العماد والكل ينبه صلى
الله عليه وسلم عليه ؟ . روى المحارى عن ابن مسعود ـ عمد ما سها صلى الله عليه وسلم
ق الصلاة ودكروه ـ أمه قال : [لو حدث شيء في الصلاة لمأتكم مه ، ولكن إنما أما
مسر مثلكم أسى كما تدسون ، فإذا نسيت فدكروني].



وقع منه قمل حال الكمال ، بل الاعنبار محال الكمال . و يوس وعـيره من الأببياء صلوات الله علمهم في حال المهاية في أكمل الأحوال .

وقد كان هدا حال الأببياء دائماً سادرون إلى التو بة والاستغفار عند الهموة . والقرآن شاهد عدل

فها هو ذا لم يذكر شيئاً من دلك عن سى من الأسياء إلا مقروما مالتو بة والاستغفار . كقول آدم وزوحه : [رَنَّمَا ظَلَمَنا أَمْسَمَا و إِنْ لَم تَعْفَر لَنَا وترحمنا لنكُون من الخاسرين]. وقول موح : [رَبِّ إِلَى أُعُودُ مَكَ أَنْ أَسْالَكَ ما ليس لى مه علم و إلاَ تَعفِر في وترحمني أكن من الحاسرين] وقول الحليل : [وَالدِي أَطْمَعُ أَن يَغفر في حَطِيئَتي يوم الدِّين]. وقول موسى : [رَبِّ إِلَى ظَلَمَتُ مُعسى فَاعُفر في]. وقوله توالى في داود : [فاستغفر مُتحامك تُمْت إليك وأما أوَّل المؤمنين] وقوله تعالى في داود : [فاستغفر رَبَّهُ وَحَرَّ رَاكِمًا وأمات ، فَعَقَرُ مَا لهُ ذلِكَ وَ إِنَّ لَهُ عِنْدَمَا لَرُ لُعَى وحُسْنَ

والذين لا يقولون تصدور محالف عن الأببياء نأولوا كل ذلك بمشل



تأو ىلات الجهمية ⁽¹⁾ والقدرية ^(٢) لنصوص الصفات والمعاد . وهى من جس تأو ىلات الماطنية ^(٣) والعرامطة ^(٤) التى يُملم بالصرورة أنها باطلة وأمها من باب تحر بف الـكلم عن مواصعه

وهؤلاء يقصد أحدهم تعظيم الأسياء فيقع في تكديمهم ، وتريد الإيمان مهم فيقع في الكفر مهم .

ثمم إن العصمة المعلومة بدليل الشرع ،والعقل، والإجماع ،وهى العصمة فى التمليع لم ينمفعوا مها إذا كانوا لا يقرون بموحب ما بلَّعتْه الأمياء . ومن هنا علط من غلط فى مفصيل الملائكة على الأنبياء والصالحين قامهم اعتبر واكمال الملائكة مع مداية الصبالحين ومقصهم فغلطوا . ولو اعتبروا حال الأمبياء

[1] أصحاب حهم بن صفوان ، قالوا : لافدرة للعبد ، والله لا يعلم الشئ قبل وقوعه وعلمه حادث لافى محل ، ولا يتصف عا يتصف به عيره كالعلم والقدرة . و سمون المعطله أيضا . فالمعطله والحمية فرقة واحدة .
[7] القدرية هم المعترله ، ولفنوا بدلك لأمهم أسبدوا أفعال العباد إلى قدرهم ويلقدون بأصحاب العدل والتوحيد لقولهم بوحوب « الصلاح » وبي الصفات القديمة .
[7] ورقة من فرق الشيعة ، ويسمون أيضا الإسماعيلية . وسموا بالعباد إلى قدرهم ويلقدون بأصحاب العدل والتوحيد لقولهم بوحوب « الصلاح » وبي الصفات القديمة .
[7] ورقة من فرق الشيعة ، ويسمون أيضا الإسماعيلية . وسموا باطس العباد إلى قدرهم ويلقدون بأصحاب العدل والتوحيد لقولهم بوحوب « الصلاح » وبي الصفات القديمة .
[7] ورقة من فرق الشيعة ، ويسمون أيضا الإسماعيلية . وسموا باطبية لقولهم ساطن الكتاب دون طاهره . ولقبوا بالإسماعيلية لإناتهم الإمامة لإسماعيل بن بحفر ووقفهم بالحين .
[8] لقدوا بدلك لأن أولهم الداعى إلى المحب ، وهو حمدان قرمط ، طهر بالكوفة .
[9] لقدوا بدلك لأن أولهم الداعى إلى المحب ، وهو حمدان قرمط ، طهر بالكوفة .



والصالحين بعد الـكمال ورضى الرحمن ودحول الجنان ، والملائكة يدخلون عليهم منكل باب قائلين سلام عليكم مما صبرتم فمعم عقبى الدار ، لرحعوا عن حطُمهم .

وما يظنه معض الماس من أن من ولد على الإسلام فلم تكفر قط أفصل ممن كان كافراً فأسلم ، ليس بصواب . مل الاعتبار بالعاقبة ، فأيهها كان أسقى فى عاقمته كان أفصل . إذ من المعلوم أن السابقين الأولين من المهاجر ين والأنصار الدين آمنوا بعد كمرهم أفصل ممى ولد على الإسلام من أولادهم وغير أولادهم . وكان عمر بن الخطاب وحالد بن الوليد رضى الله عمهما من أستد الناس على الإسلام ومع دلك لما أسلما تقدما من سبقهما فى الاسلام ، لما ظهر ممهما م كال الحهاد للكمار والامتصار لله ورسوله وذلك يمين أن الاعتمار مكال المهاية لا بنقص المداية . وقد ورد أن الله يفرح متو بة التائب أعطم من فرح العاقد لما يحتاج إليه من الطعام والشراب والمركب إذا وحده معد يأس

همن ظن أن صاحب التوىة النصوح يكوں ىاقصاً فقد غلط غلطاً عظيما . فان الدم والعقاب الذى يلحق أهل الدىوب لا يلحق التائب ممها شىء أصلا . لكن إن أسرع ىالتو ىة لم يلحقه شىء ، و إن أحر التوىة فقد يلحقه ما يين الذنب والتو بة ما ىناسب حاله من الذم والعقاب .



والأردياء صلوات الله عليهم كانوا لا فرحرون التورة ، بل يسارعون إليها ولا يصبرون على الذنب ، بل هم معصومون من ذلك . ومن أحر ذلك زمنا يسيرا كفر الله عنه ذلك ، مما يندليه مه . كما فعل مذى النون على المتمهور من أن إلقاءه كان بعد النموة . أما إذا كان قبلها فلا يحتاج إلى ذلك . وتصوص الكتاب والسنة فى هدا الماب كذيرة . لكن المنازعون يتأولوهما كتأو يلات الماطنية ، كما تقدم . وتأويلاتهم ظاهرة الفساد لمن تدترها . فهى من باب تحريف الكلم عن مواصعه .

من دلك تأو ماتهم فوله تعالى : [لِيعْمِرَ اللهُ لكَ مَا مَقَدَّمَ مِنْ ذَسْكَ وَمَا مَا حَرَ] ⁽¹⁾ . فالوا : المراد ذمب أمتك . وذلك ماطل من وحوه : 1 ـ قوله تعالى : [كلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَنَتْ رَهِينَةُ]⁽⁷⁾ . وفال : [فإبماً

عليه مَا نُحْمِّلَ وَعليكُم مَا نُحْمَّلُتُمْ] (") .

۲ _ أنه قد ميز بين ذببه صلى الله عليه وسلم وذبوب أمته ، بقوله : [واستَتَففر لذنبك والمؤمنين والمؤمنات]^(٤) . فكيف يعد ذب المؤمنين ذنباً له؟ .

٣ _ أن هـده الآية لما ترات هم بعض الصحابة بالتشديد على أنفسهم بعض المحابة بالتشديد على أنفسهم بعض المحابة بالتشديد على أنفسهم بعض موران النساء والصيام دائماً تقرباً لله بذلك . فلما عـلم بدلك
 ١] آية ١ سورة المتح [٢] آية ٣٨ سورة المدئر [٣] آية ٤٠ سورة البور
 [٤] آية ١٩ سورة محمد



..... ٤٠ -----

صلى الله علبه وسلم غصب ، وقال : [إلى أفوم ، وأمام ، وأصوم ، وأقطر ، وأتزوج النساء . همن رغب عن سننى قلبس منى ا فقالوا : إنا لسنا مثلك مارسول الله ، قان الله قد عفر لك ما تقدم من ذنبك وما مأحر ، فقال : إن أتقاكم وأعلمكم بالله أما . أقلا أكون عبداً شكوراً ؟] ⁽¹⁾ .

هدل هدا على أن الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين يعلمون أن قوله تعالى : [لِيعْمِرَ لكَ . . .] . خاص مه دون أمته . وفي الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول : [اللهم اعمر لى حطيتتى وجهلى وما أت أعلم مه مى . اللم اعمر لى هزلى وجدى ، وحطئى وعمدى ، وكل ذلك عندى] . وأحرج الصحيحان أن آية العتج ترات مَرْحِمَه صلى الله عليه وسلم من الحديبية . ففال صلى الله عليه وسلم : [لقد ترات على الليلة آية أحب إلى مما على الأرض، ثم قرأها عليهم . فقالوا : هنيئاً مريئاً بابى الله ، بين الله ما يعمل من تحتها الأنهار . . . حتى بلع قوراً عظيما] . وروى المخارى عن المغيرة : [كان صلى الله عليه وسلم يقور عنور قدماه أو ساقاه . فقبل : لم هدا وقد غفر لك ؟ . . قال أولا أكون عبداً شكورا ؟] .

[۱] في رواية المحاري .



- 13 --

فكل هـده الرويات الصحيحة الصريحة دل على بطلان قول من رأى أن الذنب المفعور ذنب أمته . ولكنه التعصب للرأى واللجاحة في غير الحق »⁽¹⁾

- رأى القاضى عياض :
- وال القاضي عياض في « السُّماء » ^(٢) :

١ – «وأما أحواله فى أمور الديبا فقد يعتقد صلى الله عليه وسلم التنى ممها على وحه و يظهر حلافه . (أى يظهر أنه على حلافه فى الواقع و فس الأمر⁽⁷⁾). ثم دكر حدبث نأبير النحل المروى عن مسلم والدى سيأتى تفصيل الكلام فيه . وفى آحره فال صلى الله عليه وسلم : إيما أنا نشر ، إذا أمركم شىء من وفى آحره فال صلى الله عليه وسلم : إيما أنا نشر ، إذا أمركم نمىء من دينكم هذوا به ، وإذا أمركم نشىء من رأيى فإيما أنا نشر . قال تنارح الشماء ، أى مم ذكر من أي في أبواني في الواقع ونفس الأمر⁽⁷⁾). من مسلم والدى سيأتى تفصيل الكلام فيه .

[۱] قتاوى اى بيمية ، ح ۲ ص ۲۸۳ طبع كردستان العلمية بالقاهرة سنة ۱۳۲٦ ه . [۲] ح ٤ من ص ٢٦٥ طبع المطبعة الأرهرية المصرية سنة ١٣٢٧ ه . [٣] بعليق شهاب الدين الحفاجي .



ويحكى عن ابن رشد أمه فى كتاب « التحصيل والبيان » يذكر أن هذا الحديث _ يشير لحديث مسلم فى تأمير النخل _ روى بألفاط محتلفة ، متقار بة معنى ، كقوله صلى الله عليه وسلم : [ما أنا مزارع ولا صاحب نحل] . و يعلق أبوليد⁽¹⁾ مقوله: إمه صلى الله عليه وسلم ميّن أمه لا مأتير فى الصلاح والفساد لغير الله نعالى ، إلا أن الله تعالى قد يجرى العادة مأسباب معلم بالتجر مة ، كالتأمير . وهو صلى الله عليه وسلم لم يسبق له تحر مة فيه . وفى رواية أمه صلى الله عليه وسلم قال : [إيما أنا مشر ، فما حدت كم عن الله فهو حق ، وما قلت فيه من قبل معسى فإيما أنا مشر أحطىء وأصيب] .

والخفاحى سارح الشفاء _ بعد أن ذكر حادثة نزول المسامين بأدبى مباه برر التى سيأتى سرحها ، ومعارضة الحباب بن المنذر وقوله : أهـدا منزل أنزلكه الله ليس لدا أن نتقدمه ؟ أم هو الرأى والحرب والمكيدة ؟ . فقال صلى الله عليه وسلم : [بل هو الحرب والرأى .. الح] . فأسار الحباب ممهرل آحر . فقال صلى الله عليه وسلم : [أشرت بالرأى الصائب !] وفعل ما فاله الحباب _ علق بقوله : إن العرب أدرى بالحروب ، لأمهم جر نوها وفاسوا شدائدها .

ويستطرد _ القاضى عياض _ فى ذكر أحواله صلى الله عليه وسلم فى [1] لقب ن رشد .



- 27 --

أمور الدنيا ، فيروى حادتة عزمه صلى الله عليه وسلم على مصالحة أعدائه يوم الخندق على تمر المدينة⁽¹⁾ . فلما استشار صلى الله عليه وسلم الأنصار وعارصوا رأيه رحع عنه . ثم يعلق على هده الحادثة بقوله :

همثل هدا وأشـباهه من أمور الدنيا التى لا مدحل فيها لعلم ديانة ولا اعتقادها ولا تعليمها ، كل هده يحوز عليه صلى الله عليه وسلم فيها ما ذكرناه من اعنقاد شىء على وحه فيظهر على خلافه . إذ ليس فى هدا نقيصة ، إبمـا هى أمور اعتيادية يعرفها من حرمها وشغل نفسه مها ، وهو صلى الله عليه وسلم مشحون القلب بمعرفة الربوبية .

٣ – وينتقل بعد ذلك إلى الحديت عا يعتقده صلى الله عليه وسلم فى أمور أحكام البشر الجارية على يديه وقصاياهم، ومعرفة المحق من المبطل، والمصلح من المهسد، ويحكم بأن : كل دلك على السببيل فى أمور الدبيا التى قد يظهر له ممها ما الأمر على حلافه أحياناً^(٢).

[١] سيأتى الحدث عنه . [٢] ويعلله الحفاجى ، صاحب الشرح عليه، نأن الله احتار له ذلك لئلا يصل به نعص أمته لتوهمهم أنه يعلم العلب فيقعون فما وقع فيه النصارى . ويقول صاحب « المنار » فى هذا المعى : وكان من حكمة الله فى تربية رسوله صلى الله عليه وسلم وتكميله أن يدين له بعض الحقائق نعد احتهاده الشخصى البشرى فيها لتكون أوقع فى نفسه ونفس أتباعه . وأيضالتكون بديراقائما دائمالم تحدثه نفسه بما وقعت =



- 22 --

ويؤيد حكمه هذا بذكر حديث الشيحين وأبى داود _ واللفظ لأبى داود _ : قال صلى الله عليــه وسلم : « إعـا أما ىشر ، و إنكم تختصمون إلى ، ولعل بعصكم أن يكون ألمحن بحجته من معص فأقصى له على محو مما أسمع . فمن قصيت له من حق أحيه ىشىء فلا يأحد منه تديئاً ، فإمما أقطع له قطعة من مار »⁽¹⁾ .

رأى ابن خلدوده :

وأما ان حلدون فيتعرض _ فى مقدمته^(٢) _ عسد الحديث عن طب المادية لماكان يراه الرسول صلى الله عليه وسلم فى أمر العلل وعلاحها ، ويذكر أن رأيه فى دلك لا يتصل بالوحى ؛ ىل يعد من الأحوال التى هى عادة وجملة له . وعبارته : « وللبادية من أهل العمران طب يبنونه فى غالب الأمر على تحر بة قاصرة على بعص الأسخاص ، متوارتاً عن مشايخ الحى وعمانزه . ور مما

— فيه المصارى مع عيسى عليه السلام ، فتكون حدا فاصلا واصحابين صفات النشر وصفات حالق البشر ، وصفات الحادث الذى يتلتى عن عيره ما يكمله ، و بين صفات القديم الذى يقيم من فيص من فيص علمه على من محتار من عناده. سنحانه هو وحده ، الذى ليس كمثله شي ا . [1] قال شارح الشفاء فى تعليقه على هذا : لما أمن الله تعالى أمته بالافتداء به واتناعه فى قصاياه وأحكامه كان حكمه على هذا : لما أمن الله تعالى أمته بالافتداء به واتناعه فى قصاياه وأحكان الذى يتلقى عن عيره ما يكمله ، و بين صفات القديم الذى يفيض من فيض علمه على من محتار من عناده. سنحانه هو وحده ، الذى ليس كمثله شي ا . [1] قال شارح الشفاء فى تعليقه على هذا : لما أمن الله تعالى أمته بالافتداء به واتناعه فى قصاياه وأحكامه كان حكمه على هذا النحو ، وإلا لم يكن للأمة سايل للاقتداء به فى شيء من دلك ، وليقتدى به حكام أمته ، ويستوثقوا عا يؤثر عنه ، وينصبط قانون شريعته . [7] طبع المطبعة الأميرية ؟ سبة ١٣٣١ هن ١٣٢٢ من ٢٤ .



يصح منه المعض ، إلا أمه ليس على قانون طميعى ولا على موافقة المزاج . وكان عند العرب من هذا الطب كثير ، وكان فيهم أطباء معروفون : كالحارب ابن كِلْدة وغيره

والطب المنقول فى التمرعيات من هذا القبيل وليس من الوحى فى شى-، و إيما هو أمركان عاديا للعرب ووقع فى ذكر أحوال النبى صلى الله عليه وسلم من نوع ذكر أحواله التى هى عادة وحبلة ، لا من جهة أن ذلك مشروع على ذلك النحو من العمل . فإنه صلى الله عليه وسلم إيما نعث ليعلمنا الشرائع ، ولم يبعث لنعر يف الطب ولا غيره من العادات . وقد وقع له فى شأن تأيير النخل ما وقع ، فقال : أتم أعلم تأمور دبياكم

فلا ينبغى أن يحمل شىء من الطب الدى وقع فى الأحاديث الصحيحة المقولة على أنه مشروع ، فليس هناك ما يدل عليه . اللهم إلا إذا استعمل على جهة التبرك وصدق العقد الإيمانى فيكون له أثر عظيم فى النفع . وليس ذلك فى الطب المزاجى ، و إنما هو من آثار الكلمة الإيمانية ، كما وقع فى مداواة المبطون بالعسل والله الهادى إلى الصواب ، لا رب سواه » .



-- 27 --

رأى السكمال بن المهمام : والـكمال بن الهمام فى كتابه « التحرير » يذكر أن أكثر الأقوال الفقهية ترى أبه صلى الله عليه وسـلم مأمور بالاجتهـاد مطلقاً فى الأحكام الشرعية ، والحروب ، والأمور الدينية من عير نقييد نشىء منها ويشير إلى أن ذلك مدهب عامة الأصوليين · مالك ، والشافعى ، وأحمد ، وعامة أهل الحديث⁽¹⁾ كدلك ثم يسوق قوله تعالى : « عَمَا الله عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ» ،

[١] وحاء فى المحرير وشرحه أيصا : « وقال الأشاعرة وأكثر المتزلة لا يصح أن يكون صلى الله عليه وسلم مأمورا بالاحمهاد فى الأحكام الشرعية .

وتال بعد ذلك : وقيل كان له الاحتهاد في الأمور الدينية والحروب دون الأحكام : وقيل كان له الاحتهاد في الحروب فقط ، وهو محكي عن القاصي والحمائي .

وقال القرافى فى شرح تىقيح المصول : قال الشاقمى وأبو يوسف وقع منه صلى الله عليه وسلم الاحتهاد . وقال أبوعلى وأبو هاشم : لم يكى متعندا به لقوله تعالى : إن هو إلاوحى يوحى . وقال نعصهم كان له صلى الله عليه وسلم أن يحتهد فى الحروب والآراء دون الأحكام . وتوقف أكثر المحقتين وقال اس الحاحب وشارحه العصد : المحتار وقوعه ، لذا : عما الله عنك لم أدنت لهم . عاتنه على حكمه ، ومثل دلك لا يكون فيا علم نالوحى . وقال صلى الله عليه وسلم . لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما سقت الهدى الهدى حكم شرعى . أى لو علمت أولا ما علمت آحراً لما فعلت . ومثل دلك لا يكون فيا علم نالوحى . وقال صلى الله عليه وسلم . لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما سقت الهدى وسوق الهدى حكم شرعى . أى لو علمت أولا ما علمت آحراً لما فعلت . ومثل دلك لا يستقيم إلا فيا عمل نالرأى . قال السعد فى الحاشية : قوله عاتنه على حكمه الدى هو الأدن نالتحلف عن توك لن طهر بفاقهم . وهذا يقوم حجة على من مع احتهاده مطلقا . أما من حوره فى الحروب وأمور الديا دون الأحكام الشرعية التى تتعلق بدلك فالحدة عليه قوله ملى الله عليه وسلم : لو استقبلت من أمرى . . . الحديث و والعال على الله على . يوك لن طهر معاقهم . وهذا يقوم حجة على من مع احتهاده مطلقا . أما من حوره فى عليه وسلم : لو استقبلت من أمرى . . . الحديث . ولدا صرح بأن سوق الهدى حكم عليه وسلم : لو استقبلت من أمرى . . . الحديث . ولدا صرح بأن سوق الهدى حكم عليه وسلم كان لا يحته د فى قواعد أصول العقه كم سيأتى ، وكان يحمد فى المروع » .



و يملق عليها نقوله : ولا عتب في_ا هو وحى من عند الله ، و يرد ما قاله الكرمانى من أنه عتاب على ترك الأولى ، بأن ظاهر الآية مخالفه⁽¹⁾ .

ثم يدكر أنه قد جاء فى الحديت الصحيح : « أمه بعد أن مال صلى الله عليه وســـلم إلى رأى أى تكر وأحد الفداء ، وخالف مذلك رأى عمر القائل مالقتل ، وتزلت الآية الكريمة السابقة : « ممّا كانَ لِنَــِي ّ أَنْ يَـكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ ... » بكى صلى الله عليه وسلم و ىكى معه أنو بكر ، قال عمر : فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبب بكائه فقال صلى الله عليه وسلم : مرص الله عليه وسلم عن سبب بكائه فقال صلى الله عليه وسلم : مرص الفائل معر : فسالت أسرى مال مع الله عليه وسلم : « أمه بعد العر : فسألت أسرى من من الله عليه وسلم و يكى معه أنو بكر ، قال عمر : فسألت أسرى من مالية عليه وسلم عن سبب بكائه فقال صلى الله عليه وسلم : أسرى من مع الله عليه وسلم عن سبب بكائه فقال صلى الله عليه وسلم : أبكى للدى عرض على أصحابك من أحدهم الفداء ، ولقد عرض على عدامهم أدى من هذه الشحرة ، وقال : لو نزل عذاب من السماء ما نحا منه إلا عر » . ويعلل ذلك بقوله : لأن العذاب لا يكون لترك الأولى ، ثم يستطرد فيقول : ويعلل ذلك بقوله : لأن العذاب لا يكون لترك الأولى ، ثم يستطرد فيقول : فإن قلت : كيف هـدا وقد مقرر أن المحطى - فى الدي المرة في واحد به . ويعلل ذلك بقوله اله اله اله اله ما ما أواحد ؟ ، في اله ما ما من الماء ما أواحا أوله المراحر المراحر الما عن الهماء ما أواحا أول المراحم الهماء ما أواحا من السماء ما أواحا أولى . أول ما مر » . أول مر » . أول عذاب من السماء ما أواحا أولى . أم يستطرد فيقول : ويعلل ذلك بقوله : لأن العذاب لا يكون لترك الأولى ، ثم يستطرد فيقول : ويعلل ذلك بقوله : لأن العذاب لا يكون لترك الأولى ، ثم يستطرد فيقول : فإن قلت : كيف هـذا وقد مقرر أن المحطى - في الاجتهاد له أور الحمى - في المراحم من المراحم ا

[١] قال شارح مسلم الثبوت: وقد يقال: هدا لايدل على كوں أحد الفداء بالرأى فإنه بحور أن يكون صلى الله عليه وسلم محيراً ميں الفداء والقتل، وبكون القتل أولى، والعتاب لترك الأولى . ولا محق أن هذا نعيد . فإن مثل هذا الوعيد الشديد لايكون على خلاف الأولى .



فأما إذا كان ظاهراً ، فلا . ىل يستحق المجتهد العداب . ألا ترى أن المبتدعة قد كانوا محتهدين . فحيث كان حلاف رأيهم ظاهراً استحقوا العذاب . قال صلى الله عليه وسلم : «كلمهم فى النار إلا واحدة » . فإن قلت إذا كانت الحكمة فى عدم تعديب المخطىء أنه بدل وسعه فى طلب الصواب فلا يفترق الحال فى كون المجتهد فيه عملياً أو اعتقادياً ، فلِمَ حكمتم نعدم نحاة المنتدعة وهم محتهدون فى العقيدة ؟ قلت : فى الاعتقاد لم يكن المحل صالحاً للاحتهاد ، لوجود النص المعيد للقطع ، والشار ع قد منع الخلوض فى ذلك .

ثم قال : وقد تبت احتهاده صلى الله عليه وسلم فى الشرعيات ، فقال : « لو استقملت من أمرى ما استدىرت ما سقت الهدى ، فعلم أمه لم يسق لوحى ، و إلا لم يقل ذلك . وأيصاً لوكان سائقاً بالوحى لكان علمه بالمصلحة كعدم علمه مها⁽¹⁾ ـ وسوق الهدى مندوب _ فقد احتهد فى حكم شرعى . ثم قال : إلا أمه صلى الله عليه وسلم إذا اجتهد وأحطاً لا يقر على الخطأ . ثم قال : ولا يبعد أن يقال : إن فى جوار الخطأ فى اجتهاده صلى الله عليه وسلم إسارة إلى أن فكر البشر و إن كان فى أعلى الدرجات يحتمل الخطأ ، محلاف الوحى . ثم قال : وقول من أسكر وقوع الخطأ فى احتهاده صلى الله عليه وسلم إسارة إلى أن يتكون لَهُ أُسْرَى ... النح] على حلاف ظاهرهما على وجه يحل بكال يتكون لَهُ أُسْرَى ... النح] على حلاف ظاهرهما على وجه يحل بكال



جلاغة القرآن من غير ضرورة ملجئة إليه ، قول لا ينبغى أن يقدم عليه أهل العلم مبالغة منهم فى علو شأن الأنبياء . لأن خطأهم فى الاجتهاد لا يخل بعلو شأمهم. أى مخلاف الإحلال ببلاغة القرآن فإبه شديد الخطر، لايقدم على سببه مسلم . ثم عال : وكان الخطأ فى مسألة الأسرى أنه صلى الله عليه وسلم ومن معه نظروا إلى أن استبقاءهم سبب لإسلامهم ، وفداءهم يتقوى به على الجهاد . وخفى عليهم أن قتلهم أعز للإسلام ، وأرهب لمن وراءهم ، وأهل لشوكتهم . ولا يصح أن يكون هذا التشديد من الله لخالفته الأولى ، كما قال الكرمايى . لأن مثل هذا الوعيد لا يلائم ترك الأولى . ثم قال : واتفقوا على أنه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطأ .

ثم ينتقل – الكمال ابن الهمام – لمعالجة نقطة أحرى ، وهى الاجتهاد فى الأحكام الفقهية ، فيقول : وأما الأحكام الفقهية فمنكر الضرورى منها۔ وهو الذى يعرفه كل أحدد حتى النساء والصبيان كفرضية الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج ، وحرمة الزنا والخمر ، وقتل النفس المحرمة ، والسرقة – كافر « لأن إنكار ما هو من ضروريات ملة الإسلام يستلزم إسكارها باجتهاد « والله ، لانتفاء شرط الاجتهاد ، وهو كون المجتهد فيه نظريا بأن لا يكون باطل ، لانتفاء شرط الاجتهاد ، وهو كون المجتهد فيه نظريا بأن لا يكون



حلافه بدهيا⁽¹⁾. ومنكر غير الضرورى من القواعد الأصلية⁽¹⁾ كمون الإجماع حجة ، وحبر الواحد حجة ، والقياس حجة ، آثم . ومنكر غير الأصلية وهى الأحكام الفرعية الاجتهادية فالقطع على أمه لا إثم فيهما على المخطىء بشرط حل الاجتهاد بأن لا يكون فى مقامله دليل قاطع من نص أو إجماع ، لدلالة إجماع الصحابة على عدم تأتيم المخطىء فيهما ، إذ ساع احتلافهم فى المسائل الاجتهادية ولا بد من خطأ واحد من المتناقصين ولم ينقل تأتيم واحد لغيره ، ولو وجدد لشاع لأنه أمر خطير . وعدد وقائع الخلاف من زمن الصحابة إلى انقراض المجتهدين أكثر من أن يحصى .

[1] روى المحارى (ح ٢٢ س ٢٦٢ في الديات) عن عسد الله بن مسعود ، قال صلى الله عليه وسلم : « لا يحل دم امرى مسلم يشهد أن لاإله إلا الله وأبى رسول الله إلا بإحدى ثلاث : المفس بالمفس ، والثيب الرانى ، والمعارق لديمه التارك للحياعة » . قال الحافط س ححر : قال ابن دقيق العيد : قد يؤحد منقوله « المعارق لديمه التارك للجياعة » أن المراد المحالف لأهل الاحماع فيكون متمسكا لمن يقول : محالف الإحماع كافر . وقد نسب غلك لمعن الناس ، وليس دلك بالهين : فإن المسائل الإحماعية تارة يصحبها التواتر بالمقل عن صاحب الشرع كوجوب الصلاة مثلا ، وتارة لا يصحبها التواتر . فالأول يكفر حاحد لخالفته التواتر ، لا لمخالفته الإحماع . والثانى لا يكفر به . قال شيحما في شرح الترميدى : الصحيح في تكفير منكر الإجماع تقييده بإنكار ما يعسلم وجوبه من الدين بالصرورة ، كالصلوات الحمس . ومنهم من عبر بإسكار ما علم وحويه بالتواتر . [7] هي التي ينبني عليها الفروع .



ويستطرد فيقول : وقال الحاحظ : لا إثم على محتهد أى محتهد كان ، ولوكان الخطأ منه واقعاً فى بنى الإسلام، وكان الاجتهاد من عيرالمسلم . وتحرى على النافى للدكور أحكام الكمار ، لأنه لا سبيل إلى إحراء أحكام المسلمين لعدم الإسلام ولا واسطة . وما قاله الجاحظ من بنى الإثم هو مراد العنبرى⁽¹⁾ بقوله : المحتهد فى العقليات مصيب . وجميع المسلمين على شلاف رأيهما .

ثم ينقل عمهما فيحكى أمهما يقولان : تكليف مجتهدى الكفار بنقيض مجتهدهم تكليف ممالا يطاق ، فلم يكلف إلا مما فى وسعه من الاجتهاد وقد فعل . و يذكر أنه أجيب بمنع أنه فعل ماكلف به . إذ لا شك أن على هذا المطلوب الدى كلف بالوصول إليه وهو الإسلام أدلة قطعية ظاهرة بحيث لو وقع نظره فى موادها الموجودة فى النفس والآفاق المنادية بلسان الحال إن الطريق هكذا لا يتغير لظهوره كالشمس – لوصل قطعا . فإذا نظر ولم يصل للحق مع دلك علم أنه فقد شرطاً من شروط النظر ، لتقصيره وعدم التفاته إلى ما يرشده لامهماكه فى مطمورة التقليد للآباء » .

[1] هو عبد الله بن الحسين العنبرى من المعتمرلة (كما قال الآمدى في الأحكام) .



الفضِّل لثَّالِتُ

بعض أمنكة مس اجتهاد الأنبياء قبل نبيئا صلى الله عليه وسلم :

جاء فى القرآن والحديث الصحيح ما يفيد صريحه صدور أفعال من الأبياء صلوات الله عليهم ، وصف بعضها بأنه معصية ، والبعص الآحر مأنه ذب ، كما وصف نوع ثالث منها بأنه خطيئة . وذلك مما يدل على أمهم كانوا يجتهدون وتصدر عنهم أفعال بناء عن اجتهادهم دون أن يتلقوا فيها وحياً ، وإلا لوكانت قد صدرت عنهم بعد وحى إليهم مها لما صح أن يوجه الله إليهم لوما ، ولا أن يلجأ أحدهم للاستغفار والضراعة والتو بة .

روى البخارى عن أنس ، قال : قال صلى الله عليه وسلم : « يحمع الله الناس يوم القيامة فيقولون : لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من مكاننا فيأتون آدم فيقولون : أنت الذى حلقك الله بيده فاشفع لنا ! فيقول : لست هناكم ، ويذكر حطيئته ويقول : ائتوا نوحا أول الرسال وفى رواية فيقول : قد أحرجت بخطيئتى من الجنة ، وفى رواية : هل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

- 04 -

أبيكم آدم ؟ اذهبوا إلى نوح ! ، وفى رواية : إنه نهاى عن الشجرة فعصيت ، نفسى نفسى ! ، اذهبوا إلى غيرى ! ، فيأتون نوحا فيقول : لست هناكم ، و بدكر حطيئته ، ائتوا إبراهيم الذى اتخده حليلا ! (وفى رواية و يذكر سؤال ر به ما ليس له به علم ـ قال ابن حجر ، تعليقاً على ذلك ، فخشى أن كون الشفاعة لأهل الموقف من ذلك ـ) . . . إلى أن قال فى الحديث : فيأتون موسى ، فيقول : لست هناكم ، و بذكر حطيئته (وفى رواية يقول : إنى قتلت نفساً تغير نفس ، وأن يغفر لى اليوم حسبى) . . . الخ » .

و روى البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال صلى الله عليه وسلم : «قال سليمان بن داود عليهما السلام : لأطوفن الليلة على مائة امرأة كلهن يأتى بفارس يحاهد فى سبيل الله ، فقال له صاحبه : إن شاء الله ! ، فلم يقل : إن شاء الله ! . فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت نشق رجل : والدى نفسى بيده لو قال : إن شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا أجمعون ».

والحافظ بن حجر يعلق على هذا الحدىت بقوله : قال بعض السلف : ىبه صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث على آفة التمنى والإعراض عن التفويض . ولذلك سى سليمان الاستثناء ليمصى فيه القدر . . . ثم قال : وكأن سليمان عليه السلام سى بعد ند كيره لشىء عرض له فشغله . THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ورواية البخارى سواء عن طريق أنس أو أبى هريرة رضى الله عنهما تنى عن أن الأنبياء صلوات الله عليهم قبل نبينا محمد عليه السلام ، كل منهم إما أحس فى نفسه بتقصير نتيجة خطأ فى الرأى أو نسيان منه ، أو أن ما أخبر به لم يتحقق . وذلك يدل بالتالى على أن الأنبياء بشر فحسب ، إن تجاوز بهم الأمر دائرة الوحى الإلهى جاز عليهم ما يجوز على الإنسان العادى ، جاز عليهم الخطأ فى الاجتهاد ، كما يجوز عليهم النسيان . يتولد عندهم الإحساس ىالذنب والشعور بالملامة كما يتولد عند الإنسان العادى ، والدنب من آثاره ىالتضرع وطلب المغفرة من المولى جل شأنه وتزداد شوقاً إلى ذلك أكثر من الإسان العادى لما يتمتع به الواحد ممهم من منزلة القربى من الله سبحانه وتعالى كرسول اصطعاه لأداء رسالته .

ولو أن كل ما أتى به منقول أو فعل كان عن الله ولله لوجب أن يتحقق مصمون قوله ويتنزه عن الخطأ فعله حين القول والفعل أو بعد القول والفعل . وإلا كان فى رسالة الله مالا يصح أن يكون لله الدى هو الحق منذ الأزل إلى الأبد⁽¹⁾.

[۱] وقد تقدم بعص ما وقع من بعص الاندياء غير ما دكر هما . انطركلام اس حرم وابن تيمية فيالفصل الثاني من الباب الأول صفحة (۳۱ ــ ۳٤) .



4

البَائبُلَيْتَانِيْ

This file was downloaded from QuranicThought.com





الفضر ألفت اجتهاد نبينا صلى الته عليه وسلم عربيد: سنعرض في هـذا الباب لـكثير من الصور التي بدا فيها رأيه صلى الله عليه وسلم، وهي كثيرة متنوعة . فمرة بدا الرأى في صورة الظن ، وأخرى في صورة العلم أو الجزم ، وثالثة في صورة التمنى ، وراحة في صورة الأمر أو الدعاء . . الح . وسيعلم القارىء من عرضها : · [1.1] (١) إن كان قد أذن له صلى الله عليه وسلم بالاجتهاد ، أم كان لا يصدر عنه فعل ولا قول مثلا إلا بإذن حاص من الله ؟ (٢) وإنكان له أن يجتهد فهل كابت دائرة اجتهاده أمور الدنيا الصرفة، أم معها أمور الدين كذلك ؟ .



(٣) و إن كان له أن يجتهد فى الكل فهل وقع منه صلى الله عليه وسلم اجتهاد فى أنواب العبادات كالصلاة ، والحج ، والصيام ... وما يتصل بذلك من دعاء واستغفار وغيرهما ؟.

(٤) ثم هل وقع منه صلى الله عليه وسلم اجتهاد فى الأمور الغيبية أيضاً ، أم كان اجتهاده قاصراً على غير الغيبيات ؟ . وثانياً :

(1) إن ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يحتهد فهل كان يصيب دائما ،
 أولا ؟ .

(٢) و إن كان الثابى فهل كان يقع منه صلى الله عليه وسلم غير الصواب حتى فى الأمور الدينية ، أم كان ذلك فى أمور الدنيا فقط ؟ .

وْ الثاً :

(1) إن كان بقع منه غير الصواب في الجميع فهل يجب أن يوحى إليه
 صلى الله عليه وسلم فوراً في كل أمواع اجتهاده ، أم يجوز أن يتراخى
 بيان الصواب ؟ .

(٢) و إن كان الثابى فهل ذلك يكون عاماً فى أمور الدين والدنيا ، أم فى أمور الدين والدنيا ، أم فى أمور الدنيا فى أمور الدين فيجب بياں الصواب فوراً ؟ .



ورابعاً: (١) إذا علمنا أن رؤيا الأنبياء وحي فهل يتناول اجتهاده صلى الله عليه وسلم تعبيرها ، فيصيب تارة دون أخرى ؟ . وخامساً : (١) إن قلنا : إنه كان يجتهد في كل شيء فهل امتد اجتهاده صلى الله عليه وسلم إلى فهم القرآن ، أم كان ذلك بالوحى فقط ، أم منه ما كان بالوحى ومنه ماكان بالاحتهاد ؟ . (٢) و إن كان منه ما كان باجتهاد فهل يجوز عليه فيه غيرالصواب أيضاً ٢. (٣) وإن كان يجوز فهل يوحى إليه بوحه الصواب فوراً ، أم يجوز التراحي لوقت الحاحة ؟. وسادساً: (١) هل سكوته على ما يقع تحضرته صلى الله عليه وسـلم يكون حجة على صحة ما وقع ؟ .

* * *



ما بدا مه اجتهاده في صورة « الظه » :

١ - عرض صلى الله عليه وسلم لمن غضب عليهم الله من بنى إسرائيل هسخهم حيوانات ، وظن أن من مسخ منهم يجوز أن ينسل ، وأن الفرار والصب كلاهما من نسل الممسوخ . وآية ذلك أن الفأر إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشربها و إذا وضع لها ألبان الشاء شر بتها ـ وتفصيل الثانية على الأولى كان من عادات بنى إسرائيل ـ وكذلك توقف فى إناحة أكل الضب والنهى عنه .

(1) يروى فى ذلك البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النى صلى الله عليه وسلم أنه فال : «فقدت أمة من بنى إسرائيل لايدرى ما فعلت . وإلى لا أراها إلا العار : إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشرب وإذا وصع لها ألبان الساء شربت .

[١] فى مسلم عن أبى هريرة مثل هــده الرواية. ونصها : فقدت أمة من بى إسرائيل لا يدرى ما فعلت ، ولا أراها إلا الفأر . ألا ترومها إذا وضع لهــا ألنان الإبل لم نشهر به وإذا وضع لها ألبان الشاء شرنته .





القرد من مسخ ققال: «إن الله لم يجعل لمسخ سلا ولاعقبا ، وقدكا نت القردة والخنازير قبل دلك » .

ويروى أنو داود بسنده عن ابن مسعود أيضاً أنه قال : سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القردة والخنازير ، أهى من سل اليهود ؟ فقال : «لا . إن الله لم يلعن قوماً قط فيمسخهم فكان لهم نسل . ولكن هذا حلق كان . فلما غضب الله على اليهود همسخهم جعلهم مثلهم » .

ويقول ان كثير فى تفسيره _ ىقلاً عن ان أبى حاتم ، عن مجاهد ، عن ان عباس _ : إن الدين حعلوا قردة فَوَ اقاً⁽¹⁾ ثم هلكوا . ماكان لمسخ نسل ! . ويذكر أيضاً _ نقلاً عن الصحاك ، عن ابن عباس _ : بعد جعلهم قردة لم يحيوا إلا ثلاثة أيام ، ثم قال : لم يعش مسخ قط فوق تلاثة أيام ، ولم يأكل ولم يشرب ، ولم ينسل .

والحافظ بن حجر فى توفيقه بين هدين الضر بين من الأحاديث لم يخرج عما ذكرناه منأنه أبدى رأيه أولا عن اجتهاد منه ثمكان وحى الله له بعد ذلك. ولذلك يقول : قال الجمهور : إنه صلى الله عليه وسلم قال ما قال أولا قبــل أن

[1] الفواق : الرمن اليسير ، قدر ما مين حلبتي الىاقة .



يوحى إليه تحقيقة الأمر في ذلك . ولدا لم يأت الجزم عنه ىشىء من دلك ، بحلاف النفي فإبه حرم مه ، كما في حديت ابن مسعود المتقدم .

لكن أكان الوحى بحقيقة الأمر في دلك على الفور أم على التراخى ؟ . يصعب علبنا أن محدد الفترة الزمنية مين الأمر بن ، مين إمداء الرأى والوحى .

ما برا من اجمهاده في صورة « القطع » :

 ١ - سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مصائر أولاد المشركين فحكم على سديل القطع بأنهم تمع لآمائهم .

يروى ابن كثير فى تفسيره عن الحافظ أىى يعلى عن البراء بن عازب أنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين ، فقال : « هم مع آبائهم » .

و يروى الإمام أحمد ، وأبو داود ، عن عائشة أنها قالت : سألت رسول الله صلى الله عليــه وسلم عن أولاد المشركين ، فقال : « هم تبع لآبائهم » . فقلت : يارسول الله بلا أعمال ؟ . فقال : « الله أعلم بما كابوا عاملين » .

وروى أبو داود عن السَمبي _ بلفظ عام _ أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الوائدة والموءودة في النار » .



٣ – ولكنه عليه الصلاة والسلام فى روايات أخرى تحدث عن مصيرهم عا يعد مقابلا للحكم السابق :

(1) همرة وكل مصائرهم إلى علم الله . يروى مسلم عن عائشة رضى الله عمها أمهما قالت : دعى رسول الله إلى جنازة صبى من الأنصار ، فقلت : عمها أمهما قالت : دعى رسول الله إلى جنازة صبى من الأنصار ، فقلت : يارسول الله ! طو بى لهمذا . عصفور من عصافير الجنة ، لم يعمل سوءًا ، ولم يدركه . قال : « أو غير ذلك ياعائشة ؟ . إن الله حلق للجنة أهلا خلقهم لها وهم فى أصلاب آنائهم ، وحلق للنار أهلاً حلقهم لها وهم فى أصلاب آبائهم ».

(•) ومرة يحكم عليهم مأنهم على الفطرة والقابلية لأن يتجه بهم ذات الميين أو دات اليسار .

ير وى مسلم عن أبى هر يرة أنه قال : قال صلى الله عليه وسلم : « ليس من مولود يولد إلا على الفطرة حتى يعبر عنه لسانه » .

ويروى أحمد والنسائى عن الأسود ىن سريع من بنى سـعد أنه قال: غروت معرسول الله صلى الله عليه وسلم أر سع غزوات ، فتناول القوم الذرية بعـد ما قتلوا المقاىلة . فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتد عليه ثم قال : « ما بال أقوام يتناولون الذرية ؟ » . فقال رحل : يارسول الله ! أليسوا أبناء المشركين ؟ . فقال : « إن خياركم أبناء المشركين . ألا إمها ليست ىسمة تولد إلا ولدت على الفطرة فما تزال عليها حتى يبين عنها لسامها » .



و يروى الحافظ أبو بكر اليرقابي في كتابه المستخرج على البخاري عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «كل مولود يولد على الفطرة » . فناداه الناس يارسول الله ! وأولاد المشركين ؟ . فقال : « وأولاد المشركين » . (ح) ومرة يميل مهم إلى أنهم حنفاء مسلمون . يروى مسلم عن عياض بن حماد ، عن رسول الله صلى الله عليه وسـلم ، عن الله عز وجل أنه قال : « إلى خلقت عبادى حنفاء مسلمين » . (ى) وأحرى يحكم عليهم بأمهم من أهل الجنة . يروىالطبرابى عن سمرة أنه قال : سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أطفال المشركين ، فقال : « هم حدم أهل الجنة » . و يروى أحمد عن حاساء بنت معاوية من سى صريح أمها قالت . حدتمي عمى قال : قلت يارسول الله امن في الجنة ؟ . قال : « النبي في الجنة ، والشهيد في الجنة ، والمولود في الجنسة ، والوثيد في الجنسة » . هجموع هده الأحاديت يعطى أبه أثر عن الرسول عليه الصلاة والسلام في أولاد المشركين ومصيرهم قولان : قول يلحقهم بآبائهم ، وآحر يبعدهم عن هــده التبعية لآبائهم وأحد هدين القولين صدر من غير شك على سبيل

الاجتهاد منه ، والذابي عد تصويباله من الله . أما أيهما كان اجتهاديا وأيهما (•)



كان تصويبا ، فالعلماء على أن الرأى المختار منهما عدم إلحاق أمناء للشركين مآمائهم مستندين إلى الآية الكريمية : [وما كناً مُعَذِّبين حَتَّى تَبْعَتَ رسُولاً].

والمحارى رصى الله عنه عمدما تعرض لأحاديث هدا الماب ذكرها كما يأتى :

ذكر أولا حديث اس عباس ، وهو أنه سئل صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال : « الله إذ خلقهم أعلم بماكانوا عاملين » ،

وتهی محدیت أبی هر یرة ، وهو أیه سئل رسولالله صلیالله علیه وسلم عن ذراری المتہرکین فقال : « الله أعلم عما کانوا عاملین » ،

وتلت تحديت أبى هر يرة ، وهو أبه قال : فال صلى الله عليه وسلم : «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرابه أو يمحسابه » ،

وذكر أحيراً حديت سمرة ىن جندب ، وهو أىه قال في كلام طويل : قال صلى الله عليه وسلم : « ذات يوم أنابى الليلة آتيان فانطلقت معهما . . . إلى أن قال : فانطلقنا حتى انتهينا إلى روصة حضراء فيها شجرة عظيمة وفى أصلها شيخ وصيان ـ وفى رواية : وإذا بين ظهرى الروضة رحل طو ىل لاأكاد أرى رأسه طولا فى السماء ، وإدا حول الرجل ولدان مارأيت قط أكثر ممهم ـ فقلت : ماهدا ، وما هؤلاء ؟ : فقالا : أما الرجل فإبراهيم عليه الصلاة والسلام ، وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة . . .



قال سمرة : فقال لعض المسلمين : يارسول الله ! وأولاد المتمركيں ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : « لعم وأولاد المشركين » .

والحافظ بن حجر فىشرحه لهده الأحاديث يعلل تربب البخارى لها على هذا النحو بقوله :

رتب المصنف أحاديث الباب مرىيماً يشير إلى المـذهب المحتـار من أن أولاد المشركين فى الجنة . قامه صدّره مالحديث الدال على التوقف ، ثم ثمى بالحديث المرجح لكونهم فى الحنة ، ثم ثلت مالحديث المصرح بذلك فامه قال فى سياقه : « مم وأولاد المشركين » .

ونقل عن الىووى سىب احتيار هذا المدهب فيما يحكيه عنه هنا بقوله : وللذهب الصحيح المختار أنهم فى الجنة . وهذا ما ذهب إليه المحققون ، لقوله تعمالى : [ومَاكُنّا مُعَذِّبين حتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا] . وإذا كان الله لا يعذب العاقل لكونه لم تبلغه الدعوة فلأن لا يعدب غير العاقل من ماب أولى .

وذكر النووى أيضاً فى شرحه حسديت عائشة الدى رواه مسلم متعلقاً بجنازة الصبى من الأنصار : أن من يعتد به من علماء المسلمين أجمع على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة ، لأنه ليس مكلفاً . كما ذكر



- ٦٨ --

أن نعض من يعتد نه أيضاً توقف فى هذا الحكم ، لحديث عائشة هـذا . ثم روى ما أجاب به العلماء توفيقاً بين الرأيين من أنه يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك ـ الحدبث المروى عن عائشة ـ قبل أن يعلمه الله أن أطفال المسلمين فى الجنة فلما علم قال : « ما من مسلم يموت له ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحلم إلا أدحله الله الجنة نفضل رحمته إياعم »⁽¹⁾ .

* * *

١ -- وفى حادثة أخرى يروى أحمد ، بأسناد على شرط البخارى ، عن عائشة أن يهودية كانت تخدمها ، فلا تصنع عائشة إليها شيئاً من المعروف إلا والت لما اليهودية : وقاك الله عذاب القبر ! . فقلت : يا رسول الله ! هـل للقبر عداب كانت يهود ؛ لا عداب دون يوم القيامة »^(٢) .
 ٥ عداب ؟ قال : « كَذبت يهود ؛ لا عداب دون يوم القيامة »^(٢) .
 ٥ فنهى صلى الله عليه وسلم العداب دون يوم القيامة على وحه القطع .
 ٣ - ولكنه فى رواية أحرى بتبته :

[1] رواه البحارى عن أنس ى مالك .
 [7] فى رواية المحارى عن عائشة روح الى صلى الله عليه وسلم أن يهودية حاءت تسألها ،
 وقالت لهـا : أعادك الله من عداف القبر . فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 أيعدف الناس فى قبورهم ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : « أنا عائد بالله من دلك » .



- ५९ ---

(1) يروى مسلم عن عائشة أمها قالت : دحل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى امرأة من اليهود ، وهى تقول : هل تنعَر ت ألبكم نفتنون فى القبور ؟ . قالت : فارتاع صلى الله عليه وسلم ، وقال : « إنما تفىن يهود » . فى القبور ؟ . قالت : فارتاع صلى الله عليه وسلم ، وقال : « إنما تفىن يهود » . قالت عائشة : فلمتما ليالى ، ثم قال صلى الله عليه وسلم : « هل شعرت أنه أوحى إلى ألبكم نفسون فى القبور ؟ » . قالت عائشة : فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ىعد ذلك يستعيد من عداب القهر .

(⁰) و يروى البخارى عن أسماء بنت أبى كر أمهـا قالت : أنيت عائشة حين خَسَمَتْ السُمس فإدا الناس قيام يصلون ، و إذا هى قائمة تصلى ... إلى أن قالت : فلما الصرف صلى الله عليه وسلم حمد الله وأثنى عليه ثم قال : « ما من شىء كنت لم أره إلا وقد رأيته فى مقامى هذا ، حتى الجنة والنار . ولقـد أوحى إلى أسكم تمتنون فى القبور مثل ـ أو قريبـاً من ـ .

والحافظ س حجر يقرر احتلاف هذه الروايات ، و يحتار فى تعليله ما قرره النووى هنا من أنه صلى الله عليه وسلم حينها نفى عداب القبركان ذلك قبــل

[١] الشك ممى روىعن أسماء .



أن ُيملمه الله ، ولمــا بزل الوحى أقر بأن هناك عذاباً للقبر . .

V• -----

ويستطرد الحافظ فيقول : إن فى حديث الكسوف ما يدل على أنه صلى الله عليه وسلم إيما علم محكم عداب القبر وهو بالمدينة وفى أواخر الأمر، لأن تاريخ صلاة الكسوف يدل على ذلك . لأمها كانت يوم مات ولده إبراهيم عليه السلام وموت إبراهيم كان فى السنة العاشرة .

ويستمر فيدكر : أن الذى نفاه صلى الله عليه وسلم أولا إمما هو وقوع عداب القهر على الموحّدين ، ثم أعلمه الله بأن ذلك قد يقع على من يشاء مهم ، فجزم به ، وحدر منه ، وبالغ فى الاستعاذة منه تعلياً لأمته صلى الله عليه وسلم .

وهنا فى هـده المسألة نحد اجتهاد الرسول صلى الله عليه وسـلم صُوِّب بوحى من الله . لـكن العترة التى وقعت بين الرأى وتصويبه لا تحدد إلا إدا علم على وحه الدقة : من هىاليهودية التى كانت تتردد على عائشة رضى الله عها وعلم وقت هذا التردد .



 $-\gamma\gamma$

ما بدا مه اجهاده فی صورة التمی :

يروى البخارى عن اللراء بن عازب أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلى إلى ببت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً ، وكان يعجمه أن تكون قملته قبل البيت وفي رواية :كان يحب أن يوحه إلى الكعبة فأنول الله تعالى : [قَدْ بَرَى تَقَلُّ وَحْهِكَ فِي السَّماءِ فَلَنُوُلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا] فتوحه إلى محو الكعبة .

و يحدد ابن كثير فى تاريحه _ نقلا عن ان عباس وان مسعود _ أنالقبلة صرفت فى شعبان على رأس ثمانية عشر شهراً من مقدم رسول الله صلىاللهعليه

[۱] وروى اى ماحه من طريق أبى بكر بن عياش ، قال : صليما مع السى صلى الله عليه وسلم محو بيت المقدس ثمانية عشر شهراً وصرفت القبلة إلى الـكعبة .



وسلم المدنية ، ويزيد تحديداً بقوله : إن الجمهور الأعظم على أنها صرفت فى النصف من شعبان على رأس ثمانية عشر شهرا من الهجرة .

و يحمل النقل عن ابن عباس في رواية أحمد عنه في : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى وهو ممكة إلى بيت المقدس والكعمة بين يديه . فلما هاجر إلى المدينة ولم يمكن الجمع بيهما صلى إلى بيت المقدس . ويعلل رغبة الرسول في التوجه إلى الكعبة في الصلاة بأمها قدلة أبيه إبراهيم ، وقد جاء داعياً إلى احياء ملته وتحديد دعوته . والتوجه إليها أدعى إلى إيمان العرب سريماً ، وهم بواة الدين وأساس الدعوة .

وهنا تراحى الوحى فى إجابة الرسول إلى ما أحبه ، فاجتهد عليه السلام أولا و بدا اجتهاده فى صورة رعبة وأمنية فحققها له الله سبحانه وتعالى ، و بدلك أصبح ما رآه بالاجتهاد مشروعا مقرا عليه من ر به .

* * *

وفى جانب آحر أثناء دعوته صلى الله عليه وسلم للإسلام كان معض زعماء الكفار يحاول فى صور شتى أن يضع العراقيل فى سبيل انتشار دعومه ، مرة بالاستحفاف منه واتهامه مما لايليق مداع إلى الحق ، وأحرى بتقديم طلبات مبدين ضرورة إجامتها حتى يكون ذلك تمهيداً لتصديقه والسير فى اتجاهه . شأنهم THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فى ذلك شأن أى فريق معارض ، معامد فى معارصته . والرسول عليه السلام كانت تغلب عليه طبيعته البشرية فى بعض الأحيان إزاء ذلك ، مرة يتأتر فى دحيلة مسه مما تهمومه مه ، وأخرى يتمى نفسيا أن يأتى الله على يديه مما بحقق معص ما طلبوا تحقيقه . لكن الله حلت قدرته وعزت إرادته هو الكميل بأن منتصر رسوله فى دعوته إلى الحق ، ولذا كان يتكفله متقوية عرمه وطمأ بينته على مسنقدل دعوته حين تستحكم الأرمة ، أو تشتد الرغبة فى محاراتهم .

١ - يحكى الله سبحانه وتعالى ممثل قوله : [لَوْ لاَ أَنْزِلَ عَلَبْهِ مَلَكَ ،
وَلَوْ أَنْرَ لَنَا مَلَكًا لَقُحْصَى اللَّمْرُ ثُمَ لا يُمْظَرُون ، وَقَالُوا لوْ لاَ أَنْزِلَ عَلَيْهِ آيَة مَنْ رَبَّه ، قُلْ إِنَّ الله قَادِر عَلَى أَنْ يُبَرِّلَ يَبْرِلَ
أَنْزِلَ عَلَيْهِ آيَة مَنْ رَبَّه ، قُلْ إِنَّ الله قَادِر عَلَى أَنْ يُبَرِّلَ يَبْرِلَ
آية ، ولكنَّ أَكْرَكْم لا يَعْلَمُون] ⁽¹⁾ . العض ما كان يطلبه المه المولية ، ولكنَّ أَكْرَ مَ يَبْرَل الله عَلَيْهِ الله من ما كان يطلبه أَنْ يُبَرَّل الله عَلَيْهِ آيَة ، ولكنَّ أَكْرَ مَ مَا كَان يَعْدَمُون] ⁽¹⁾ . العض ما كان يطلبه الله بي الما يمار من رسوله الكريم ويتمنى أن محيبه الله إليه .
٢ - لكن لأمر يرتبط عصلحة الدعوة ، وحكمة الألوهية لم يحبه الله في الله في الحص الأحايين إلى ما تمى ، وهو العليم الخمير .
٢ - لكن لأمر يرتبط عصلحة الدعوة ، وحكمة الألوهية لم يحبه الله في العص الحمل الكريم ويتمنى أن محيبه الله إليه .



كُدُّتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلَكِ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذُّبُوا ، وَأُوذُوا ، حَتى أَتَاهُ فَصَرُما ، وَلاَ مُبُدِّلَ لِكَلِماتِ اللهِ ، وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ سَبَّا أَتَاهُمْ نَصْرُما ، وَلاَ مُبُدِّلَ لِكَلِماتِ اللهِ ، وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ سَبَا الْمُرْسَلِينَ وَ إِنْ كَانَ كَثَرُ عَلَيْكَ إِعْرَ اضُهم فَإِنِ اسْتَطَعَتَ أَنْ تَدَيْتُعَى مَدَيَّلَ مِنْ اللهِ ، وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ سَبَا الْمُرْسَلِينَ وَ إِنْ كَانَ كَثَرُ عَلَيْكَ إِعْرَ اضُهم فَإِنِ اسْتَطَعَتَ أَنْ تَدَيْبُهُ ، وَلَقَدْ مَا يَتَعَمَّتَ أَنْ اللهِ ، وَلَقَدْ مَا يَعْ مَا لَكُونُ مَنْ اللهُ اللهُ مَعْنُ مَا اللهُ مَا يَعْ السَّامَ وَ إِنْ السَتَطَعَتَ أَنْ تَدَيْبُهُ مَا يَعْ مَا يَعْ اللهِ مَا يَعْ مَا يَعْ مَا يَقْ مَا أَنْ مَا يَتَعْكَ أَنْ مَا تَتَعْمَى السَاء وَتَنَا يَتَبَعْنُ مَا يَتَعْكَمُ مَا يَعْ مَا يُعْ مَا يَعْ مَ يَ يَ

والمفسرون يقولون في معنى هده الآيات (٢) : إن زعماء الـكفار كا يوا

[١] آيات ٣٣، ٢٤، ٣٤، ٣٠ من سورة الأنعام. [٢] ويقول صاحب المبار : والمحتار في المراد مما يحربه ممما يقولون انه هو ما نقدم أول السورة من قولهم : [لولا أبرل عليمه ملك . الح] وما في معماه . والمكلام في طائفة الحاجدين كبراً وعباداً كأبي حهل، والأحدس من شريق الثقني . وهؤلاء لم يكونوا يعتقدون كدنه صلى الله عليه وسلم ، وإيما كانوا يحاولون صرف الماس عسه تارة نفولهم : ساحر وما ماثله ، وتارة : ناقـتراح آيات محصوصة من نرول ملك ، أو أن يكون له نيت س رحرف . الح.

والمعى : أن الرسول صلى الله عليه وسلم لشدة حرصه على هداية قومه كان يتمى لو آ تاه الله نعص ما طلب رعمـاؤهم طاناً أمهم ندلك يؤمنون فيتبعهم من عداهم فينقطع الشر ويعم الهدى ... فـكان الحواب : إنك إن استطمت الإتيان مآية مما افترحوا من عند نفسك فافعل أى انك لا تستطيع ياتحمد الإتيان نشىء من تلك الآيات ولا اقتصت مشيئتنا أن نؤتيك ذلك لعامنا بأن ذلك لا يكون سننا لما تحب من هدايتهم ، لأنهم معاندون عن معرفة فلا ينفع فمهم شىء . ولو جئنا بما افترحوا ولم يؤمنوا لأهلكماهم [وقالوا لولا أنزل عليه ملك ولو أنرلنا حلكا لقصى الأمر ثم لا ينظرون] .



بقترحون الآيات عليه صلى الله عليه وسلم ، وكان صلى الله عليه وسلم يتمنى لو أتاه الله بعض ماطلبوا حرصاً على هدايتهم ، ودفعا لحزنه وأسفه لـك.هرهم . ولـكن الله يعلم أن أولئك المقترحين الجـاحدين لا يؤمنون وإن رأوا من

ومعى [لو شاء الله لحمعهم على الهدى ، ولا تكون من الحاهلين] : لو شاء الله جمعهم على ما حثت به من الهدى لحمعهم بحمل الإيمان صروريا لهم ، كالملائكة . ولكنه تعالى شاء أن يكون بالاحتيار ليتحقق نظام هده الدار المعدة للمتكليف المستنبع للثواب والمعاب فإذا عرفت أن هده سنة الله في هددا الدوع من الحلق ولا تكن من الحاهلين بسبة الله الذين يتمنون ما يرونه حسا ، ولي كان حصوله ممتعا لكونه محالها للحكمة الإلهية عالمهل هما يتمنون ما يحمل من الحافل ما يتمنون من الحاهلين بسبة الله الذين عرفت أن هده سنة الله في هددا الدوع من الحلق ولا تكن من الحاهلين بسبة الله الذين عد العلم ، لا صد الحلم . وليس كان حصوله ممتعا لكونه محالها للحكمة الإلهية عالمهل هما صد العلم ، لا صد الحلم . وليس كان حصوله ممتعا لكونه محالها للحكمة الإلهية عالمها هما عمد العلم عليا . وإما يكن من الحلق من الحلوق لا يحيط نكل شيء علما . وإما يدم الإنسان بحهل ما يحت عليه ، ثم محهل ما يدهي له ويعد كما لاقى حقه إذا عميا علما . وإما ين الحمل ما يحت عليه ، ثم محهل ما يدهي له ويعد كما لاقى حمل أعيا من العمل أحيا . ولما يرفي معدوراً في حمله معال ما يحت عليه ، ثم محهل ما يدهي له ويعد كما لاقى حقه إذا عميا ما علم . ولما يدم الإنسان بحهل ما يكن علم العمواء المتعمون الما يحمعهم الحمل أحمل مهذا الما يدهم ما يدهم ما يلاقى حقه إذا من معدوراً في حمله . وال تعالى في وصف العمواء المتعمهين : [يحسنهم الحاهل أعمياء من التعمف] . فوصف الحمل هما لم يكن دما . وكل ما يتوقف عامه على الوحى الإلهى لا يكون حمل الرادف من التعمو من الحمل ما ما يكن دما . وكل ما يتوقف عامه على الوحى الإلهى من التعمو ما الرسول به عيما قبل نزول الوحى به . وإما الدى يدم هو الجهل الرادف من التعمو صد الحلم .

وما قيل لدينا صلى الله عليه وسلم يشبه ما قيل لسبدنا ،وح عليه السلام : [إنى أعطك أن تكون من الحاهلين] ــ أى نسب إدحال ولدك الــكافر فى عداد أهلك المؤمنين .

وإِما اقترى نهى بوح بالوعط لأن عاطمة الرحمة الوالدية حملته على سؤال ما ليس له ^{به}علم اعتهاداً على استساط احتهادى عير صحيح ، لأبه فهم أن وعد الله بنحاة أهله يشمل أهل السب وإِما مراد الله أهل الإِمان . ورحمة محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الرسل كانت أعم وأشمل لأمها للائمة قاطبة لا للولد والقريب فعط .

وعاية ما تشير إليه الآية ... ولو شاء الله لجمعهم على الهدى ... أنه تمى ولكن لم يسأل صراحة وأيصا لو سأل لسأل آية يهتدى بها الصال من قومه لا الكافر من أهله فقط . فلدا اكتنى سنحانه وتعسالى فى إرشاده بالنهمى فقط ، وحس فى إرشاد نوح التصريح بالوعظ ، والله أعلم .



--- V٦ --

الآيات مايطلبون ، وموق ما يطلبون ، كما قال : [وَلَوْ نَرَّ لَمَا عَلَيْكَ كِتَاناً في قَرْطَاس فلمَسُوهُ بأَيْدِيهِمْ لقَالَ الذين كَـهَرُوا : إِنْ هَدَا إِلاَّ سِحْرُ^د مُبين^د]⁽¹⁾ .

فالرسول عليه الصلاة السلام إزاء طلب الكفار اعترته حالة نفسية هى حالة المتمنى، وذلك من حالات الإنسان كا يساں . ولا شك أن نزول الآيةالكر بمة نعدم احانته إلى ما تمى قطع لهذه الحالة عنده أو تصحيح للوضع كما يحب أن يكون عليه . والرسول الكريم نتمنيه هذا كأنه رأى ذلك لتيسير السبيل لدعونه . والله جل شأنه نعدم موافقته على ذلك ـ نناء على عامه نطبيعة هؤلاء الطالبين وأمثالهم ـ قد حدد الطريق السليم لنجاح دعوة رسوله صلى الله عليه وسلم .

لكن أكان التحديد منه جل شأنه للطر بق القويم فور تمنيه صلى الله عليه وسلم ؟ أم حصلت بين الأمرين فترة زمنية تجمل وقوع أحدهما إثر الآحر معتبراً فى تصور الإيسان على سديل التراحى ؟ . والحكم على دلك أيصاً تساق عسير . بالأحص إدا عـلم أن التمنى أمر نفسى لانستطاع معرفة بدايتـه عند المتمنى لغيره . والرسول عليه السلام وهو الذى كان هذا فى حال المتمنى لم

[١] آية ٧ من السورة السائقة .



-- VV ---

يخبر بذلك ، والله وهو الذى وسع علمــه كل شىء لم يوح على لسان نبيــه المصطفى أيضاً نذلك .

* * *

وفى حادتة ثالثة كان من تقاليد العرب فى حاهليتهم أنه لايتزوج الرجل زوجة متبناه ، إذا طلقها أو مات عها . لأمهم كانو يعتبرون زوحة المتبنى كزوحة ابن الصلب تماماً. ولما جاء الإسلام بإيطال هذه العادة وكانت مسائل النكاح من الحساسية عند العرب بدرجة شديدة أراد الله أن يكون تشريع الإيطال نافداً على وجه يقطع كل قول و يرفع كل حرج ، فأمر رسول الله بأن يسمع طلاق زيد إدا جاءه طالباً طلاق زوجه وأن بتزوجها هو نفسه ليبطل هده العادة .

١ – وكان صلى الله عليه وسلم من جهته يخشى أن يكون فى دلك فرحة يدحل مها متقولوا المنافقين ، وفرصة ينتهزها الخصوم من الكافرين فتمنى أن يحعل الله إبطال هده العادة على يد غيره ، تمنى صلى الله عليه وسلم ذلك فى دحيلة نفسه ولم يفاتح به أحداً .

٢ - فعوت على ذلك من ربه ، وأبرل الله فى ذلك آيات كثيرة من سورة الأحزاب . ومنها [وتخننى النّاسَ واللهُ أحقُ أنْ تَحْشَاهُ]⁽¹⁾ .
 [1] ستأتى ريادة إيضاح لهذه الحادثة عبد الكلام عن «ما بدا من احتهاده صلى الله



- VA --

والحكم هنا أيصاً فى ترتب أحد الأمرين على الآحر ، إن كان على الفور أم على التراحى ، مثل حكمنا به فى سابقه للسنب الذى دكر .

مابدا مه إجتهاده في صورة « أن هم ولم يفعل » :

فى القرآن الكريم معض أيات يؤذن ظاهرها بتوحيه العتاب من قبل الله سبحامه وتعالى إلى الرسول صلى الله عليه وسلم على أمر نفسى جال بخاطره ولم يتعد ذلك إلى دائرة التنفيذ.فالله تعالى يقول : [فَلَمَلَّكُ تَارِكُ مَعْصَ مَا يُوحَى إليك وضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْ لاَ أَزْ لَ عَلَيْهِ كُنْزٌ ، أَوْجَاء مَعَهُ مَلَكَ ، إِنّما أَنْتَ مَذِيرُ ، وٱللهُ على كلَّ شيء وكِيلَ] (1).

والبغوى فى تفسير هذه الآية يدكر سبب نزولها ، فيقول (٢) :

١ – إن كمار مكة لما قالوا : ائت بقرآن غير هذا ليس فيه سب لآلهتنا
 ٣ صلى الله عليه وسلمأ ن يدع آلهتهم ظاهراً .
 ٣ – وأنزل الله : [وَلَعَـَلَكَ تَأْرِكُ⁶ نَعْضَ ... الح] .
 وهى مؤذنة بتوحيه عتاب ضمى على ما قام ىنفسه من « العزم والهم » .
 و يقول الله تعالى فى موضع آخر :

[۱] آية ۱۲ من سورة هود [۲] نعد أن يشرح الحملة الأولى منها نقوله : فلعلك تارك بعض ما يوحى إليك ، أى فلا تىلعه إياهم .



- VA ----

[وَ إِن كَادُوا لَيَمْتِنُو مَكَ عَنِ ٱلَّذِى أُو حَيْماً إِلَيْكَ لِتَمْتَرِى عَلَيْناً غَيْرَهُ وَ إِداً لا تَخذُوكَ حَايِلاً وَلَوْ لَا أَنْ تَبَتَّنْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً] ().

وسعيد بن حبير ير وى ـ فى نحديد ىرول هده الآية الكريمة ـ : ١ — أن النبى صلى الله عليه وسلم كاں يستلم الححر الأسود فمنعته قر يش ٤ وقالوا . لا بدعك حتى تستلم آ لهتنا وتمسكها .

٣ فحدت صلى الله عليه وسلم نفسه : وما على إذا فعلت ذلك والله تعالى يعلم أبى لها لكاره نعد أن يدعونى حتى أستلم البيت ؟ _ وقيل : طلبوا منه صلى الله عليه وسلم أن يمس آلهتهم حتى يسلموا و يتمعوه ، محدت نفسه بذلك _ فأبرل الله هده الآية .

والألوسى فى تفسيره يدكر سداً آحر لىرول هـده الآبة ، ويقول : وأحرج اىن أبى حاتم عن حبير ىن نفير أن قريشاً أتوا النبى صلى الله عليه وسلم ، فقالوا له : إن كنت أرسلت إلينا فاطرد الذين اتبعوك من سقاط الناس ومواليهم لنكون نحن أصحابك ! ، وكان صلى الله عليه وسلم يشتد عليه فراق قومه ، ويحب إسلامهم، فرق لكلامهم فنزلت ... وفى شرحه لها

[١] آيتا ٧٣ و ٧٤ من سورة الإسراء .



يقول : والمعنى : إنك إن اتبعت أهواءهم أحللت نفسك محل المعترى علينـــا ، لأنك ىذلك أوهمت أن ذلك بوحى فـكنت كالمفترى . والله أعلم .

---- A• ----

وأيَّا كان سبب نزول هـذه الآية أو التي قبلها فـكلتاها تعطى أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم جال محاطره أمر ىفسى يحول عادة محاطر الإنسان كا سان ، ثم تبلور هذا الأمر النفسي في صورة « عرم » على تنفيذه ، فعاتبه الله على ذلك مبيناً له حكمته الإلهية في حلاف ما هم على فعله .

* * *

وكدا في الحدبت الشريف منه ما يعبر عن هذه الحال النفسية للرسول صلى الله عليه وسلم ، وهى حال الهم بفعل أمرٍ ما ، ثم عدم فعله لمصلحة في الترك .

روى البحارى عن أبى هريرة رضى الله عنه أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال .

۱ – « والدى نفسى بيده لقد هممت أن آمر محطب فيحطب ثم آمر مالصلاة فيؤذن لهـا، ثم آمر رحلا فيؤم الناس، ثم أحالف^(۱) إلى رجال فأحرق عليهم^(۲) بيوتهم، والدى نفسى بيده لو يعلم أحدهم أن يحد عرقا^(۳)

[١] أى آتيهم من حلفهم . قال الحوهرى : حالف إلى فلان أتاه إذا عاب عنه . [٢] هدايشعر نأن العقوبة ليست قاصرة علىالمال؟ بل المراد تحريق من فى البيوت،والبيوت تبع . وفى رواية مسلم : « فأحرق بيوتاً على من فيها » [٣] العرق بفتح فسكون ، فال الحليل : العرق عظم عليه لحم .



سمينا ، أو مرماتين^(١) حسنتين لشهد العشاء . وفي رواية مسلم : « أحر صلى الله عليه وسلم العشاء ليــلة فحرج فوجد الناس قليــلا فغصب . . فدكر الحديت . » .

 $- \wedge 1 -$

۲ – ولكنه لم يفعل ماهم على فعله إما باجتهاد آخر ، أو بوحى من الله في ذلك .

ويروى مسلم^(٢) عن عائشة رضى الله عمهما ، عن حدامة مت وهب الأسدية أمها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ١ – « لقد هممت أن أمهى عن مكاح الغيلة ، ٢ – حتى دكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم » .^(٦)

[1] شية مرماة قبل : هى سهم يتعلم عابه الرمى . وقال اس المبير : وتنديته تشعر تكرار الرمى ، ومكون صلى الله عليه وسلم أراد أن المتحلف قد حمع بين ما يؤكل ودين ما يتلهى به . قال اس حجر : وفيه إشارة إلى دم المتحلفين عن الصلاة نوصفهم بالحرص على الشىء الحقير من مطعوم أو ملعوب به مع التفريط فيا يحصل رفيع الدرحات وممارل السكرامة . أما سدب عدم تنفيد ما هم به صلى الله عليه وصلم هما فلعله هو ما سيأتى فى حديث

أبي هريرة عند التجارى الآتي في ما بدأ احتهاده صلى الله عليه وسلم في صورة « الطلب »، حيث رحع صلىالله عليه وسلم عن أمره بتحريق رحال أفسدوا ، وقال : «إن النار لايعدب بها إلا الله » .

[۲] فى ناب جوار العبلة : والعيلة هى وطء المرصع . [۳] وفى رواية أحرى عن مسلم عن حدامة أيضا قالت : حصرت رسول الله صلى الله عليسه وسلم فى أناس وهو يقول : « لقد همت أن أمهى عن العيله ، فطرب فى الروم وفارس فإذا هم يغبلون أولادهم فلا يصر أولادهم دلك شيئاً » .

(٦)



- 11 --

قال العلماء : وسبب همه صلى الله عليه وسلم بالمهى عمها حوف الضرر على الولد الرضيع . وكانوا يقولون : إن الأطباء ترى هذا اللمن داء ، إذا شر به الولد ضوى واعتل . فلذا كانت العرب تكرهه وتتقيه بقدر الطاقة .

والنووى يعلق على هدا الحديت نقوله : وفي الحديث جواز احتهاده صلى الله عليه وسلم ، و به قال جمهور أهل الأصول .

وأيصاً هنا فى صورة العزم وعدم الععمل يشق على الإنسان تحديد وقت العدول عن تنفيده صلى الله عليه وسملم ما همّ أن يقعله ، للسبب الدى ذكرناه فيما سبق .

مابدا مه اجتهاده فی صورة « الطلب » :

روی البخاری عن أبی هر یرة رضی الله عنه أمه قال : معتما صلی الله علیه وسلم فی معث ، فقال :

١ - « إن لقيتم فلاناً وفلاناً - لرحلين من قريت سماهما - فحرقوها بالنار ،
 ٢ - ثم آتيناه نودعه حدين أرد الخروج ، فقال : إلى كمت أمر تكم
 أن تحرقوا فلاناً وفلاناً بالنار ، و إن النار لا يعذب مها إلا الله ، فإن أخدتموهما



- 17 -

فاقتلوهما » . وفى رواية ابن إسحاق : « . . . ثم رأيت أنه لا ينبغى أن يعدب بالنار إلا الله »⁽¹⁾ .

و يعلق الحافظ بن حجر بقوله : وفی الحدیث جِواز الحکم بالشیء احتهادا ثم الرجوع عنــه .

* * *

ويروى مسلم فى صحيحه عن أبى هو يرة أنه قال : كنا قعوداً حول رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ معنا أبو نكر وعمر فى نفر ــ فقام صلى الله عليه وسلم من بين أظهر نا فأنطأ عليما ، وحسّينا أن يقتطع دوننا ، وفرعنا ، فقمنا ، فكنت أول من فزع حتى أنيت حائطا للأنصار لبى النجار فدرت حوله حتى دحلته

[١] قال الحافظ س حجر في التعليق على هذا الحدث : وفي رواية اس إسحاق : « إلى وحدتم همار س الأسود والرحل الدى سمق منه الى رند ماسمق فحرقوهما بالبار يعى صلى الله عايه وسلم ريف بنته ، وكان روحها (أبوالعاص س الربيع) أسر يوم بدر نم أطلقه صلى الله عليه وسلم سرحم إلى مكة وأخذ عليه عهداً أن بترك ريف تهاجر . فلما عاد أبو العاص الى مكة سرح ريف بعد أن حهرها : فتنعها همار س الأسود ونافع من عمد قيس فتحسا بعيرها فسقطت ومرصت من ذلك : فنعت صلى الله عليه وسلم سربة ، وقال [.] في وحد عوهما فاحعلوهما بين حرمتين من خطب ثم أشعلوا فيهما البار ... ثم قال بعد في وحد عوهما فاحعلوهما بين حرمتين من حطب ثم أشعلوا فيهما البار ... ثم قال بعد فاك إلى لأستحى من الله . لا بنعى لأحد أن يعدت معلى الله الله إلى . واستطرد الحافظ في التعليق ، وقال : وقد أسلم همار هذا فلم تعمه السرية وأصابه له بعد ذكر . له بعد ذكر .



- 12 --

فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « أبو هريرة ؟ فقلت : نعم يارسول الله ! قال : ماشأنك ؟ قات : كنت بين أظهر يا . . وذكر ماحصل . فقال صلى الله عليه وسلم : ياأ يا هريرة ! .

١ ـ اذهب ، هن لقيت من وراء هـذا الحائط يشهـد أن لاإله إلا الله مستيقنا مها قلبه فاشره بالجنة .

فحكان أول من لقيت عمر . فسألى فقلت : معشى رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقىاً مها قلمه نشرته مالجندة .
فضرب عمر بيده بين تديي فحررت لاستى ، فقدال : ارجع يا أنا هر يرة ا فرحعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحهشت نكاء ، وركبى عمر ، فإذا فرحعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحهشت نكاء ، وركبى عمر ، فإذا هو على إثرى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالك يا أما هر يرة ؟ قلت : فرحعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحين تديي عمر ، فإذا فرحعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحهشت نكاء ، وركبى عمر ، فإذا فرحعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناحهشت نكاء ، وركبى عمر ، فإذا لقيت عمر فأحرته بالدى دهتنى به فصرت مين تذيني ضر مة حررت لاستى ، قال ارحع . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياعمر ! ماحلك على مافعلت ؟ القيت عمر فأحبرته بالدى دهتنى به فصرت مين تذيني ضر مة حررت لاستى ، قال ارحع . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياعمر ! ماحلك على مافعلت ؟ لقيت عمر فأحبرته بالدى دهتنى به فصرت مين تذيني ضر مة حررت لاستى ، قال ارحع . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياعمر ! ماحلك على مافعلت ؟ لاليت المول الله إلا الله مستيقناً مها قلبه نشره مالجنة ؟ . قال : نعم ! . قال : فلا نفعل ، فعل ، فإنى أخشى أن يتكل الناس عليها ، شلهم يعملون ! ، حمر ! ما له منه الله صلى الله عليه وسلم : فخلهم ! .



- vo --

وأيضا فى قصة ز ىل ىنت ححق وزيد ىن حارتة ، عند ما ىوحه زيد هـدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد تطليق زيلب لسلب ذكره له ، ١ ـ فقـال الرسول الكريم لزيد : « أمسك عليـك زوجك ، وابَقِ الله » .

٣ – معاسة الله على ذلك بقوله : [وإَدْ تَقُولُ لِلَّذِي أَسْمَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ مِ اللهُ وَأَسْمَ اللهُ عَلَيْهِ مَا اللهُ وَأَسْمَتْ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ مَا اللهُ وَأَسْوَى اللهُ ، وَتُحْمَى فِي نَفْسِكَ مَا اللهُ وَأَسْمَتْ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْهِ أَمْسِكَ مَا اللهُ مُبْدِيه ، وَتُحْمَى فِي نَفْسِكَ مَا اللهُ مُبْدِيه ، وَتَحْمَى النَّاسَ واللهُ أَحَقُ أَنْ تَحْسَاهُ ...]

وبود من باب الاستطراد أن ندكركلمة تتعلق مهدا الحادث ، نظرا لما وقع فيسه كثير من المفسرين من حطأ غسير مقصود في نفسير هسذه الآية الكريمسة واتحده المبشرون وأعداء الاسلام مرتعاً حصيباً للتصليل ونشويه الرسول صلى الله عليه وسلم ، حتى كمون أمام القارئ لهذه الرسالة مايساعده على ردكيد السكائد لدينسه .

روى ابن عساس وقتادة ومحاهد وغيرهم أن آية [وَمَا كَان لِمُؤْمِنِ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَصَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِن أَمْرِهِمْ]^(٢)

> [١] آية ٣٧ من سورة الأحزاب . [٢] آية ٣٦ من نفس السورة السابقة .



- 11 --

نزلت في زينب بنت جحس لما حطبها صلى الله عليه وسلم لزيد مولاه فأبت ، فأنزل الله الآية ، فقبلت طوعا لأمر الله . قال الألوسي في تفسيره تعليمًا على هذه الآية : وكان عرصه صلى الله عليه وسلم عليها زواج مولاه زيد إلهاماً من الله، أو وحياً ، ليكون بعد وسيلة لما تلاه من التشر يع . وحاصل قصة « زيدب وزيد » على ماأحذ من شراح البخارى والتفسير : أن المعروف أن الولد إما : (1) ولد سب، (ب) أو ولد رضاع ، (ح) أو ولد تببي مع معرفة الأب ، (٤) أو ولد سبى مع عدم معرفة الاب . وكانت العرب حرت في عادتها أن لا يتزوج الرجل زوج ولده ، أيًّا كان الولد من هذه الأبواع الأر بعة . ولما جاء الاسلام أماح أن يتروج الرحل امرأة متبناه ، المعروف الأب إذا طلقها ، أو مات عمها . وكانوا يسمون هدا « دعى فلان أو متنناه » . ولماكات عوائد العرب في مسائل النكاح حساسة جداً في هـذه الناحيـة وأراد الله إبطال عادتهم هده بتشريع مبيح على وجه ملرم بالحل

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

- AV --

ل كل من تحدثه نفسه بالتحلل منه ، أوحى إلى رسوله صلى الله عليه وسلم أن يزوج بنت عمته زينب بنت ححق من مولاه زيد بن حارثة ، وأنه إذا طلقها زيد نعد ذلك يتزوجها صلى الله عليه وسلم ليبطل تلك العادة ننفسه هو حتى نكون قوة القدوة ماحقة لقوة العادة . ولهذا كانت العناية الإلهية مهدا الموضوع ظاهرة في هذه السورة – الأحزاب – من أولها . وقد نزلت في السنة الخامسة من الهجرة ، على ما قال ان الأثير ، وحاء في أولها تمهيداً لهذا التشريع العظيم الذى حارب عادة نأصلت في معوس العرب من قرون طويلة قوله تعالى : [مَا جَعَل اللهُ لرجل مِنْ قَلْبَيْنِ فِي حَوْفِهِ ، ومَا جَعَلَ أَزْوَاحَكُمُ اللَّرِ في تَظَاهَرُونَ مِنْهُن أَ مَّهَاتِ كُم ، ومَا جَعَلَ أَدْوَاحَكُمُ اللَّر في تَظَاهَرُونَ مِنْهُن أَ مَّهَاتِ كُم ، ومَا جَعَلَ أَدْوَاحَكُمُ قوله تعالى : [مَا جَعَل اللهُ لرجل مِنْ قَلْبَيْنِ فِي حَوْفِهِ ، ومَا جَعَلَ أَزْوَاحَكُم قوله تعالى : الما ينه الذى حارب عادة ناصلت في معوس العرب من قرون طويلة قوله تعالى : [مَا جَعَل اللهُ لرجل مِنْ قَلْبَيْنِ فِي حَوْفِهِ ، ومَا جَعَلَ أَزْوَاحَكُم قونُ كُم بِأَفُو اهِكُمْ ، والله يَقُولُ الحق وَهُو يَهْدِي السَّبيل، الدَّعُوهُم الآبَيْهِ إلى اللهُ مُو أَقْسَاحًا في أَنْهُ اللهُ الحالي الله في موس العرب من قرون طويلة هُو أَقْسَطُ عِنْدَ الله . . . الخ

وقال تعالى فى موضوع الحادث : [وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُوْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرا أَنْ يَـكُونَ لَهُمُ اللهُيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ، وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ صَلَّ ضَلالاً مُبِيناً . وَإِذ تَقُولُ لِلَّذِى أَنْعَمَ آللهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَبْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللهَ وَتُخْفِى فِي نَفْسِكَ ما اللهُ مُبْدِيهِ

[١] آيتا ٤ ، ٥ من السورة السابقة .



— M —

وَتَحَسَّى النَّـاسَ واللهُ أَحَقُ أَنْ تَخْشَاهُ . فَلَمَّا فَضَى زَيْدُ مِنْهَا وَطَرَّا زَوَّحْنَا كَهَا لِحَيْبِلا يَكَوُنَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِى أَزْوَاجِ أَدْعِيَا بِهِمْ إِذَا فَصَوْا مِهْنَ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللهِ مَفْعُولاً مَا كَان عَلَى النَّـبِيِّ مِنْ حَرَج فِيمَا فَرَضَ اللهُ لَهُ سُنَّةَ اللهِ فِي الَّذِينَ حَلَوْا مِنْ فَبْلُ وَ كَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَراً مُقْدُوراً . الَّذِينَ يُمَلِّغُونَ رِسَالاَتِ اللهِ و يَحْشَوْ بَهُ وَلاَ يَخْشَوْنَ أَحْداً إِلاَّ اللهُ وَكَفَى رِاللهِ حَسِيباً . مَا كَانَ مُحَمَّدُ أَمَا أَحَداً إِلاَّ

و يعلق الحافظ ىن حجر على دلك مقوله : أخرج ابن أبى حاتم هده القصة من طر تق السدى ، فقال : إن هده الآيات برلت فى زيب منت جحس _ وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب ، عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان حطبها صلى الله عليه وسلم لمولاه زرد من حارتة ، وفال لهما : «إلى أريد أن أروحك زيد بن حارتة ، فإبى فدرضيته لك» فأمت ، وقالت: يا رسول الله الكنى لا أرضاه لنفسى ، وأنا منت عمتك فلم أكن لأفعل _ وفى رواية أمها قالت : وأنا حير منه حسباً _ ووافقها أحوها عبد الله على ذلك ، فبرل فوله تعالى : [ومَاكانَ لمؤمن وَلا مومنة .. الآية] .

[1] آيات : ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ من سورة الأحراب .



ويقول ان عباس ، وقتادة ، ومحاهـد : لما نزلت الآية رضبتْ هى وأحوها ، فأنكحها صلى الله عليه وسـلم زيداً ؟ وساق إليها عشرة دىانير وستين درها مهراً مع أسياء أحرى من طعام ولماس .

ولماكان هـدا الزواج غير طبعى لما علمت من مكامها ومكانه ، ومن رعبتها عنه وأنفتها وتواضعه هو وانكساره كان ما لا بد منه عادة . وقد جاء زيد إليه صلى الله عليه وسلم يوماً ، وقال يا رسول الله ! : إن زين قد اشتد على السامها ، وأنا أريد أن أطلقها . فقال له صلى الله عليه وسلم : « أُمسِك عليك زَوحك وَانَقي الله » ، فأنزل الله آبات الأحزاب السابقة ⁽¹⁾ معانماً له

[۱] والمسروں يسرحوں هذه الآيات فيدكروں [وإد تقول للدى أنعم الله عليه] بالاسلام ومحمله تحت رعايتك [وأنعمت عليه] بالعبق وبالتربية الحسنة [وتحفى في نفسك ما الله منديه] الدى أحفاه صلى الله عليه وسلم على ما أخرجه الترمدى وعيره عن على س الحسيمي : هو ما أوحى الله تعالى به إله أن يتروجها بعد طلاق ريد لهما اليتحقق التشريع المطلوب .

هدا ماده إليه محقو المسرين كالرهرى ، وبكر من العلاء ، والقشيرى ، وأى بكر ابن العربى ، وعيرهم . وقالوا : ويكون حاصل العناف . لمقلت : « أه كعليك روحك » » ، وقد أه تك أن تتروحها بعد طلاقها وعدتها . وهذا المعى هو المطابق للحاصل من سياق الآيات ، لأن الله تعالى يقول : [وتحق في معسك ما الله مسده] والله لم يطهر شيئا كان حافياً سوى رواحه صلى الله عليه وسلم مها ، وقال : [روحناكها لكيلا تكون على المؤسب حرح في أرواج أدعيائهم ...] فلوكان المصمر المحمد كما يقول المعترون والحاهلون لما صحت الآية ، لأن الله لم يظهر هذه .



على قوله هـدا ، ولم يجبه إلى ما أراد ، وهو أن لا يكون المبـاشر في إبطال العادة المدكورة .

والمول محى : والدى يطهر أاله صلى الله عليه وسلم قال ماقال من شدة حيائه صلى الله عليه وسلم وخوفه من قالة السوء يطلعها المنافقون والمرحفون فى المدينة ، وقد كانوا كثيرين يتربصون مرتعا يحبون فيه وينفثون من سموم الشكوك مايطيقون . ورأى صلى الله عليه وسلم أن فى موقعه هذا أمنا على المسامين من شر فتنة ، حصوصا من كان قر تعهدنالإسلام ممهم. والطاهر أنه صلى الله عليه وسلم أن يعقبه من أن يون هو القدوة أن في موقعه هذا أمنا على المسامين من شر فتنة ، حصوصا من كان قر تعهدنالإسلام ممهم. والطاهر أنه صلى الله عليه وسلم في ما يحبون فيه وينفثون من سموم الشكوك مايطيقون . ورأى صلى الله عليه وسلم أن في موقعه هذا أمنا على المسامين من شر فتنة ، حصوصا من كان قر تعهدنالإسلام ممهم. والطاهر أنه صلى الله عليه وسلم كان يرجو من الله أن يعقبه من أن يكون هو القدوة العملية فى هذا المنذأ ، وأن هذا التشريع لايتوقف نفاذه واشهاره على أن يكون هو نفسه المعلية فى هذا المنذأ ، وأن هذا التشريع لايتوقف نفاذه واشهاره على أن يكون هو القدوة المعلية فى هذا المنذأ ، وأن هذا التشريع لايتوقف نفاذه واشهاره على أن يكون هو المادي المعلية فى هذا المنذأ ، وأن هذا التشريع لايتوقف نفاذه واشهاره على أن يكون هو نفسه المعلية فى هذا المنذأ ، وأن هذا التشريع لايتوقف نفاذه واشهاره على أن يكون هو نفسه المعلية فى هذا المنذأ ، وأن هذا التشريع لايتوقف نفاذه واشهاره على أن يكون هو نفسه المعلية فى هذا المنذأ ، وأن هذا التشريع لايتوقف نفاذه واشهاره على أن يكون هو نفسه المعلية وسلم أمه وليه أطهره الله عليه أن يكون المواف .

وقد قال الحافط ى حجر : والحاصل أن الدى كان يحفيه صلى الله عليه وسلم فى نفسه هو أنها ستكون روحته ، والدى كان يحمل على إحفاء دلك حشيبة قول الناس : تروح امرأة انبه . وأراد الله إنطال هذه العادة تأمر لا أبلع فى الإنطال منه ، وهو وقوع ذلك من إمام المسلمين ليكون أدعى لقبولهم .

ومثل هدا ماقاله الحماحي على الشماء ، وعبارته : والطاهر أن الله تعالى لما أراد است تحريم روحة المتنى أوحى إليه صلى الله عايه وسسلم أن يتروح ربب إدا طلقها ريد ، فلم يبادر صلاللهعليه وسلم محافة طعن الأعداء فعوتب على دلك .

أحر مسلم والترمدى عن عائشة وأنس _ قالا لوكان محمد كاتما شيئاًمن الوحى لكم هذه الآية : [وإذ تقول للدى أنعم الله عليه ... إلى قوله · وتحسى الساس والله أحق أن تحشاه] .

ويستطرد المفسروں في الشرح ، فيقولوں · [ما كان على السي من حرح فيا فرض الله له] معناه ماصح أن نكون عليه صيق ولا إم فيا قسم الله له . قال الراعب : لأتحدن من عنادك نصيباً مفروصا أى مقطوعا متميراً عن عيره ، معلوما ، وقال : كل موضع ورد =



لكن أكانت هناك فترة من الزمن بين أمره الذي عنون له بقوله :

على القرآن « درص عليه » فنى الإيحاب ، و « درص له » فهو فى ألا يحطره على مسه ومنه قال فتادة فى معى الآية : أى فيا أحل الله له ، [سنة الله فى الدين حلوا من قبل] . أى من قبلك من الأملياء حيث لم محر ح حل شأمه عاييم فى الإقدام على ما أحل لهم ووسم عاييم . [الدين يناءون رسالات الله] صفة للدين حلوا من قبل من الرسل [ويحشونه عاييم . [الدين يناءون رسالات الله] صفة للدين حلوا من قبل من الرسل [ويحشونه عاييم . [الدين يناءون رسالات الله] صفة للدين حلوا من قبل من الرسل [ويحشونه عاييم . [الدين يناءون رسالات الله] صفة للدين حلوا من قبل من الرسل [ويحشونه ولا محشون أحداً إلا الله] قال المعسرون . فى وصفهم مقصرهم الحشية على الله تعريض بما صدر عنه صلى الله عايهم من الاحمرار عن لائمية الناس من حيث إن احوامه الرساين لم تكن سيرتهم التى منعى الافت داء مها دلك ، وهذا كالنا كيد لما تقدم من الرساين لم تكن سيرتهم التى منعى الله أحق أن تحساه] .

[ما كان محمد أما أحد من رحالكم] رد لمشأ حشيته صلى الله عليه وسلم للماس المعانب عليها ، وهو قولهم : أن محمداً تروح امرأة اسه ، وقد ردكون ريد اسه الدى تحرم روحمه على أملع وحه ، والأموه الملصه هما هى الأموة الحقيقية السرعيه ، سواء أكامت مالولادة أم مالرصاع ، أم تدى من مولد مثله لمثله وهو محهول الدس ، ومن المعلوم عمدهم آن ريدا من رحالهم فلدس له صلى الله علىه وسلم علىه أى أموة من هده . [ولكن رسول الله] صلى الله علمه وسلم ، لما كان من المشهور أن كل رسول أن لأمته فيما يرحم إلى وحوب تعطيمه وموقيره ووحوب الشققه والمصحه لهم عليه ، وكان من الأموة على الاطلاق رعما تعدى إلى دلك ، اسدرك على ما يوهم من من الرسالة ماناتها تدميها على أن الأموه الملمه شيء والمثنه شيء آخر . فحاصل الكلام اسدراك معد من الأموة معلى أن الأموه الملمه شيء والمئنه شيء آخر . فحاصل الكلام اسدراك معد من الأموة معلى أن الأموه الملمه شيء والمئنه شيء آخر . فحاصل الكلام اسدراك معد من الموة معلى أن الأموه الملمه شيء والمئنه شيء آخر . فحاصل الكلام اسدراك معد من الموة معلى أن الأموه الملمه شيء والمئنه من عالم الميوية التي هي من شأن كل رسول ، وبدلك معلى الله عليه وسلم وشفته عليهم ، وأن أبوته الميوية الي هي من شأن كل رسول ، وبدلك معلى الله ماليات الأموة الحدارية الدوية التي هي من شأن كل رسول ، وبدلك معلى الله عليه وسلم وشفته عليهم ، وأن أبوته لأمته فوق أموة كل رسول لأمته ، ودلك معلى الله عليه وسلم والماته ، عليهم ، وأن أبوته لأمته فوق أموة كل رسول لأمته ، ودلك معلى الله عليه وسلم والذي يشعر مأن معده رسول رعا لايبلع في الشمقه عايتها ، وفي الميحه منا يتهم المارمه . والله أعده من يأتي معده ، كالوالد الحقيق الذي يعلم أن لولده من معده من يقوم بشأم مقامه . والله أعلم :



- 97 --

« أمسك ْ عَليك زوجك » و مين عتاب الله جل شأمه له الذي مدا في قوله : [وَتُخْفِي فِي مَفْسِكَ مَا اللهُ مُنْدِمه وتَحْشَى المَّاسَ واللهُ أَحَقُ أَنْ تَخْشَاهُ] أم كان وقوع العتاب فور صدور هدا الأمر منه صلى الله عليه وسلم ؟ يتوقف تحديد دلك على الثنت التاريحي .

ما بدا من اجتهاده فی صورة « الإذن » :

ثم هذا أيصاً رأى الرسول صلى الله عليه وسلم و بدا رأيه فى صورة « إذن وتسويع » لشحص أو نفر من الناس ، ثم ترل الوحى بتعديل رأبه : ١ - ففى حين استأدن بعض المنافقين النبى صلى الله عليه وسلم التخلف عن غروة تبوك فأذن لهم على ضعف أعذارهم ـ وتخلف من المؤمنين آحرون ـ فأنزل الله فى الجميع آيات نزلت أثناء سفره صلى الله عليه وسلم فى نفس الغزاة ، وهى قوله تعالى : [لَوْ كَانَ عَرَضاً قَر يباً وَسَفَراً قاصِداً لاَ تَبْعَوكَ وَلْكِن تُمُدَتْ عَلَيْهِمْ الشَّقَةَ . . . النح⁽¹⁾]. تُمُدَتْ عَلَيْهِمْ الشَّقَةَ . . . النح⁽¹⁾].

[١] آتيا ٤٢ . ٢٤ من سوره النوبة .

۰,



بقوله : [عَمَا اللهُ عَمْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيْنَ لَكَ ٱلَّدِينَ صَدَفُوا وتَعْلَمَ الكادِينِ⁽¹⁾].

والمنار فى تفسير هـده الآمة الـكريمة يقول : [عَمَا اللهُ عَنْكَ] العمو التجاوز عن الدب والتقصير ، وترك المؤاحدة عليه : [لِمَ أَدِنْتَ لَهُمْ] أى هلا استأنيت وترينت بالإذن حتى يتبين لك الصادق فى الاستئدان والـكاذ الدى قرر التخلف أذنت أم لم تأدن ، فتعلق [حتى] معهوم من السياق . ثم يستطرد فيقول إن الزمحشرى أساء الأدب فى تفسير العمو^(٢) . ويقول : إن المحر الرارى فى تفسيره حاء على الطرف الآخر محاولا إثسات أب لا ذب^(٢) ما أثبته الله فى كتابه فى عدة مواضع لأيدياء كثيرين – ببينا صلى الله عليه وسلم واحد منهم – تمسكا باصطلاحات وعرف^(٤) مستحدث فى « الذنب » محالف ما أثبته الله فى كتابه فى عدة مواضع لأيدياء كثيرين – ببينا صلى الله عليه وسلم واحد منهم – تمسكا باصطلاحات وعرف^(٤) مستحدث فى « الذنب » محالف ملدلول اللغة فالدب فى اللغة : كل عمل يستتبع ضرراً أو يموت مصلحة ، ملدلول اللغة فالدب فى اللغة : كل عمل يستتبع ضرراً أو يموت مصلحة ،

[1] آية ٤٣ من السورة السابقة ، وبزلت هي وعيرها في هـده السورة في شأن عروة تموك ، وهي «عزوة العسرة » المشهورة مددة الحر وبعد الشقة ، وكانت في رحب سنة تسع من الهجرة
 تسع من الهجرة
 [7] عمارة الرمحشرى : [عفا الله عمك] كماية عن الحمايه لأن العمو ممادف لها ، ومعناه : أخطأت ويئس مافعلت . [٣] إد يرى أن العفو إنما هو لمحالفة الأولى فقط .
 [3] هو مرادفة الدب للمحصية .



مأحوذ من « ذب الدابة » وليس مرادفا للمعصية ؛ بل أمم مها ، والاذن المعمو عنه هنا قد فوت المصلحة المنصوص عليها في الآية ، وهي علم جميع الناس بالصادق والكاذب من هؤلاء المتحلفين . فكان المطلوب ألا يأذن صلى الله عليه وسلم لهم حتى يعتصحوا على رؤوس الأشهاد ، وحتى لا يهجوا ولو قليلا بأمهم غرورا به صلى الله عليه وسلم وأضلوه بالكدب . وقد بسب الله للنبى صلى الله عليه وسلم الديب في موضع آخر من كتابه العزيز ، فقال : [وَأُسْتَعْفِرْ

وقد كان « الإذن » المعاتب عليه هنا احتهاداً منه صلى الله عليه وسلم ميما لانص فيه من الوحى وهو جائز على الأسياء وليسوا معصومين من الخطأ فيه ، فقد كان الأولى منه صلى الله عليه وسلم أن يؤحر الإدن لهؤلاء المنافقين حتى يفتصحوا من أنفسهم .

* * *

۱ -- وفى حين آحريروى مسلم فى صحيحه عن عامرين شراحيل الشعى عن مامرين شراحيل الشعى عن مامة بنت قيس - وكانت من المهاجرات الأول - قالت : نكحت ان المغيرة ، وهو من حيار شهاب قريش يومئد ، فأصيب فى أول الجهاد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : فلما تأيمت حطبى عبد الرحمن بن عوف ،



وحطبنى صلى الله عليه وسلم على مولاه أسامة بن زبد ، وكنت قد حُدتت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من أحبنى فليحب أسامة » فلما كلمنى صلى الله عليه وسلم قات : أمرى بيـدك فأسكحنى من شئت . فقال : « ابتقلى إلى أم شريك » .

۲ – فقلت : سأفعل فقال : « لاتفعلى ! إن أم شريك إمرأة كثيرة الصيفان ، فإلى أكره أن يسقط عنك حمارك ، أو يمكشف الثوب عن ساقيمك فيرى القوم منك نعض ماتكرهيه ، ولكن انتقلى إلى ان عمك عبد الله بن أم مكتوم . . . فاننقلت إليه . . الح⁽¹⁾

* * *

وفى مقام ثالت يروى الإمام أحمد عن عمان ىن أبى العاص أن وقد تقيف قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزلهم المسجد ليكون أرق لقلومهم، فاشترطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يحشروا^(٢) ، ولا يعشروا^(٢) ولا يحُبُوا^(٢) ، ولا يستعمل عليهم غيرهم

[١] وق روايه : « تأيمت وكان "تى ق مكان حال فحقت آن أعدد فيه
 (١) فرخص لى الدى صلى الله عليه وسلم في المقلة إلى موضع آخر ، فأمربي أن أهتد
 ف ببت أم شريك
 (•) ثم رحع صلى الله عليه وسلم فعال : « إن أم شريك يأتيها المهاحرون الأولون

(ب) `م رجع صلى الله علمه وسلم فعال : ﴿ إِنَّ امْ شَرَّ مَكَ يَا تَيْهُا المُهَاخِرُونَ الأولونَّ فالطلقي إلى ان أم مكتوم الأعمى فانك إذا وصعت حمارك لم يرك [7] أى لايند،ون إلى المعارى . [۳] أى لا يؤخذ منهم عشير أموالهم [٤] أى لايصلوا



۱ – فقال صلى الله عليه وسلم : « لكم أن لا تحشروا ولا تعشروا ،
 ولا يستعمل عليكم غيركم ، ولا حير في دن لا ركوع فيه » .

و يروى أبو داود عن حابر أبه يقول : اشترطت ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا صدفة عليها ، ولا حهاد ، وأبه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد دلك :

۲ – « سیصدفون ، و یحاهدوں » ^(۱).

فأولاً أذن لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معدم إحراج الزكاة ، و معدم حروحهم إلى الحهاد . وهما أمران لا مقدم عليهما إلا النفس للؤمنة ، المطمنئة فى إيمامها ، إذ المال والنفس فى مقدمة ما يحرص عليه الإسان و يمدل حاهداً دون أن يفقد واحداً ممهما ، ولا سميل إلى التغلب على هدا الطمع المشرى إلا مالإيمان

[1] قال فى اللمال : وأما حديث شير بى الحصاصة حين ذكر له صلى الله عليه وسلم شرائع الإسلام فقال أما اثنان منهما قلا أطمقهما : الصدقة والحهساد فكسف صلى الله عليه وسلم بده ، وقال ولا صدقة ولا جهاد ا ! فم تدخل الحة ؟ » فلم يحتمل صلى الله عليه وسلم لنشير ما احتمل لثقيف . ويشبه أن يكون إمما لم يسمح صلى الله علمه وسلم لبشير لعلمه أنه يقبل إدا قبل له ماقيل ، وثقيف كانت لاتقمله فى الحال . وأيضا هو واحد وهم جساعة ، فأراد صلى الله عليه وسسلم أن يتألفهم ويدرجهم على الإسلام شيئاً فشيئاً



جَّاعز منهما، والله سبحانه وتعالى لدى المؤمن نه حقًّا أعز من المفس ، والمال ، والولد ، والحياة الدنيا كليها .

ثم هو صلى الله عليه وسلم ثانيا ،وقب مسهم أن يؤدوا الزكاة ويخرجوا إلى القتال مدامع الإيمان ، دون احتياج إلى نصيحة أخرى منه ، إن آمنوا وتغلغل ، الإيمان في قلومهم .⁽¹⁾

وهـذا شأنه صلى الله عليه وسلم يتدرج القوم رويداً رويداً ، ويلين لهم من جانبه ويتساهل فى مطالبه تأليفاً لقلومهم واستهاله لهم إلى التوحيد ، حتى إذا وصل مهم إليه اطمأن إلى أمهم سيركبون الصعب على النفس وعلى المألوف فى عاداتهم ويتحملون المشاق فى كل حانب من حوانب حياتهم فى سديل نصرة ما آمنوا به واستمرار نقائهم عليه .

* * *

ومما يدحل فى هذا الباب للغاية نفسها ما يرويه أبو داود عن عبد الله بن عصاله عن أبيه ، قال : علمى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان فيما علمنى : « وحافظ على الصلوات الخمس ! » . قال: قلت : إن هـذه ساعات لى فيها أشغال ، ثمر بى بأمر جامع إدا أما فعلته أجزأ على ، فقال : (١) كما فى رواية أبى داود عن جابر المتقدمة .



[١] ويروى أبو داود أنضا، ومسلم ، عن أنى نكر بن عمارة بن رؤيبة عن أبيه قال : سمعت رسول الله صل الله عليه رسلم يقول : « لن يلح النار رحل صلى قبل طلوع الشمس وقبل عرومها » يعنى الفحر والعصر . ويعلق عليه الشبح أبو ابراهيم أحمد الأيوني الأبصاري الحبني التقشيبدي في شرحه : [بدل المحهود في شرح سنن أبي داود] بقوله : « لايلح النار » أي لا يدحلها أصلا للتعديب أو على وجه التأبيد .

كما يعلى على رواية أبى داود عن عبد الله من فضالة مقوله : قال [في درجات المرقاة] : قال ولى الدين : هذا الحديث مشكل سادى الرأى . إد يوهم إجراء صلاة العصرين لمى له شعل عن عيرها ، فقال السيهتى في تأويله – وأحس – : كأنه أراد – والله أعلم – : حافط عليها مأول أوقامها ، فاعتدر مأشعال مقتصبة لتأحيرها عن أولها ، فأمره بالمحافظة على الصلاتين – العصر والفجر – مأول وقتهما .

لحكى تأويل الميهقى على هذا المحو يبعد أن يكون الحديث تصويرا لرأى احتهادى من الرسول صلى الله عليه وسلم يتصل التحقيف على الداحلين فى الاسلام ، أملا فى أن يعودوا فيا بعد إلى الوصع العام الدى الترمه كل المسلمين . والميهقى مدلك محالف حديث نصر بن عاصم عبد أحمد ورأى « الفتح » و « الشوكانى » الآبى بعد فى صفحة ٩٩ .



- 99 ---

عليه وسلم أن يخص من شاء مما شاء من الأحكام ؛ ويسقط عمن شاء ما شاء من الواجبات .

والظاهر أن هذا الرجل المبهم فى حديث أحمد بن حنبل هو فضالة الذى فى حديث أبى داود ، فإنه ليتى ، ونصر ،ن عاصم ليتى . وقد ترجم الفتح الربابى لحديث مسند أحمد هذا بقوله : « فصل فى ترغيب المسركين فى الاسلام وتألبف قلوبهم » ، وترحم له الشوكابى بقوله : « بلب صحة الاسلام مع الشرط الفاسر » ⁽¹⁾ .

[1] ويقرب من هذا فى تبسيره صلى الله عليه وسلم الدين على الداخلين فيه باحتهاده مارواه أبو داود ، والبزار ، وابن سعد ، وابن حنان والحاكم فى صحيحهما عن أبى سعيد : أن امرأة صفوان بن المعطل (بتشديد الطاء مفتوحة) حاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ! لمان روجى يصربنى لمذا صليت ، ويفطرنى إدا صمت ، ولا يصلى ملاة الفحر حتى تطلع الشمس . قال ــ وصفوان عنده صلى الله عليه وسلم ــ فسأله فقال : أما قولها : يصربنى إدا صليت فإنها تقرأ سورتى [يريد آيات قصة الافك من سورة النور ، لأنه هوا الدى حمل السيدة عائشة رصى الله عنها على حمله ولحى بالرك] وقد مهيتها عنها ، وأما قولها: بفطرنى إدا صمت فأنا رجل شاب لاأصبر ، وأما قولها : لا أصلى حتى نظلع الشمس ولما دلك فلا نستي قد عرف لما دلك فلا نستيقط حتى تطلع الشمس .

وال الحافظ اس حجر فى تعليقه على هده الرواية : إن رجال هدا الحديث مں رحال الصحيح ، ولم يعلم أن أحدا بقل أنه صلى الله عليه وسلم رد على صفوان بشىء . فلعل سكوته صلى الله عليه وسلم عنه كان من تمام برعينه فى الاسلام وتيسيره عليه علما منه صلى الله عليه وسلم أنه سيحافط فيا بعد على سنبه وآدابه ، كما قال فى وفد ثقيف : « لمهم سيفعلوں » كما تقدم .



1 * * -----

٢ – لـ كن قبوله صلى الله عليه وسلم من فضالة الاقتصار على صلاة العصرين كان قبولا مؤقتا ، أملا فى أن يصبح في العد كبقية المسلمين يؤدى من فروض الصلاة مايؤ ديه غيره .

وكأن ما يترقبه الرسول صلى الله عليه وسلم هنا من فصالة ــ بعد أن يتمكن الإيمان من قلبه ــ تعديلا لما أذنله من إحزاء صلاة العصرين عن اليوم كله أول الأمر .

* * *

وكذا ما في رواية البخارى عن أم عطية من أمها قالت : بايعنا صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا : « أن لايُسَركن َ بالله ِ شيئاً » ونهانا عن « النياحة » فقمصت امرأة يدها ، فقالت : أسعدتنى⁽¹⁾ فلانة فأريد أن أحزيها ، ا - ها قال لها صلى الله عليه وسلم شيئاً⁽¹⁾ فانطلقت ، ح و رجعت فبايعها . وفي رواية النسائي . . . قال : ا - فاذهبي فأسعديها ، فدهبت فساعدها ،

[١] قال الحافظ : الإسعاد قيام المرأة مع الأحرى فى الساحة تراسلها ، وهو خاص بهذا المعى ، ولا يستعمل إلا فى المساعدة على الكاء . (٢) وفى رواية عاصم : . . . فقال صلى الله عليه وسلم : « إلا آل فلان » .



- 1.1 -

۲ — تم حئت فبايعت .

قيل في تعليل هـذا : الترخيص كان خصوصية لأم عطية ، وقيل : إن ذلك كان قبل تحريم النياحة .

ورد القرطى هدا التحريج الأخير ـ ووافقه الحافظ ابن حجر ـ وقال : دعوى أن دلك كان قبل تحريم النياحة فاسدة لمساق حديت أم عطية . فلولا أمها فهمت التحريم لمـا استننت . وأيصا أم عطية نفسها صرحت فالمهى عن البياحة .

ويرد ـ أيضا ـ دعوى كون ذلك حصوصية لأم عطية بثبوت مثل ذلك لميرها : فقد أحرج ابن مردويه من حـديث ابن عباس لما أحذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايمهن أن لا يشركن مالله شيئاً، قالت حولة بنت حكيم : يا رسول الله !كان أبى وأحى ماتا فى الجاهلية وأن فلانة أسعد بنى وقد مات أحوها ... الحديث . وأخرج الترمدى أيصاً عن أم سلمة الأنصارية _ وهى أسماء بنت يز بد _ قالت : قلت يا رسول الله ! إن بنى فلان أسعدونى على عمى ولا بد من قضائهن ، فأبى . قالت : فراجعته مرارا فأذن لى ، ثم لم أصح بعـد . وأحرج أحمد والطبرى كذلك ـ من طريق مصعب بن نوح ـ قال : أدركت عجوزا لناكانت فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم ،



قالت : فأخــذ علينا ... ولا ينحن ، فقالت : عجوز : يا نبى الله ! إن ىاساً كاموا أســعدونا على مصائب أصابتنا ، وامهم قد أصابتهم مصيبة ، فأنا أريد أن أسعدهم ، قال : « فاذهبى فـكافئيهم » . قالت : فانطلقت فكافأتهم ، ثم أنت فبايعته .

ولم يبق بعد رد القرطبى ــلما سبق من تحريج الحديت على أن الإذن بالنياحة كان قبل تحريمهاــ إلا أن يكون الحديث معبراً عن اجتهاد منه صلى الله عليه وسلم بفية تيسير الإسلام على من دخل جديداً فيه معتمداً على أنه سيكون فى سلك بقية المؤمنين بعد أن يتمكن نور الإسلام من قلبه .

فقد أذن صلى الله عليه وسلم هنا بالنياحة _ وهى أمر غير مرغوب فيه ... وإذبه بذلك مؤقت ، والإذن المؤقت ينطوى على معنى العدول عن استمراره واعتباره قاعدة عامة .

ما بدا مه اجتهاده فی صورة « الدعاء » :

وهـذه صورة أخرى من الصور الكثيرة التي ىدا فيها اجتهاده صلى الله عليه وسلم، وتتصل اتصالا وثيقاً بمعنى العبادة^(١)، وهى صورة الدعاء على بعض

(۱) فقد ورد : « الدعاء منخ العبادة » .



الناس من كافرين ومؤمنين لما وقع منهم من أحــداث أتارت دخيلة نفسه عليه السلام

- 1.4 ----

١ -- فالبخارى - و يوافقه فى الرواية أحمد والترمذى والنسائى - يروى عن ابن عمر أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد لما جرح وكسرت رياعيته^(١) ورأى تمثيل الكفار بعمه حمرة و بالمسامين : « اللهم العن أبا سفيان ، اللهم العن الحارث بن هشام ، اللهم العن سميل بن عمرو ، اللهم العن صفوان بن أمية» . فتصرع إلى الله سبحانه وتعالى بأن يجزيهم على فعلتهم هده شر أنواع الجزاء وهو أن يله بهم و يسجل عليهم سخطه .

۲ – وفى إثر ذلك نزلت هـذه الآية : « لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْ٤ أَوْ يَتُوبَ عَلَـيْهِمْ أَوْ يُعَذِّتَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ (٢) ».

فرسول الله صلى الله عليهوسلم عندما دعا عليهم وطلب من الله أن يلعنهم كان ذلك عن اجتهاد منه . لكن لم يقره الله سبحانه وتعالى على اجتهاده إذ [.] نهاه عما طلب بقوله الكريم فى هـذه الآية السابقة ، على رأى من يرى من

[١] الرباعية بفتح الراء هي التي بين الثنية والمات . وأراد تكسرها أمها ذهبت منها فلقة ولم تقلع من أصلها . والرباعية التي كسرت منه صلى الله عليه وسلم هي السفلى اليمي . [٢] آية ١٢٧ من سورة آل عمران .



- 1.5 -

الممسرين أمها نزلت فى شأن أحد . ومن هؤلاء الأستاذ الإمام الشيخ تحمد عبده . ويعلل ما أتجه إليه بقوله فيما نقل عنه من تفسير للقرآن الكريم : ما قبل الآية وما بعدها⁽¹⁾ فى قصة أحد ، فيجب أن يكون الكلام كله فى أحد صوما للقرآن عن تكلف ينزه عن مثله كلام الله .

* * *

[۱] الآية التي قبلهـــا : « ليقطع طرقاً من الذيس كمفروا أو يكمتهم فينقلموا خائين » ته والتي نعدها قوله تعالى : « ولله ما في السموات وما في الأرض يعفر لمن يشاء ويعدب من يشاء والله عفور رحيم » .

و بعص آخر من المفسر بن يرى فى سنت برول الآية أمها كانت فى دعائه صلى الله عليه وسلم على أصحاب نئر معونة ــ وكانت بعد أربعة أشهر من أحد ــ ودعا عندها على رعل ودكوان وعصية . . . الح .

ومعى قوله تعالى « ليقطع » دهب نعص المعسرين إلى أنه متعلق نقوله : « ولقد نصركم الله سدر » ، واحتار نعصهم أنه متعلق بمفهوم من المقام متعلق بوافعة أحد المقصودة بالـكلام بالدات لأن دكر ندر إنما حاء استطراداً . ويكون المعى : فعل الله ما فعل ليقطع طرفاً أى يهلـكهم .

ومعى قوله حل شأمه « أو يكمتهم » ـ كما يقول البيصاوى ـ يحربهم . والـكمتشدة الفيط أو وهن يقع القل . وقوله « ليس لك م الأمم شيء » اعتراص بين المعطومات . وقوله « أو يتوب عليهم » معطوف على يكمهم . ومعى « أو يعديهم » هو يما أعد لهم في الآخرة من عداب أليم ، والمراد متعديب هذا الفريق هو التعدب الشديد جداً المحصوص مأشد الكفرة كفراً ، وإلا فمطلق التعذيب الأخروى متحقق في الفريقين الأولين . و. « أو » في الآيات للتمويم لا للترديد . والمعى كله : أنه يقطع طرف طائفة ، ويكمت طائفة أحرى ، ويتوب على طائفة ، ويعدب أحرى عداباً أكبر .

ومعى « ليس لك من الأمر شىء » : ليس إليك يامحمد من أمر خلقى إلا أن تنفد فيهم أمرى ، وتنهم يهم إلى طاعتى ، إيما أمرهم بعد دلك إلى والفضاء فيهم بيدى دون عيرى ته أقصى فيهم وأحكم بالذى أشاء حتى بالتوبة على من كفر بي ... الح .



- 1.0 -

ثم هـذا مثل آخر لهذه الصورة من صور اجتهاده صلى الله عليه وسلم ، وهى دعاؤه على بعض المؤمنين :

۲ – هسلم یروی فی صحیحه عن عائشة رضی الله عنها أمها قالت : دخل علی رسول الله صلی الله علیه وسلم رجلان فکلماه بشیء لا أدری ما هو فأغصباه فلعمهما وسمهما – وفی روایة فخلوا به فسبهما ولعنهما وأحرحهما – فلما حرجا قلت یا رسول الله ما أصاما من الخیر شیئاً ؟ قال : وما ذاك ؟ قلت : لعنتهما وسبمتهما ، قال : أو ما علمت ما شارطت ربی علیه ؟،

۲ — فلت : الليهم إنما أنا تشر ، فأى المسلمين لعنته أو سببته فاحعله له زكاة وأحرا .

فالرسول عليه السلام كما يؤخذ من هذه الرواية قد سلك مسلك الإنسان. العادى يغصب و يلمن لأمر يثير نفسه ، ثم يعود فيرجع و يطلب من ربه - شفقة ورحمة - أن يجعل الدعاء على من دعا عليه من المسلمين دعاء له نأن يكون زكاة وأجرا له . وفي هذا يروى مسلم عن أبي هر يرة أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم إبما محمد نشر، يغصب كما يغصب البشر و إني قد أتحذت عندك عهداً لن تخلفنيه : فأيما مؤمن آذيته أو سببته فاجعلها له كفارة وقر بة تقر به بها إليك يوم القيامة » .



ونحن فى إسنادنا الاجتهاد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم لا مبغى أكثر من أن نقرر أمه صلى الله عليه وسلم بشر يحوز عليه ما يحوز على البشر ، فيما ^{عدا} ما خصه الله مه من رسالة فهو فيها معصوم وقوله فيها قول الحق جل جلاله ⁽¹⁾ .

ما بدا من اجتهاده في صورة تفضيل الترك على الفعل :

وهذا نوع آحر غير ما تقدم من الأمثلة التي تدل على اجتهاده صلى الله عليه وسلم وبالتالى على أنه بشر إلافيا عصمه الله فيه في دائرة الرسالة والتبليخ ، وهو اجتهاده عليه السلام في صورة تفضيل الترك على الفعل . فيروى عنه صلى الله عليه وسلم في «تلقيح النخل » أنه نصح لهم نعدم تلقيحه احتهادا منه

[1] ويشبه هده الصورة الأخيرة ما يرويه مسلم أيصاً عن أنس س مالك ، قال : كاس عند أم سليم يديمة . درأى صلى الله عليه وسلم اليديمة فقال : أنت هيه ـ أنت هيه بمد الهمرة ووتيم الياء استفهام على معنى التعجب وكأنه (ص) رآها قبل دلك صعيرة ثم عابت عنه مدة فرآها قد كبرت فتعحب من سرعة دلك . ودعاؤه علمها من الدعاء الحارى على اللسان من غير قصد ـ ؟ لقد كبرت الاكبر سمك . فرجعت اليتيمة إلى أم سليم تبكى فقالت أم سليم : مالك يا بدية ؟ قالت الحارية : دعا على صلى الله عليه وسلم ألا يكبر سى أبداً . فخرحت أم سليم مستعجلة تلوث ـ تلوثه أى تديره على رأسها ـ حمارها حتى لقيت رسول الله صلى الله عليه مستعجلة تلوث ـ تلوثه أى تديره على رأسها ـ حمارها حتى لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لها صلى الله عليه وسلم : مالك يا أم سليم ؟ فقالت ياني الله أدعوت على يتيمتى ؟ الله عليه وسلم ثم قال : يا أم سليم ؟ فقالت ياني الله أدعوت على يتيمتى ؟ أرص كما يرص البشر وأعص كما يفص الما تعامين أن اشترطت على ربى فقلت إما سيم الم عليه وسلم ثم قال : يا أم سليم ا أما تعلمين أنى اشترطت على ربى فقلت إن سر أرص كما يرص البشر وأعص كما يفص الما معلوم أن يكبر سميا . قال : فصحك صلى وسلم عليه وسلم ثم قال : يا أم سليم ا أما تعلمين أنى اشترطت على ربى فقلت إنمان نشر الم عليه وسلم م منا الله عليه وسلم الم الما معلوم أن اليكبر سمها . قال : فصحك على الم عليه وسلم ثم قال : يا أم سليم ا أما تعلمين أنى اشترطت على ربى فقلت إنما نشر أرص كما يرص البشر وأعص كما يفص الما تعلمين أنى اشترطت على ربى فقلت إنما نشر أم مام من دعائه على أن الصعار والكمار كان معلوماً عندهم قسول دعائه (ص) ولذا قرعت أم سلم من دعائه على جاريتها . وبكت اليتيمة لما سمعت دعاءه علمها .



بأن فى ذلك مصلحته . ولما نفصت غلته فيا ىعد ىسىب عدم تلقيحه وذكروا لله ذلك قال : « إيما أنا بشر إذا أمرتكم ىشىء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم ىشىء من رأيى وإيما أنا ىشر » . يرويه مسلم فى صحيحه⁽¹⁾ عن راوم بن خديج . ونص الرواية : قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يأبرون النخل فقال : ما تصنعون ؟ قالوا : كما يصنعه ! قال : لعكم لولم تفعلوا كان حيرا ، فتركوه فنفصت قال فذكروا ذلك له صلى الله عليه وسلم هقال : إيما أنا بشر . النخ .

وفى روابة أحمــد : ماكان من أمر دينكم فإلى وماكان من أمر دنياكم فأنتم أعلم به .

وفى رواية آخرى لمسلم عن موسى بن طلحة عن أبيــه قال : مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم على رؤس النخل ، فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ فقالوا : يلقحونه يحملون الذكر فى الأنثى فيتلقح ، فقال صلى الله عليه وسلم : ما أظن يغنى ذلك شيئاً ، قال : فأخبروا بذلك فتركوه ، فأخبر بذلك فقال صلى الله عليه وسلم : « إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه ، فإنى إنما ظننت ظنا

[۱] فى ىا**ت : و**حوب امتثال ما قاله صلىالله عليه وسلم شرعاً ، دوں مادكرەس معايش الدنيا على سبيل الرأى .



ولا نؤاخـذونى بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئًا فخذوا به فإبى لن أكذب على الله عز وجل » .

وفى رواية ثالثة له أيضاً عن عائشة وأنس أنه صلى الله عليه وسلم مرّ بقوم يلقحون الذحل فقال : لو لم تفعلوا لصلح ، فخرج شيصاً ، فمر بهم فقال : ما لنخلكم ؟ قالوا : قلت كذا وكدا . فال : أنتم أعلم بأمور دنياكم .

وأيَّاكانت صيغة الرواية عنه صلى الله عليه وسلم فى ذلك فقد رأى رأياً فى صورةٍ ما ــ هى هنا صورة تفصيل الترك على الفعل ــ تدين له فيما بعد حلافه محكم ما صار إليــه الأمر فى الواقع . ولماكان الدى رآه عليــه السلام هنا لم يحقق مصلحة لقومه ىل حلب مضرة لهم اعتذر من ذلك واستر لهم مبدأً عامًّا فى ابباع ما يقوله وهو . . إذا أمرتكم ىشىء من دينكم ـ وفى رواية إذا حدثتكم عن الله شيئاً ـ فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشىء من رأيى فإيمـا أما بشر .

وصيغة هـذا الحديث واضحة فى الهدف الدى هدفنا إليه من هـذا الكتاب ، وهو تعدد جوانب الرسول عليه السلام ، فـكان له جانب بشرى يجوز عليه من أجله ما يجوز على البشر ، وجانب آخر يمتاز به عن البشر وهو



ما يتصل فيه بر به جلّت عظمته من حيث إنه رسوله وإنه كلف بتبليغ رسالته إلى الناسكافة .

--- 1.9 ----

والنووى يعلق على هذا الحديت بقوله : فال العلماء : رأيه صلى الله عليه وسلم فى أمور المعايش كغيره فلا يمتنع وقوع مثل هدا ــ وقوع ما يخالف رأيه كخروج النخل شيصا هما ــ ولا نقص فى دلك . وسببه تعلق همــه مالآحرة ومعارفها .

وقال الأبى فال القرطى : قال ذلك صلى الله عليه وسلم لأنه لم بكن عنده علم ماستمرار العادة ، لأمه صلى الله عليه وسلم لم يكن ممن عانى الملاحة فحفيت عليه تلك الحالة ، وتمسك صلى الله عليه وسلم مالقاعدة الكلية وأمه لايؤثر ولا يغى إلا الله تعالى . والأبى يعلق على اعتذار القرطى عن الرسول عليه السلام في ذلك بقوله : يرد أن يقال : احتماع الدكر والأنثى سبب واضح فى حصول النتيجة كما يص عليه القرآن فكيف يلغى اعتبار ما يص على اعتباره القرآن ، ثم قال : والجواب أن سبما أمر عادى مشاهد فى الحيوان ، وأما فى الأسجار فستنده التجر بة .

وما ينقل عن النووى فى الشرح يتفق مع ما يذكره ابن خلدون حيث يقول : إنه صلى الله عليه وسلم يقول فى أمور المعايش من طب وزراعة بما يقول



- 11. -

مه الناس حوله ناتحاً عن تحارب وعادة _ وهذا فيما لا وحى فيه طبماً _ . وتتجلى صحة هذا الرأى بالمقارنة بين ما غاب عنه صلى الله عليه وسلم من شئون النخل التى تعتبر بدهية لدى أهل المدينة لأنه صلى الله عليه وسلم نشأ فى بلد غير ذى زرع _ مكة _ ولم يكن لأهلما علم بحال النخيل وما يصلحه وما يفسده من حهة و بين تمام خبرته صلى الله عليه وسلم ببعض نبات جبال مكة وصحاريها مما يعلمه رعاة الغم من جهة أحرى . فقد أخرج البخارى فى صحيحه عن جابر بن عبد الله قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجنى الكباب فقال صلى الله عليه وسلم عليكم بالأسود منه فإنه أطيبه ، قالوا : أكنت ترعى الغنم ؟ قال : وهل من نبى إلا وقد رعاها ⁽¹⁾

* * *

ومثال آخر لما بدا من اجتهاده صلى الله عليه رسلم فى صورة تفضيل الترك

[1] قال الحافظ ابن حجر في شرحه لهذا الحديث : السكمات معتج السكاف والماء آخره مثلثة هو السحح من ثمر الأراك ليس له عجم ، وإيما قال له أصحابه : أكمت ترعى الغنم؟ لأن في قوله لهم : عليكم بالأسود منه دلالة على تمييره مين أنواعه . والذي يمير مين أمواع مر الأراك عالماً من يلارم رعى العنم على ما ألعوه ، لأن راعيهـا كثيراً ما محوس حلال الأشجار لامتعاء المرعى منها ، والمتردد على الشيء يكون حميراً مه .

ثم قال الحــافط مستطرداً : والحـكمة في رعى الأبنياء الغنم ليأخذوا أنفسهم بالتواصع وتعتاد قلوبهم الحلوة ويترقوا من سياستها إلى سياسة الأمم وقيادمهم برفق إلى ما فيــه صلاحهم .



على الفعل ماير ويه البحارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند زينب بنت جحش ويمكث عندها ، فتواطأت أنا وحفصة عن أيتهما دخل عليها قلتقل له أكلت مغافير⁽¹⁾ ؟ إلى أحد منك ريح مغافير ! . قال : لا ، ولكمى كنت أشرب عسلا عند أزينب بنت جحس فلن أعود له ، وقد حلقت ، قلا تخبرى بذلك أحداً ! فبرلت : فَنُور رَحِيم . قَدْ فَرَضَ ٱللهُ لَكَ تَبْتَغِي مَر ضَات أَرْوَاحِك وَٱللهُ الْقَدِيم ٱللهُ عَلَيْه عَدَ أَسَرَّ ٱلنَّي يُ إِلَى تَعَلَى أَنْ وَاللهُ مَوْ لاَ كُم وَهُوَ وَأَظْهُرَتُ ٱللهُ عَلَيْه عَدَ أَسَرَّ ٱلنَّي يُ إِلَى مَعْنِ أَرْوَاجِه حَدِيثاً فَلَماً تَبْعَن أَيْف وَاللهُ مَوْ لاَ كُم وَهُوَ أَنْعَلَيم ٱللهُ عَلَيْه عَرَف مَعْنَ أَعْلِيم أَنْ اللهُ يَ مَعْنِ أَنْوَاجِه حَدِيثاً فَلَماً مَوْ لاَ كُم وَأَظْهُرَتُ أَنْبَالَ هُذَا قَالَ مَنْ أَلَهُ عَلَيْه عَرْفَ مَعْنَ أَنْ وَاللهُ مَوْ لاَ كُم وَهُوَ

١ --- فهو عليه السلام رأى أن لا يعود لشرب العسل ظناً منه أن رائحته
 ٢ مقبولة .

[1] المعافير بالعين المعجمة والفاء بعدها ياء ثم راء جمع معفور ، صمع حلو له رائيحة كريهة وكان صلى الله عليه وسلم يكره الرائيحة الكريهة . فال في المهاءة : المعافير شيء ينصجه شيحر العرفط ، حلو له رائيحة كريهة مسكرة . والعرفط شحر الطلع وله صمع كريه الرائيحة فإذا أكلته المحل حصل في عسلها من ريحه . [7] معى فوله تعالى في الآية الكريمة « لم تحرم » لم تمتنع ، و «ما أحل الله» العسل والاستفهام ليس على حقيقته ، بل هو عتاب علي الامتناع عن الحلال مع اعتقاد حله مرصاة لمعص أرواجه ، لا أبه صلى الله عليه وسلم اعتقد تحريم الحلال ـ حاشاه صلى الله عليه وسلم-



۲ — لكن الله جل شـأ.ه لم يقره على ما رأى بل عاتبه عليه بقول سبحامه : « لِمَ نُحُرِّمُ مَا أَحَلَّ لَكَ ؟ » .

* * *

ما بدا من اجتهاده فی صورة البهی العام

يروى البخارى عن ابن عباس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله حرم مكة لا يعصد شجرها »^(١) . فقال العباس يارسول الله ! إلا الإذخر لصناعتنا وقبورنا ، فقال صلى الله عليه وسلم : « إلا الإذخر »^(٢) .

وفى رواية أحرى : وهددا بلد حرمه الله يوم حلق السموات والأرض وهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، وأنه لا يحل فيه القتال لأحد قبلى ، ولم يحل لى إلا ساعة من نهار ، فهو حرام محرمة الله إلى يوم القيامة ، لا يعضد شوكه ... الح ... »، فقال العباس : يارسول الله ! إلا الإذحر فإنه لقينهم ولبيوتهم ، قال صلى الله عليه وسلم : « إلا الإذحر » . وفى رواية : قال العباس : « يارسول الله ! : إن أهل مكة لا صبر لهم على الإذخر ، لقيمهم و بيوتهم .

[١] أى لا يقطع . [٢] الإذخر منت معروف عسد أهل مكة طيب الرائحة له أصل مددق وقصبامه دقاق ، ينبت فى السمهل والحرن ، وأهل مكة يسقفون مه البيوت مين الحسب ويسددون مه الحلل بين اللبنات فى القبور ويستعملون فى الوقود ، ولهدا قال العناس : فإمه لقيمهم وهو الحداد أوكل دى صناعة يعالجها مفسه . ويكثر أن يكون دلك بواسطة البار



- 111 --

والقرافى ــ فى تنقيح المصول ــ يعلق على هذا الحديث بقوله : فهذا يدل على أنه صلى الله عليه وســلم لما بين له العباس الحاجة إلى الإذحر أباحــه بالاجتهاد للمصلحة .

والحافظ يقول : إن هدا يدل على أن الاستثناء في كلام العباس لم يرد به أن يكون هو المستثني ، و إيما أراد به أن يلقن النبي الاستثناء .

ويقول الطهرى : ساغ للعباس أن يستشى بعسد أن علم أن المحرِّم هو الله لأنه احتمل عنده أن يكون المراد متحريم مكة تحريم القتال دون ما ذكر من تحريم عضد الشجر فإنه من تحريم الرسول باجتهاده فساغ له أن يسأله استثناء « الإدحر » .

۱ – والرسول عليه السلام حرم باجتهاده في صيغة العموم قطع
 « الإذخر » .

۲ – ثم عدل عن تحريمه إلى إباحته عندما تكشفت له الحاجة إليه .
 وهدا ما بفيده شرح الطبرى والقرافى .

()

This file was downloaded from QuranicThought.com



- 112 -

ما بدا مه اجتهاده فى صورة الاستغفار لبعض المنافقين

وال ابن كثير : قال قتادة : أرسل عمد الله بن أبى ^(١) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مريض ، ولما دحل عليه قال له صلى الله عليه وسلم : « أهلكك حب يهود » . قال : يارسول الله ! إيما أرسلت إليك لتستغفر لى ، ولم أرسل إليك لتؤبيني ، ثم سأله عبد الله أن يعطيه فميصه ليكفن فيه (إذا مات) وأعطاه إياه .

قال ان كثير : فإذا صحت هذه الرواية دات على أنه صلى الله عليه وسلم استغفر له وهو حى ، فأنزل الله – وعبد الله حى أيضاً – : « ٱسْتَعْفِر ْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَعْفِر لَهُمْ إِنْ نَسْتَعْفِر ْ لَهُمْ سَمْوِينَ مَرَآةً فَلَنْ يَعْفِر ٱللهُ لَهُمْ دٰلِكَ إِنَّا مَهُمْ كَفَرُوا إِناللهِ وَرَسُولِهِ وَأَللهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَاسِقِينَ »^(٢).

قال فى تفسير المنار تعليقاً على ذلك : والظاهر أبه كان صلى الله عليه وسلم يستغفر لهم رجاء أن يهديهم الله تعالى فيتوب عليهم ويغفر لهم كما كان يدعو للمشركين ويقول : « اللهم اغفر لقومى فإمهم لا يعلمون » .

(۱) كان من كبار المنافقين الدين أطهروا الإعان وأنطوا الكفر، وكانت وقاته سنة ٩ هـ
 [٢] آية ٨٠ من سورة التونة .



-- 110 ---

ويروى البخارى - ومسلم وأحمد والترمذى والنسائى - عن ان عمر أنه قال : لما توفى عبد الله بن أى جاء ابنه عبد الله من عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه ، ثم سأله أن يصلى عليه ، فقام رسول الله ليصلى عليه ، فقام عمر بن الخطاب فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلى عليه وقد نهاك ر اك أن تصلى عليه ⁽¹⁾ ؟ . فقال صلى الله عليه وسلم : « إيما خيرنى الله فقال : أسْتَعْمِرْ لَهُمْ وسأزيد على السبعين » ، قال : إنه مات منافق ، قال فصلى عليه وسار الله أن يصلى وسأزيد على السبعين » ، قال : إنه مات منافق ، قال فصلى عليه وسول الله صلى الله عليه وسلم فتر تشتغمور لكم م

[1] الدى يطهو من سياق القصة أن عمر رصى الله عنه فهم المهى من قوله تعالى : « فلى يعفر الله لهم » أو منها ومن التسوية بين الاستعفار وعدمه . قال السكرماني : لأن الشىء الذى يستوى حصوله وعدمه يكون طلمه عدماً ، والعدث محظور على العقلاء فصلا على الأببياء. وقال الألوسى : ولم يبرل بين « اسمعفر لهم أو لا تستعفر لهم » وبين « ولا تصل على أحد منهم مات أبداً » شىء ، وما فهمه عمر من النهى هم حود من الآية الأولى ، أى لأنه لوكان هناك ما يعبد النهى عيرها لذكره عمر من النهى هم حود من الآية الأولى ، أى لأنه عليه وسلم . وبس عبارة الألوسى عمد قوله تعالى : « ولا تصل على الله عليه وسلم . وبس عبارة الألوسى عمد قوله تعالى : « ولا تصل على أحد منهم » :

وطاهر هدين الحرأين أنه لم ينزل بين « استعفر لهم أو لا تستعفر لهم » وقوله تعالى : «ولا تصل على أحد منهم مات أبداً» شيء ينفع عمر رصى الله عنه وإلا لذكره . والطاهرأن مراده بالنهس فى الحزء الأول ما فهمه من الآية الأولى ، لا ما يفهم كما قيل من قوله تعالى : « ما كان للبي والدين آمنوا أن يستعفروا للمشركين» لعدم مطابقة الجواب حيشد . ثم قالوا : وإعا نهمي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة ولم ينه عن إعطاء القميص مطبة الإخلال بالكرم.



أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِلَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ (``». والبخارى يروى أيضاً من طريق آحر عن ان عماس قال : سممت عمر ابن الخطاب رضى الله عنه يقول : لما توفى عبد الله من أىى دعى صلى الله عليه وسلم للصلاة عليه فقام إليه ، فلما وقف عليه يريد الصلاة تحولت حتى قمت فى صدره ، فقلت : يا رسول الله ! أنصلى على عدو الله عبد الله من أىى القائل يوم كدا : كدا ، وكذا^(٢) ؟ أعدد عليه قوله ! فنسم صلى الله عليه وسلم وقال : « أخر عنى يا عمر » ، فلما أكثرت عليه قوله ! فنسم صلى الله عليه وسلم فاحترت » ... إلى أن قال : فصلى عليه صلى الله عليه وسلم ثم انصرف ، فلم وقال : « أخر عنى يا عمر » ، فلما أكثرت عليه وسلم ثم انصرف ، فلم وقال تربي اله أن قال : فصلى عليه صلى الله عليه وسلم ثم انصرف ، فلم وقال تُقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ مَاتَ أَ بَدًا

فال ابن المدير : و إيما قال ذلك عمر حرصاً على النبى صلى الله عليه وســـلم ومشورة لا إلزاما ، وله عهد ٌ بدلك .

[١] آية ٨٤ من سورة التونة .

[7] أى القائل فى عزوة مى المصطلى _ وكانت سمية ست _ : « لئن رجعما إلى المدينة ليتحرص الأعر منها الأدل » ، والقائل : « لا تنفقوا على من عند رسول الله ختى يفصوا » . وروى قتادة عند تفسير قوله نعالى : « محلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلم ـ ة الكفر ... » _ آية ٧٤ من سورة التونة _ قال : برلت فى عند الله من أبى ، وذلك أنه اقتتل رحلان حهى (مكمى) وأنصارى ، فعلا الحهى على الأنصارى . فقال عند الله من كلبك للأنصار : ألا تنصرون أحاكم ؟ والله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل : سمن كلبك يأ كلك _ وسيأتى تفصيل هذه القصة فى ص ١٢٢ من هذا الكتاب .



وقال الحافظ اتن حجر : واستشكل الداودى تبسمه صلى الله عليه وسلم عند الجنــازة ، وأحيـ بأىه عبر عن طلاقة وجهه ىالتبسم ، و إمما معل ذلك تأنيساً لممر ، وتطييباًلقلمه كالمعتذر عن ترك قبول كلامه ومشورته :

۱ – فالرسول عليه السلام عندما طلب منه عبد الله من أبى – وهو رأس
 ۱ للنافقين كما يقولون – أن يستغفر له استغفر له اجتهاداً منه ودعا ربه العفو عنه ،

واوكان استغفار الرسول عليه السلام لعبد الله تن أبى عن وحى ولم يكن عن رأى اجتهادى منه لما بنى سبحانه وتعالى ــ هنا فى هذه الآية الكريمة ـ قبوله وأكد ذلك نعدم وقوعه فيما بعد أيضاً .

* * *

ومن اطلع على هذه الروايات التى دونت فى كل تواليف الحديت (وفى مقدمتها البخارى ومسلم) يعرف أنه صلى الله عليه وسلم اجتهد فاستغفر لبعض المنافقين ــ واجتهد فصلى عليــه ــ معاتبه الله على ذلك ، بل ر مما يسترسل فى



تخريحها فيرى أ.ه صلى الله عليه وســلم اجتهد فوق ذلك فى فهم القرآن وأن_____ فهم غيره كان هو الصواب .

ولما كان هـذا أمراً خطيراً رأينا ـ من ماب الاستطراد ـ أن نورد هنا كل ما اتصل بهذا الموضوع من القرآن والسنة ومعرضه فى صعيد واحـد علنا نصل منه إلى شىء تطمئن إليه النفس منقول و بالله التوفيق :

قد يمكر على ما يفهم من دعائه صلى الله عليه وسـلم وصلانه على المنافقين أمور :

١ -- منها أن البخارى ومسلم وأحمد وان ألى شيبة والنسائى وان جرير وابن المنذر والبيهتى فى الدلائل وآحرون ، يروون عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة دخل عليه صلى الله عليه وسلم وعنده أبوحهل وعبد الله بن ألى أمية ، فقال صلى الله عليه وسلم : أى عم ! ، قل : لا إله إلا الله أحاج لك بها عند الله ، فقال أبو حهل وعبد الله بن ألى أمية : يا أبا طالب ! ترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فجعل صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ، وأبو جهل وعبد الله ياودانه بتلك المقالة ، فقال أبوطالب آحر ما كلهم: هو على ملة عبد المطلب ، وألى أن يقول لا إله إلا الله ، مقال صلى الله عليه وسلم « لأستغفرن لك ما لم أبه عنك » فنزلت الآية الكرية : « مَا كَانَ لِلنَّهِ عليه وسلم « لأستغفرن لك ما لم أبه عنك » فنزلت الآية الكرية : « مَا كَانَ لِلنَّهِ عليه وسلم



وَٱلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَعْمِرُوا لِمُسْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَمَّهُمْ أَصْحَابُ ٱلجَحِيمِ . وَمَا كَانَ ٱسْتِعْفَارُ إِرْ اهِمَ لأَ بِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ آَهُ أَنَّهُ عَدُوْ لِلَهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِمَ لَأُوَاهُ حَلِيمُ

وروى الطهرى _ فى سبب نرول الآية _عن عمرو بن دينار قال : فال النبى صلى الله عليه وسلم : « استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك فلا أزال أستغفر لأبى طالب حتى يبهابى عنه ربى » ، فقال أصحابه : لنستغفرن لآبائنها كما استغفر نبينا لعمه ، فنزلت الآية : « مَاكاَنَ لِلنَّهِيِّ وَاُلَّدِينَ آَمَنُواً ... » .

وهذا الحديث الصحيح يدل أولا على أنه صلى الله عليه وسلم سبق له أن احتهد واسمغفر لبعض الكفار ، ومهاه الله ، إذ موت أبى طالب كان بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين وموت عمد الله بن أبى ابن سلول كان فى ذى القعدة سنة تسع .

[١] آيتا ١١٣ ، ١١٤ من سورة التوبة .



إلا فى وعده أباه بالاستغفار ، أى فلا تقتدوا به فى ذلك فقال تعالى : « يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِدُوا عَدُوًّى وَعَدُوَّ كَمْ أَوْ لِماء تَلْقُونَ إِلَـيْهِمْ بالْمُوَدَّةِ وَقَدْ كَمَرُوا عَمَا جَاءَ كُمْ مِنَ ٱلحْقى ... إلى فوله : قَدْ كَانَ لَـكُمْ أُسُوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ أُسُوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَٱللَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمًا نَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْ مَا بَكُمْ وَبَدَا مَيْنَمَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَداوَةُ وَمُمَا نَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْ مَا بَكُمْ وَبَدَا مَيْنَمَا وَبَيْنَكُمُ الْعَداوَةُ وَالْبَعْصَاءُ أَبَدًا حَتَى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِلَّا سَتَعْمِرِنَ وَالْبَعْصَاءُ أَبَدَا حَتَى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِلْاً سَتَعْمِرِنَ

٤ — ومنها أمه نزل عليه صلى الله عليه وسلم قبل ذلك فى عبد الله بن أبى. ابن سلول هذا ومن معه سورة «الميافقين» _وكان نزولها بعد غزوة سى المصطلق التى كانت فى شعبان سنة ست _ وفى هذه السورة مايفيد أن الله طبع على قلب

> [١] آية ٤٨ من سورة الدساء . [٢] آية ١١٦ من السورة السابقة .



- 171 -

ابن أبي ، وأنه لا يؤمن ولا ينفع له استغفار . قال تمالى : « إذَ اجَاءَكَ الْمُنافقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللهِ وَٱللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَٱللهُ يَسْهَدُ إِنَّ الْمُنَا فِقِينَ لَـكَا ذِبُونَ ، انْخَدُوا أَيْمَامِهِمْ خُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ إِلَّهِمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَاُونَ ، دَلِكَ بِأَجْهُمُ آمَدُوا ثُمَّ كَفَرُوا () وَطُبِعَ عَلَى قُلُومُهُمْ فَهُمْ لَا يَعْقَبُون ... إلى أن قال : هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْدَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ أَلَلَّهُ أَبْنَى يُؤْفَكُونَ ، وَإِذَا قِبِلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْنَعُمرْ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ لَوَوْا رُ اوسَهُمْ وَرَأَ تُبَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكُمُرُونَ ، سَوَالا عَلَيْهِمْ أَسْتَعْمَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَعْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَعْفِرَ اللهُ لَهُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ هُمُ الذينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْعَصُّوا وَلِلَّهِ حَزَا بْنُ السَّمُوَاتِ وَأَلْأَرْضِ وَلَكُنَّ ٱلْمُنَا فَقِينَ لَا يَفْقَهُونَ . يَقُو أُونَ لَثِنْ رَحَعْماً إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُ مِهْمَا ٱلْأَدَلُ وَلله ٱلْعزَّةُ وَارَ سُواله وَلَلْمُؤْمِدِينَ وَلَكُنَّ ٱلْمُنَا فِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ » .

والبخارى فى سبب ىزول هــذه السورة يروى عدة أحاديث وزعها على سبعة أبواب ، وكلمها تدور حول موقف قبيح مخزٍ لعبد الله ىن أى ابن سلول :

[١] آمنوا أى نطقوا بكلمة الشهادة كسائر من دحل في الإســلام ، نم كمروا طهر كفرهم وتبين من أقوالهم وأفعالهم أو المعى . ثم أصروا على الـكفر . و « ثم » للبعد ما بين المدرلتين . وإدا كان القائل هو عبد الله بن أبى فـكيف حم « الصمائر » ؟ قيل : من باب بن تميم قبلوا فلاءاً ، والقائل واحد مهم ـ لاسيا وهم على رأىواحد ــ.



فمها : عن زيد ن أرقم قال : كنت فى غراة⁽¹⁾ فسمعت عبد الله بن أى بقول : « لا تنفقوا على مَن عند رسول الله حتى ينفصوا من حوله » ، « ولو رحمنا إلى المدينة ليخرجن الأعز مها الأذل » ، فد كرت ذلك لعمى^(٢) ، فذكره للذى صلى الله عليه وسلم فدعانى ، محدثته ، فأرسل صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله نن أى وأصحابه ، فحلفوا ما قالوا ، فكذىنى رسول الله وصدقه ، وأصابنى هم مم لم يصدى مثله قط ، فجلست فى البيت ، فقال لى عمى : ما أردت

[1] هى عروة مى المصطلق ، وكانت فى شعبان سنة سب ققد روى المحارى فى ناب قوله تعالى : « سواء علمهم استعفرت لهم أم لم تسعفر لهم » عن جابر من عبد الله قال : كما فى عراة فكسم ـ أى صرب عجره مقدمه ـ رحل من المهاحرين رحلا من الأنصار . وقال الأنصارى : ياللا نصار ! وقال المهاحرى : ياللمهاحرين ! فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه رسلم فقال : « ما نال دعوى حاهلية ؟ » ، قالوا يارسول الله ! كسم رحل من المهاحرين رحلا من الأنصار ، فقال : « دعوها فإمها منتية » ، فسمع مدلك عبد الله من أى فقال : فعلوها ا أما والله لش رحعنا إلى المدينة ليعرض الأعر ممها الأدل ، فبلغ دلك السى فقال : فعلوها ا أما والله لش رحعنا إلى المدينة ليعرض الأعر ممها الأدل ، فبلغ دلك السى معلى الله عليه وسلم فدعاه فأسكر . . إلى أن قال فى الحديث : وكانت الأنصار أكثر من المهاحرين حين قدموا المدينة ، ثم إن المهاحرين كثروا معد وفى رواية للمحاري أيضاً : إن عمر قال عبد ذلك : دعني يارسول الله أصرب عين هذا المافى ، فقال صلى الله عليه وسلم : « دعه ، لا يتحدث الباس أن محمداً مقتل أصحابه » .

قال الحافظ اس حجر في شرح هذا الحديث : هذا مما تؤيد نقدم القصة على « تسوك » ، ويوضح وهم من قال إن تلك العزاة كانت « تسوك » ، لأن المهاجرين حين « سوك » كانوا كثيرين حداً ، وقد انصافت إليهممسلمة الفتح في عروة «تسوك» فسكانوا حينئداً كثر من الأنصار ، وقدسمي ابن إسحاق والإسماعيلي وعروة هذه العراة تأمها « بي المصطلق » ، وهذا هو الذي عليه أهل المعاري .

[۲] قال الحافط اس حجر : أراد بعمه ها « سعد بن عبادة » ، وليس هو عمه على الحقيقة ، وإيما هو سيد قومه – الحررج – .



إلى أن كذبك⁽¹⁾ رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقمك ، فأمرل الله عز وحل : « إذا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ . . . الآية » فبعت إلى الذي صلى الله عليه وسلم فقرأها فقال : « إن الله قد صدقك يازيد »^(٢) _ وفي رواية فرجعت إلى المهزل فست محافة أن يرابي الناس فيقولوا :كذبت _ .

ومها أنه نزل عليه صلى الله عليه وسلم من سورة التو بة فى أثناء رحوعه من غزوة « تبوك » ما فضح المنافقين سواء منهم من كان معه فى السفر أم من تخلف بالمدينية بأعدار كاذبة كعبد الله نن أبى ومَن على شاكلته كأصحاب مسجد الضرار الذى كان سيصلى فيه عقب رجوعه فهاه الله وفصح من بناه مهم من رءوس النهاق :

فَمَا برل في عبد الله بن أبي في أثناء الطريق : «سَيَحْلِفُونَ لَـكُمْ إِذَا الْقَلَبْتُمُ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِصُوا عَنْهُمْ قَأَعْرِصُوا عَمْمَ إِلَىهمْ رِجْسُ وَمَأْ وَاهُمْ حَهَم حَزَاءً مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . يَحْلِفُونَ لَـكُمْ لِلَتَرْصَوْا عَمْهُمْ قَإِنْ تَوْصَوْا عَمْهُمْ قَإِنَّ اللهَ لَا يَرْضَى عَنِ ٱلْقَوْمِ الْمَاسِقِينَ »⁽⁷⁾.

[1] قال الكرمانى . أى ما قصدت متهيئاً إليه ، والمعى ما حملك حتى صرت إلى أن كداك صلى الله عليه وسلم . [7] إدا تأملن سياق أحاديث سورة المافقين الدين لك حلياً أن الرول السورة وما يتعلق العبد الله ابن أبى كان عقب العروة مباشرة ، إد يقول الراوي : إلى مكثت فى البيت حوف الحرى حتى ارلت السورة . ومن هما تعلم صعف حواب أن سورة المنافقين الت العد « تبوك » .



قال البغوى : قال مقاءل : نرلت _ هذه الآبة _ فى عبد الله بن أى ابن سلول ، حلف له صلى الله عليــه وسلم بالله الذى لا إله إلا هو لا يتخلف عنه أ.داً يعدها وطلب منه صلى الله عليه وسلم أن يرضى عنه .

من کل هدا يتبين :

أن النبى صلى الله عليه وسلم مهى عن الاستعفار للمشركين قبل الاستغفار لاَبن سلول ممدة ثلتى عشرة سنة . ولا يحوز أن يخالف صلى الله عليـــه وسلم مهى الله طول هده المدة ؛ بل ولا طرفة عين .

وأجاب الواحدى عن ذلك بأن استغفاره صلى الله عليه وسلم لأبى طالب و إنكان قدل الهجرة لـكن الـهـى عنه لم يرد إلا فى سنة تسع .

وعليه فلا يراد بقوله فى حديت ألى طالب « فمزلت : ما كان للنيّّ .. » أن المزولكان عقب الاستغمار ؛ بل يراد أن ذلك سبب المزول . ف « الفاء » فيه للسببية لا للتعقيب . قال الألوسى : واعتمد على هذا التوجيه كثير من جله العلماء – وهو توجيه جيد – .

وأنت ترى أن هـذا الجواب صريح فى أنه صلى الله عليه وسلم مكت يستغفر لأبى طالب حطًّا زهاء اتنتى عشرة سنة . فهل يحوز أن يتركه الله على حطأه كل هذه المدة ؟ .



- 170 -

وأجاب لعصهم : بأنه لامالع أن بكون الرسول علم مالنهى عن الاستغفار للمشركين ، ولكنه فهم أن ابن ساول ليس كافراً صريحاً ، فاستغفر له اجتهاداً منه . ولما رُدَّ عليه : بأنه كيف يصلى عليه لعد مهيه عن الاستغفار له ، و لعد ما حاء فى لدبيل آية المهلى عن الاستغفار « ذلكَ لأَ مهم كَمَرُوا بالله وَرَسُولُهِ وَاللهُ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ »؟ . أجاب بأن هذا الدذبيل لعد الحادث ، لا متصلا بالآية .

وأنت ترى ما في هذا الجواب ! ! .

والإشكال الدى لم يوجد له جواب صحيح هو أن النبى صلى الله عليه وسلم سبق أن نهى عن الاستغفار لعبد الله الن أى نفسه قبل موىه منحو عامين كما جاء فى سورة المنافقين _ كما تقدم _ . وأيضاً ما فاله الزمخشرى : من أمه كيف يخفى على أفصح الخلق وأحبرهم بأسراليب الكلام وتمثيلاته أن المراد بر « السبعين » أن الاستغفار ولو كثر لا يحدى ، لا سيا وقد جاء معده قوله تعالى : « ذلك أم تهم كفروا بالله ورسوله ... الآية » ، فبين الصرارف عن المغفرة لهم ؟ .

ولذا قال الحافظ ابن حجر : واستشكل فهم « التحيير » ـ أستَعْفِر ْ لهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِر ْ لَهُمْ ـ من الآية حتى أقدم جماعة ُمن الأكابر على الطون فى صحة هـدا الحديث مع كثرة طرقه : قال ابن المنير : مفهوم الآية رلت فيهه



- 127 -

الأقدام، حتى أسكر القاضى أبو بكر الباقلابى صحة هـذا الحديث ، وقال : لا يجوز أن يقبل هـذا ، ولا يصح أن الرسول قاله . وصيغة ما قاله فى كتاب « التقريب » : وهذا الحديث من أحبار الآحاد التى لا يعلم ثبوتها. وقال الغزالى فى كتاب « المستصفى » » : الأظهر أن هـدا الخبر عير صحيح . وقال ابن المنير : ليس عند أهل البيان تردد فى أن المحصيص بالعدد فى هذا السياق غير مراد ، فقصد المبالغـة واصح ، فلدا استشكلوا قوله صلى الله عليه وسلم : « سأزيد على السبعين » مع أن حكم ما راد عليهـا حكمها . ولذا قال بعص العلماء : والحق أن هـدا الحديث معارض للآيتين : لآية « براءة » ، وآية « المناقين » ...

فالذين يعنون أصول الدين ودلائله القطيعة أكثر من الروايات والدلائل الظنية لم يحدوا ما يحيبون له عن هذا المعارض إلا الحكم لعدم صحة هدا الحديث ، ولو من جهة متنه . وقد تقدم كثير منهم كالقاضي أبي بكر الباقلالي والغرالي .

وأما الذين يعنون « للأسانيـد » أكثر من عنايتهم د. « المتون » ، و للفروع أكثر من الأصول فقد تكلفوا أجو بة لا يقبلها منصف . ومن الأصول المتفق عليها : أنه ليس كل ما صح سنده صح مينه ، و إما يعول على صحة السند إذا لم يعارض المتن ما هو قطعى ، وأن القرآن مقدم على الحديث عند التعارض وعدم إمكان الجمع بينهما .



الفضِّيل لثاني

عميه صلى الله عليه وسلم اجههادأ

فى الفصل السابق ذكربا أمثلة من احتهاده صلى الله عليه وسلم فى صور قولية ، والآن بذكر أمثلة أحرى لاجتهاده عليه السلام لهــا الطابع العملى . و بذا تتأكد إنسانيته فيا حرج عن دائرة الرسالة والتبليغ .

وكما رأينا فى الصور السابقة لاحتهاده عليه السلام من إقرار الله سبحانه وتعالى لما رأى صلى الله عليه وسلم أو عدم إقراره لذلك سمرى هنا أيصاً ىفس هدا الحال مما يدل دلالة واضحة على أن الدى بدا من الرسول السكريم كان له خاصة كا إنسان، ولم يصدر عنه كموحى إليه .

فمن هذه الأمثلة :

١ - أ، ٥ صلى الله عليه وسلم صلى على عبد الله ،ن أبى بن سلول - باعتبار
 ما فى الصلاة من أعمال كاستقبال القبلة ورفع اليدين عند التكبير مثلا - ⁽¹⁾
 ٣ - وأن الله سبحانه وتعالى لم يقره على ذلك - كما تقدم - .

[۱] وقد سبق الحديث صماً عن دلك في الفصل السابق تحت عنوان : ماندا من اجتهاده في صورة الاستعفار لبعض المنافقين ، ص ١١٤ .



* * *

- 17/ --

١ - أخذه صلى الله عليه وسلم الفداء من أسرى بدر ، إذ يروى ابن ألى شيبة والترمزي وحسنه، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه، وابن مردويه والبيهتي في الدلائل عن ابن مسمود قال : لما كان يوم بدر حي مالأسارى فقال أنو بكر ، يارسول الله! قومك وأهلك ، استبقهم لمل الله أن يتوب عليهم ، وقال عمر من الخطاب : يارسول الله ! كذبوك وأحرحوك وقانلوك، قدَّمهم فاضرب أعناقهم . وقال عبد الله من رواحة : انظر واديا كثير الحطب فأضرمه عليهم داراً، فقال العباس _ وهو يسمع مايقول _ قطعت رحمك ، فدحل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليهم شيئًا ، فقال أناس : يأحد بقول أبى بكر ، وقال أناس : يأحد برأى عمر ، فحرج رسول الله صلى عليه وسلم فقال : « ان الله ليلين قلوب رجال حتى تكون ألين من اللبن ، و إن الله ليشدد قلوب رحال حتى تكون أشد من الحجاة ، مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم عليه السلام ، قال : فمن تَبعني فإنه ُ مِنِّي ومَن عَصَّابي فإنكَ غفور ٌ رحيم (()، ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى عليه السلام، قال : إنْ تحدَّمهم فإمهم عِبادُك و إن تغمر لهم فإبك أنت العريز الحكيم (٢) ، ومثلك ياعر كمثل موسى

> [۱] آية ۳٦ سورة إبراهيم . [۲] آيه ۱۱۸ سورة المائدة .



- 189 -

عليه السلام، إذ قال : «ر نَّنا اطْمِسْ على أموالهم وَأَشْدُدْ على قلوبهم فلا يُوْمنوا حتى يَرَوُ المذاب الأليم»⁽¹⁾، ومثلك ياعمر كمثل موح عليه السلام، إذ قال : ربِّ لا تَدَرْ على الأرض مِنَ الكافر من دَنَّارَا⁽¹⁾ ، ثم قال صلى الله عليه وسلم : أنتم عالة⁽⁷⁾ فلا منفلتن أحد من الأسرى إلا بقداء أو ضرب عنق » . 7 – فأنزل الله تعالى : « مَا كَانَ لِنَهِ يَ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى

۲ - قاترل الله لعالى : ﴿ مَا كَانَ لِنَّذِي أَنْ يَكُونَ لَهُ السَّرِى حتى يُنْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ ... إلى قوله عَظيم »⁽³⁾.

ويروى أحمد^(٥) ومسلم من حديث ابن عباس عن عمر ىن الخطاب - فى نفسالموضوع – قال : لما أسر الأسارى – يعنى يوم ىدر – قال صلى الله عليه وسلم لأبى بكر وعمر : « ما ترون فى هؤلاء الأسارى ؟ » فقال أبو بكر : يا رسول الله ! هم بنو الم والعشيرة أرى أن نأخذ ممهم فدية ، فتكون قوة لنا على الكمار ، وعسى الله أن يهديهم للإسلام ، فقال رسول الله صلى الله

(9)



عليه وسلم : ما نرى ياابن الخطاب ؟ فقال : لا والله لا أرى الدى رأى أو تكر ولكمى أرى أن تمكننا فنضرب أعناقهم، فإن هؤلاء أئمة الكمر وصناديدها⁽¹⁾، فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت . فلما كان الغد حئت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعدان يبكيان ، قلت يارسول الله! أحبرى من أى شىء تمكى أنتوصاحبك ، فإن وجدت نكاء مكيت وإن لم أجد بكاء تباكيت ، فقال صلى الله عليه وسلم : « أ بكى للدى عرض لأصحابى من أخذهم الفداء ، ولقد عرض على عدابهم أدى من هده الشجرة – لشجرة قريبة منه صلى الله عليه وسلم _ ،

فأنزل الله عز وجل : « مَا كَانَ لِنَــِى ۖ أَنْ يَــَكُونَ لَهُ أَسْمَرَى حَتَّى ِ يُشْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ . . إلى آخر الآيدين »^(٢) .

وأحرج اتن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه عن اتن عمر _ فيه أيضاً _

[١] صاديدها أى صاديد قريش وهم رؤساؤها . [٢] وقال ابن حرير فى معى الآية : « الأسر » فى كلام العرب معناه الحدس فالمعنى : ما كان لسى أن يحتبس كافراً قدر عليسه وصار فى يده من عندة الأوثان للقداء أو المن ، فالله سبحانه وتعالى يعرف نبيه أن قتل المشركين الدين أسرهم يوم ندر وفاداهم كان أولى بالعواب من أخد القدية منهم وإطلاقهم . ومعى « ويتحن فى الأرض » أى يعظم شأنه ويعلط نأن تتم له القوة والعلب قلا يكون اتحاده الأسرى سنداً لصعنه أو قوة أعدائه . قال الواحدى : الإثحان فى كل شىء عبارة عن قوته وشدته ، يقال : قد أثحنه المرض إذا اشتد عليه ، وكذلك أثحبته الحراح ، والثجانة العلطة ، فيكل شىء عليط قهو نجن .



- 111 --

قال : اخنلف الناس فی أساری بدر ، فاستشار صلی الله علیه وسلم کبار أصحابه ، وأحذ صلی الله علیه وسلم بقول أیی بکر ، ففاداهم ،

فأنزل الله تعالى : « لَوْ لَا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَاتٌ عَظِيمٌ » ، فقال صلى الله عليه وسلم : « إنْ كاد ليمسنا فى خلاف ان الخطاب عذاب عظيم ، ولو نزل العذاب ما أفلت إلا عمر » . وأحرج ابن جرير عن أبى زيد قال : لم يكن من المؤمنين أحد ممن نُصِر إلا أَحبَّ الغنائم إلا عمر من الخطاب جعل لا يلقى أسيرا إلا ضرب عنقه ، وقال : يارسول الله : ما لنا وللغنائم ؟ نحن قوم مجاهد فى دين الله حتى يعبد الله ، فقال صلى الله عليه وسلم • « لو عذبنا فى هذا الأمر يا عمر ما نجا غيرك » .

* * *

١ – عبوسه صلى الله عليه وسلم فى وحه ابن أم مكتوم الأعمى على نحو
 ما ورد فى قوله تمالى : « عَبَسَ وَتَوَكَى » .

قال الحافظ ابن حجر : لم يحتلف السلف في أن فاعل « عبس » هو النبي صلى الله عليه وسلم .

وأخرج الترمذى والحاكم وابن حبان عن عائشة قالت : نزلت فى ابن أم مكتوم الأعمى ، قال يا رسول الله أرشديي ! ــ وعند النبي صلى الله عليه وســلم



- 187 --

ناس من وجوه المشركين منهم أبو جهل وعتبة بن ربيعة وغيرها ـ فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يعرض عن ابن أم مكنوم ، و يقبل على غيره ٣ - فنرلت : « عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ حَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزْ كَمَى أَوْ يَذَكَرُ فَتَنْهُعُهُ الدِّكْرَى . أَمَّا مَنِ اسْتَغْمَى وَأَ نْتَ لَهُ تَصَدَّى وَمَا عَلَيْكَ إَمَّا يَذْ بَرَى . وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى وَهُوَ يَحْشَى فَأَ نْتَ عَنْهُ تَلَمَى . كَلَّا

قال صاحب المنار⁽¹⁾ فى ذلك : احتهد صلى الله عليه وسلم فى الإعراض عن الأعمى عندما جاءه وهو مشغول بدعوة أكار قريش إلى الإسلام ، وقد لاحت له نارقة رجاء فى إيمانهم منحدثهم معه ، فعلم صلى الله عليه وسلم أن إقباله على الأعمى قد ىنفرهم ويقطع عليه طريق دعوىه ، وقد كان يرجو بإيمامهم انتشار الإسلام فى جميع العرب ، ولم يكن يعلم حينئد أن سنة الله فى البشر أن يكون أول من يتبع الأسياء والمصلحين فقراء الأم وأوساطهم ، دون الأكار الحرمين المترفين الدين يرون فى الباع غيرهم صعة مذهاب رياستهم .

وقال الألوسي أيصاً في تفسير سورة (عس) :

[١] عمد شرح قوله تعالى « عما الله عمك لم أدبت لهم » .



- 188 -

جاء ابن أم مكتوم⁽¹⁾ إلى النبى صلى الله عليه وسلم وعنده صناديد قريش يدعوهم إلى الإسلام برجاء أن يسلم بإسلامهم غيرهم ، فقال يا رسول ! : علمنى مما عامك الله ، وكرر ذلك ، ولم يعلم تشاغله صلى الله عليه وسلم بالفوم ، فكره صلى الله عليه وسلم قطعه لكلامه وعدس وأعرض عنه فنرلت : « عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءهُ الأَعْمَى ... الح» . فكان صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يكرمه ويقول إدا رآه : مرحباً ممن ممن عاتدى فيه ربى ، ويقول : هل لك من حاجة⁽¹⁾ ؟ .

[1] وابن أم مكتوم هو اس خال حديحـة واسمه عمرو س قيس الفرشى ، وأم مكتوم كبية أمه ، واسمها عاسكة منت عبد الله المحرومية ، وكان أعمى وعمى نعد مور . وقيل ولد أعمى ولذا قبل لأمه أم مكتوم . وهو اس حال حديحة أم المؤمين . أسلم قديماً بمكة وكان من المهاحرين الأولين . هاحر إلى المدسة قبل هجر مه صلى الله عليـه وسلم إليها .

قال الررقابى على المواهد اللدىية حرء ٣ ص ٣٧٠ وعمرو اس ام مكتوم ىس لأمه . ورعم نعصهم أنه ولد أعمى فك يت أمه نه لاك تام نور نصره (أى حنسه) والمعروف أنه عمى بعد مدة من ولادته . وطاهر كلام أهل اللعة أن التكنية بأم مكتوم لا علاقة لهسا نعمى انتها ، قال في المصباح المدير في مادة كتم (وحديث مكتوم . ونه كديت المرأة فقيل أم مكتوم) .

[٢] قال الألوسى بعد دلك : عبر فى (عبس) مصمير العيبة نم حاطب فى (وما يدريك) قيل إحلالا له صلى الله عليه وسلم لإيهام أن من صدر عبه العبوس عيره – صلى الله عليه وسلم – لأن من شأبه ألا يصدر عنه مثل دلك ، م حاط له إيباساً معد إمحاش ، وإقبالا=



سوقه صلى الله عليه وسلم الهدى ، وتمنيه أن لم يكن ساقه

۱—روی البخاری عن جابر من عبدالله أن النبی صلی الله علیه وسلم أهل وأصحابه بالحج ولیس مع أحد منهم هدی غیر النبی صلی الله علیه وسلم وطلحة ابن أبی رماح ، وفی روایة أحمد ومسلم : غیر النبی صلی الله علیه وسلم و أبی بکر وعمر وذی الیسار ، وأن النبی صلی الله علیه وسلم أذن لأصحابه أ ي يماو عمر وذی الیسار ، وأن النبی صلی الله علیه وسلم أذن لأصحابه أ ي يماو عمر وذی الیسار ، وأن النبی صلی الله علیه وسلم أذن لأصحابه أ ي يماو عمر وذی الیسار ، وأن النبی صلی الله علیه وسلم أمل علیه وسلم و أبی بکر وعمر وذی الیسار ، وأن النبی صلی الله علیه وسلم أذن لأصحابه أ ي يماو عمر وذی الیسار ، وأن النبی صلی الله علیه وسلم أذن لأصحابه أ ي يماو عمو و عمو و نا النبی صلی الله علیه وسلم أن ي يماو الله عليه وسلم ي يماو الم يقصروا و يحلوا إلا من معه الهدی . فقالوا أننطلق إلی می وذکر أحدنا یقطر⁽¹⁾ ؟ : فبلغ النبی صلی الله علیه وسلم می وذکر أحدنا یقطر⁽¹⁾ ؟ : فبلغ النبی صلی الله علیه وسلم می ولولا أن

[١] استبشعوا أن يتحللوا التحلل الدي يديح لهم الدساء وعيرها .



وروى أحمد وابن ماجه عن البراء بن عاز قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرحنا معه فأحرمنا مالحج ، فلما قدمنا مكة قال : « احعلوا حجكم عمرة » ، قال : فقال الناس يارسول الله ! : قد أحرمنا مالحج فكيف تجعلها عمرة ؟ . قال : « انظروا ! ما آمركم مه فافعلوا » فردوا عليه القول ، ثم زادوا : أندحل البيت ومذاكير ما تقطر منيا ؟ . فغض صلى الله عليه وسلم ، ثم اطلق حتى دحل على عائشة وهو غصبان ، فرأت الغضب فى وجهه ، فقالت : من أغضبك أغضبه الله ، قال صلى الله عليه وسلم : « ومالى لا أغصب وأما آمر من أغضبك أغضبه الله ، قال صلى الله عليه وسلم : « ومالى لا أغصب وأما آمر

وقد صح فى الأحاديث أمهم بعد ذلك فعلوا ما أمرهم صلى الله عليه وسلم يه وتحلل كل من لم يكن معه هدى .

* * *

دحوله صلى الله عليه وسلم فى جوف الكعبة ثم تألمه لذلك (١)

١ -- روى أحمد فى مسنده والترمذى وأبو داود وابن ماجه عن عائشة
 قالت : حرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندى وهو قرير العين،
 طيب النفس،
 ٣ -- ثم رجع إلى وهو حزين القلب فقلت يارسول الله! : خرحت من

[۱] في بيل الأوطار حرم ٥ ص ١٦٦



- 177 ---

عندى وأستكذا وكدا ، فقال : « إلى دخلت الكعبة ووددت ألى لم أكن فعلت ، إلى أخاف أن أكون قد أتعبت أمتى من بعدى » .

* * *

إقراره صلى الله عليه وســلم كـتابة شروط الصلح مع قائدى غطعان يوم الخندق⁽¹⁾ .

روى ابن كثير فى تاريحه^(٢) ، قال ابن إسحاق : لما اشتد البلاء على الناس مالحصار الذى مكث نحو شهر ، بعث صلى الله عليه وسلم إلى عيينة بن حصن والحارث بن عوف المرى وهما قائدا غطفان^(٢) وأعطاهما ثلث ثمار المدينــة على أن يرجعا بمن معهما عنه وعن أصحابه، فجرى بينه و بيهم الصلح حتى كتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح^(١) ولها أراد صلى الله عليه وسلم أن يفعل ذلك . بعت إلى السعدين ـ سعد بن معاذ وسعد بن عبادة ـ فذ كر لهما ذلك واستشارهما فيه . فقالا يا رسول الله ! : أمراً تحبه فنصنعه ، أم شيئاً أمرك الله به لا بد لذا من العمل به ، أم شيئاً تصفه لنا ؟ مرك الله به لا بد لذا من العمل به ، أم شيئاً تصفه لنا ؟ فصل اجتهاده صلى الله عليه وسلم : «بل شىءأصفه لما كم ، والله ماأصنع ذلك ه مصل اجتهاده ملى الله عليه وسلم : «بل شىءأصفه لما ؟ ه مسل المان المان عليه وسلم الله عليه وسلم من الكلام صح وصم هذا المنه ق مسل اجتهاده ملى الله عليه وسلم الله عليه وسلم من الكلام صح وصم هذا المنه [1] جرء ٤ من ٢٠٢ . [2] جرء ٢ من ٢٠٢ .

[٤] أي إمصاء الشرط وتوقيعه .



إلا لأبى رأيت العرب رمتكم عن قوس واحد وكالبوكم ⁽¹⁾ من كل جانس ، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ممّا » . فقال سعد بن معاذ : يا رسول الله ! : قد كنا وهؤلاء على الشرك بالله وعبادة الأوثان لا نعمد الله ولا معرفه وهم لا يطمعون أن يأ كلوا منا ثمرة واحدة إلا قرًى أو ميما ، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهداماله وأعزنا بك و به، نعطيهم أموالنا ؟ ، ما لنا بهذا من حاجة ! والله لا معطيهم إلا السيف حتى يحكم الله ميننا و بينهم ، بهذا من حاجة ! والله لا معطيهم إلا السيف حتى يحكم الله ميننا و بينهم ، هما مع الما من الكتاب ، ثم قال : « أنت وذاك » . فتناول سعد الصحيفة فمحا ما فيها من الكتاب ، ثم قال : ليجهدواأ معسهم .

[1] المصباح : كالبه مكالبة أطهر عداوته ومناصبته العداء وحاهره به .



ٱلفضِّلَالْبُقَالِتُ

فی موقفہ مما اجتہد فیہ أصحابہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی عصرہ فی غیبتہ وفی حضورہ

ما حصل يوم بدر:

[1] مدهب الماء من كل قليب عير الذى نزلما عمده ، والقليب المربر يدكر وقد يؤنث .
 ممعه قلب نصم أوله وثانيه كندير وندر .



حوضاً فنملاً ه ماء ، ثمم نقاتل القوم فدشرب ولا يشر ىون ، فقال له : « لقـــد أشرت بالرأى » ، وفعل كما قال .

۲ – ثم إن سعد بن معاذ قال يا رسول الله ! ألا ندى لك عريشاً تكون فيه وُ يعدّ عندك ركائبك ؟ ثم ملتى عدونا ، فإن أعزنا الله وأظهرنا على عدونا كان ذلك ما أحبدنا ، وإن كانت الأخرى حلست على ركائبك فلحقت بمن وراءنا من قومنا ، فقد تخلف عنك أقوام يا نبى الله ، ما نحن أشد حباً لك منهم، ولو ظنوا أنك تلقى حرياً ما تخلفوا عنك، فأنبى عليه صلى الله عليه وسلم، ودعا له بخير ، وأمر ببناء العريش فينى له .

* * *

اجتهاد أبى *بكر رضى الله عنه فى مضرنه ص*لى *الله عليه وسلم فى غزوة عنين*: روى البخارى عن ألى قدادة قال : حرجنا مع الذى صلى الله عليه وسلم عام حذين فلما التقينا كانت للمسلمين حولة⁽¹⁾ ، فرأيت رجلا من المشركين قد علا^(٢) رحلا من المسلمين فضربنه من ورائه على حبال عاتقه بالسيف فتقطعت الدرع ، وأقبل على فصمنى ضمةً وحدت منها ريح الموت ،

[1] حولة : حركة فيها اختلاف . وفي الرواية التي تعدها أن بعصهم الهرموا
 [7] علا : أي ظهر وفي الرواية التي تعدها ما يوضحه .



ثم أدركه الموت فأرسلى ، فلحقت عمر من الخطاب فقلت ما بال الناس^(۱) ؟ ، قال : أمرُ الله عز وجل ، ثم رجعوا وجلس النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : « من قتل فتيلا له عليه مينينة فله سلبه » ، فقلت من يشهد لى ؟ ثم حلست فقال النبى صلى الله عليه وسلم مثله ، فقمت فقلت من يشهد لى ؟ ثم جلست ، قال : ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم مثله ، فقمت فقال : « مَالَكَ يا أباقتادة ؟» فأحبرته ، فقال رحل : صدق ، وسلبه عندى ، فأرضه منه^(۲) ، فقال أبو تكر : لا ها الله إذاً لا يَعمِد^(۲) إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله ، فيعطيك سلبه ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « صدق . فأعطه » فأعطانيه .

وفى رواية أحرى للبخارى عن ألى قنادة أيصا قال . لما كان يوم ُ حنين نظرت إلى رحل من المسلمين يقاتل رحلا من المشركين وآخر من المشركين يحتله⁽¹⁾ من ورائه ليقتله : فأسرعت إلى الذى يحتله فرفع يده ليضر بنى ، وأضرب يده فقطعتها ، ثم أحدى فصمى ضماً شديداً حتى تحوفت ثم برك

[1] يريد بالداس المسلمين عد امهزامهم كما سيأي في الرواية الأخرى .
 [7] من هما للمدل أى أعطه شيئاً من عبدك يارسول الله مدلا من هذا . وكان صلى الله عليه وسلم لا يسأل شيئاً إلا أعطاه، لدلك أسرع أبو تكر في الرد على ههذا السائل وأسار بإعطاء السلب للقائل .
 [7] لا يقصد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل كأبه أسد ويعطيك حقه بعير طيبة [7] من معسه .
 [7] يحتله : أى يريد أن يأحده على عرة .



- 181 -

فتحلل^(۱) ودفعته نم قنلته ، وامهزم المسلمون وامهزمت معهم ، فإذا نعمر بن الخطاب فى الناس فقلت له : ما شأن الناس ؟ فال : أمر الله ، مم تراجع الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى اللهعليه وسلم : « من أقام بينة على قتيل قتله فله سلبه » فقمت لألتمس بينة على قديلى ، فلم أر أحداً يشهد لى ، فجلست ، مم بدا لى ، فذكرت أمره لرسول الله صلى عليه وسلم ، فقال رجل من حلسائه : سلاح هذا القتيل الدى بدكر عندى ، فأرضه منه ، فقال أبو تكر : كلاً لا يعطه أصيبغ^(٢) من قريش ، ويدع أسداً من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقام رسول الله صلى الله صلى عليه عليه الله عليه وسلم فأداه إلى .

* * *

لقراره صلى الله عليه وسلم ممه رقى بالفانحة على أخذ الأجر : روى البخارى عن أبى سعيد الخدرى قال : الطلق نفر من أصحاب النبى صلى الله عليه وســلم فى سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب

[1] حارت قواه. [7] قال ابن حجر : الأصيبع : نوع من الطير ، أو شبهه بنيات صعيف نقال له الصنعاء إذا طلع من الأرس يكون أول ما يلى الشمس منه أصفر . وفى رواية أصيبع بالصاد والعين تصغير الصبع على عير قياس . كمانه لما عطم أبا قتادة بأنه أسد صعر خصمه وشبهه بالصبح لصعف افتراسه وعجزه .



- 127 -

فاستصافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحى فسعوا له مكل شىء ، لا ينفعه شىء . فقال نعصهم : لو أنيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند نعضهم شىء ؟ فأتوهم فقالوا : إن سيدنا لدغ ، فهل عند أحدكم شىء ؟ فقال نعصهم : نعم ، ولكن لا نفعل حتى تحعلوا لما حملا ، فصالحوهم على قطيع من الغم . فانطلق يقرأ عليه : « أكمُدُ لله رَبِّ أَلْمَا لَمِين » فكاً مما أنشط⁽¹⁾ من عقال ، فانطلق يمشى وما به علة ، قاؤ فو هُمْ جعلهم . فقال نعصهم : اقسموا ، فقال الدى رق : لا تفعلوا حتى نأتى النبى صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذى كان فننظر ما يأمرنا ، فقيدموا ، فدكروا ذلك له صلى الله عليه وسلم ، فقال : « وما يدر يك أنها رقية ؟ » ثم قال : « قد أصبتم ، اقسموا عليه وسلم ، محمل : « وما يدر يك أنها رقية ؟ » ثم قال : « قد أصبتم ، اقسموا

قال الحافظ فى رواية إَنَّهُم أعطوهم ثلاثين شاة ، وكان عدد الركب ثلاثين رحلا وقوله : « الحمــدُ لِلَٰهِ » أى فاتحة الـكتاب ، وقوله : « وَمَا يُدْرِيكَ » زاد فى رواية فقلت يارسول الله : شىء ألتى فى روعى . قال الحافظ

[١] قال اس الأثير فى المهابة أنشط من عقال أى حل وكثيراً ما مجىء فى الرواية كأ ما شط من عقال وليس نصحيح قال فى المصاح : أنشطت المعير من عداله : أصلفته والأنشوطة نصم الهمزة رنطة دون العقدة إذا مدت نأحد طرفيها انفتحت ونشط فى عمله من باب تعب خف وأسرع .



وهو ظاهر في أنه لم يكن عنده علم متقدم بمشروعية الرقى بالعاتحة ، أى فيكون. قد فعل ذلك اجتهاداً منه .

* * *

لم يقرصلى الله عليه وسلم مه صلى بصلاً، في قيام رمضاد، خوف مشقة الفرصه على أمته :

روى البخارى عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلّى ذات ليلة فى المسجد⁽¹⁾ ، فصلى بصلاته ناس ، ثم صلى من القابلة فكثر الناس ، ثم احتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة^(٢) فلم يخرج إليهم صلى الله عليه وسلم . فلما أصبح فال : « قد رأيت الذى صنعتم ، ولم يمنعنى من الخروج إليكم إلاّ أبى خشيت أن تعرض^(٣) عليكم وذلك فى رمضان . . » انتهى الحديث .

[١] وفى رواية كان يحتجر حصيراً بالليل يصلى عليه. وينسطه بالنهار فيحلس عليه ، قال الدووى : معى محتجرا: يحوط موصعا من المسحد بحصير يستره ليصلى فيه ولا يمر مين يديه مار ليستوفى حشوعه ويتفرغ قلمه .

[٢] وفى رواية : فصلى رحال بصلاته فأصبح الىاس فتحدثوا فكثر أهل المسسحد من اللملة الثالثة فحرح فصلوا بصلاته . فلما كانت الليلة الرائفة عجز المسجد عن أهله .

(٣) وفى رواية : لـكى حشيت أن تفرص عليـكم صلاة الليــل فتمحزوا عنهــا ، قال القرطى : حشى صلى الله عليه وسلم أن يطن أحد من الأمة من مداومته علمها الوحوف . كما إدا طىالمجتهد حل شىء أو تحريمه فإنه مجب عليه العمل نه. وقال ابن نطال : يحتمل=



-- 188 ---

فهذا يدل على أمهم صلوا وراءه صلى الله عليــه وسلم بدون إذن منه بل ماجتهاد ممهم ، ولم يقرهم على ذلك خوف أن يفرض عليهم قيام رمصان وغيره.

* * *

أن يكون هذا الفول صدر منه صلى الله عليه لما كان قيام الليل فرصا عليه دون أمته فحشى إن حرح إليهم والبرموا معه قمام الليسل أن يسوى الله بينه وبينهم في حكمه لأن الأصل في الشرع المساواة مين التي و بين أمته ، وقد استشكل الحطاني أصل هذة الحشية منه صلى الله علمه وسلم مع ما ثنت في حديث الإسراء من أن الله تعالى قال : هن حمس وهن حمسون لا يمدل القول لدى ، فإذا أمن التنديل فسكيف يقع الحوف من الريادة ، وقد نقل الحافظ اس حجز أحوبة كثيرة لم يرصها ، ثم قال وقد فتح البارى بثلاثة أحوبة أحرى أحدها : محتمل أن يكون المحوف افتراض قيام الليل بمعنى حمل التهجد مالمسجد حماعة شوطا في صحة المتقل بالليل ويومئ إليه قوله في حديث ريد بن ثابت (حتى حشيب أن يكتب عليكم ولو كتب عليكم من النتراطة .

ثابيها : محتمل أن يكون المحوف افتراص قيام الليــل على الـكفاءة لا على الأعيان ولا يكون رائداً على الخمس المفروصة كل يوم علىكل مكلف . •ل هو نطير ما ذهب إليه بعص العلماء في وحوف صلاة العيد

وثالثها : يحتمل أن يكون المحوف افتراس قيام رمضان خاصة فقد وقع فى حديث الباب أن ذلك كان في رمصان .

وفى رواية خشيت أن يفرص عليكم قيام هــذا الشهر . وقيام رمصان لا يتكرر كل يوم فلا يكون قدراً رائداً على الخس .



- 120 -

سکوتم صلی اللّہ علیہ وسلم علی حلف عمر رضی اللّہ عنہ علی اُں « ابن الصیاد » هو الدجال

روى البخارى^(۱) ومسلم عن محمد ىن المنكَدر قال : رأىت جابر ىن عبد الله يحلف مالله أن ان الصياد هو الدجال ، قلت : تحلف مالله ؟ قال : إلى سمعت عمر بن الخطاب يحلف على ذلك عند النبى صلى الله عليه وسلم قلم ينكره النبى صلى الله عليه وسلم .

وروى مسلم أوى صحيحه عن ألى سعيد الخدرى رضى الله عسه قال : صحبنى ابن الصياد إلى مكة فقال لى : ماذا لقيت من الناس ؟ يزعمون ألى الدجال ، ألست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنه لا يولد له ؟ » قلت : ىلى ، قال : فإنه قد ولد لى ، قال : أولست سمعته يقول : لا يدحل المدينة ولا مكة ! قلت على ، قال : فقد ولدت بالمدينة ، وها أما ذا أريد مكة ، ألم نقل السى صلى الله عليه وسلم : « إن الدجال يهودى ! » وقد أسلمت .

[۱] فتح المارى حرء ۱۳ كتاب الاعتصام باب من رأى ترك المكر من البي صلى الله عليه وسلم حجة ، وفي مسلم في كتاب المتن ح ٨ متن . أبواب ابن الصياد والدجال (١٠)



وروى مسلم عن فاطمة بنت قيس حديثًا طو يلا جاء فيه قولهـا : سمعت منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى : الصلاة جامعة ا فخرجت إلى المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكنت في صف النساء اللاتي تلي ظهور القوم ، فلما قضى صلى الله عليه وسلم صلاته جلس على المنبر وهو يضحك وقال : « جمعتكم لأن تميا الدارىكان رجلاً مصرانيًّا فجاء وبابع وأسلم ، وحدثني حديثًا وافق الذي كنت أحدثكم عن المسيح الدحال : حدثني أمه ركب في سفينة مع ثلانين رجلا . . . إلى أن قال : ثم أرفأ() إلى جزيرة في البحر، فلقيتهم دابة كثيرة الشعر وقالت : أنا الجساسة ، ثم قالت : الطلقوا إلى هذا الرجل في الدير، فدخلنا الدير فإذا فيه أعظم إسان (٢) رأيناه قط خَلْقَه وأشدُّه وثاقاً ، مجموعةٌ يداه إلى عنقه ما بين ركبتيه إلى كعبيه بالحديد ، قلنا ما أنت ؟ قال : أخبروني أولا عن كدا وكذا ، وسأل كثيراً ثم قال : أحبروني عن مبي الأميين ما فعل؟ قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب ، قال : أقاتله العرب؟ قلنا : نعم ، قال : كيف صنع بهم ؟ فأحبروه أنه قد ظهر على من يليــه من العرب وأطاعوه ، قال : ذلك حير لهم ، و إبى محمركم عنى : إبى أنا المسيح ، وإنى يوشك أن يؤذن لى في الخروج ، فأخرج فأسير في الأرض

[۱] أرماً : جنح . [۲] لما في هده الجملة من معنى النفي صبح ذكر (قط) لأنها لا تستعمل الإ مع النفي ، ومعنى الحملة (ما رأينا مثله الح)



فلا أدع قرية إلا هبطتها فى أر بعين ليلة غير مكة وطيبة ، فهما محرمتان على». قالت فاطمة بنت قيس : قال صلى الله عليه وسلم – وطعن بمخصرته⁽¹⁾ فى المنبر – « هذه طيبة ، هذه طيبة ، هذه طيبة ، ألا هل كنت حدثتيكم ذلك ؟ فقال الناس : نعم ، فإنه أعجبنى حديث تميم ، إنه وافق الذى كنت أحدثهم عنه ... النح » .

قال الحافظ ان حجر فى شرح حديث البخارى المتقدم ذكره :كأن جابراً لما سمع عمر يحلف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه فهم منه المطابقة . ولكن بقى أن شرط العمل مالتقرير ألا يعارضه التصريح بخلافه .

قال ابن نطال : فإن قيل ثبت في الصحيح أن عمر قال للنبي صلى الله عليه وسلم في قصة ابن الصياد^(٢): دعني أضرب عنقه ، فقال صلى الله عليه وسلم : « إن يكنه فلن تسلط عليه ، و إن لم يكنه فلا خير لك في قتله » ، فهدا صريح في أنه عليه السلام تردد في أمره ، يعنى فلا يدل سكوته عن إنكاره عند حلف

[1] المخصرة كمكنسة اسم لكل ما يتكا عليه من عصا وعكاز وغيرها . [7] يشير إلى حديث طويل رواه مسلم حرء ٨ متن.صفحة ١٩٢ أوله: أن عمر بن الخطاب انطلق مع السي صلى الله عليه وسلم إلى أن قال : ولقينا ابن الصياد فقال ابن الصياد كلمة خاطئة فقال عمر بن الحطاب : دربي يارسول الله أصرب علقه فقال له صلى الله عليه وسلم : «إن يكمه فلن تسلط عليه ...التح» .



عمر على أنه هو _ أجيب بأن التردد كان قبل أن يعلمه الله تعالى بأنه هو الدجال ، ولها أعلمه لم ينكر على عمر حلفه ، ثم قال : قال البيهقى : ليس فى حديث جابر أكثر من سكوت الذى صلى الله عليه وسلم على حلف عمر ، فيحتمل أن يكون الذى عليه السلام كان متوقفا فى أمره ، ثم جاءه التتبت من الله تعالى مأره غيره ، على ما تقتضيه قصة تميم الدارى . و به تمسك من جزم بأن الدجال غير ابن الصياد .

وكان الدين يجزمون بأن ابن الصياد هو الدجال لم يسمعوا بقصة تميم ، و إلا فالجمع بيهما بعيد حدداً . إذ كيف يلتئم أن يكون من كان فى حياته صلى الله عليه وسلم شبه المحتلم و يجتمع مالنى صلى الله عليه وسلم و نسلم ؟ ، كيف يكون شيخا كبيراً مسجوناً فى حزيرة ، و يسأل عنه عليه السلام : هل حرج أم لا ؟ .

قال الخطابى : اختلف السلف فى أمر ابن الصياد بعد كبره : فروى أمه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة ، وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى يراه الناس ، وقيل لهم : اشهدوا ا.

وقال ابن دقيق العيد : إذا أخبر محضرته صلى الله عليــه وسلم عن أمر



- 129 -

ليس فيه حكم شرعى ، فهل يكون سكوته صلى الله عليه وسلم دليـلاً على مطابقة ما فى الواقع ، كما وقع لعمر فى حلفه على أن ابن الصياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار يحلف عليه ، ويستند إلى حلف عمر ؟ أم لا يدل ؟ فيه نظر . والأقرب عندى أنه لا يدل . لأن مأخذ المسألة ومناطها هو العصمة من التقرير على باطل ، وذلك يتوقف على تحقق البطلان ، ولا يكنى فيـه عدم تحقق الصحة ، إلا أن يدعى مدّع أنه يكنى فى وجوب البيـان عدم تحقق الصحة ، فيحتاج إلى دليل وهو عاحز عنه . دم : التقرير يسوغ الحلف على ذلك على غلبة الظن ، لعدم توقف ذلك على العلم .. ه .

وقال النووى : قال العلماء : قصة ان الصياد مشكلة ، وأمره مشتبه ، لكن لا شك أنه دجال من الدحاحلة . والظاهر أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يوح إليه في أمره نشىء ، و إيما أوحى إليه نصفات الدجال ، وكان في ان الصياد قرائن محتملة . فلدلك كان صلى الله عليه وسلم لا يقطع في أمره نشىء ، بل قال لعمر : « لا حير لك في قتله ... الحديت »⁽¹⁾ .

[١] مقى أنه سعد أن نكون الصفات التى أوحى بها إليه صلى الله عليه سلم تجتمع فى فى صعيركان الصياد وفى هذا المقيد فى الجريرة . وأعرب من هذا مادكره نعيم بن حماد شيح المحاري فى كتاب الفتن من أحاديث كثيرة . منها ما أخرحه عن حماعة منهم شرع س عبد الله . قالوا حميعاً : إن الدحال ليس بإنسان وإيما هو سيطان موثى بسعين حلقة . قيل موثق من عهد سليمان . قال الحافط انن حجر نعد بقل ما تقدم : وهذا لا يمكن معه كون ان الصياد هو الدحال ، ولعل هؤلاء الرواة مع كونهم ثفات تلقوا دلك من نعص أهل الكتاب .



10.

ونقل صاحب المنار عن ابن الجوزى أنه قال^(١) : كان صلى الله عليه وسلم يتكلم بأشياء على سبيل القياس ، وهو دليل معمول به . فكا نه لما نزلت عليه الآيات فى قرب الساعة كقوله تعالى : « أتى أَمْرُ اللهِ فَلَا تَسْتَهَمْجِلُوهُ » وقوله : « وَمَا أَمْرُ السَّاعَة ِ إِلاَّ كَلَمْتِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ » حمل ذلك على أنها لا تزيد على مضى قرن واحد ، ومن ثم قال فى الدجال : « إن يحرج وأنا فيكم فأنا حجيجه » فجوز خروج الدحال فى حياته الشريفة عليه السلام . قال السيد رشيد^(٢) _معلقاً على ذلك ـ : فان الجوزى يرى أنه صلى الله عليه وسلم كان يقدر فى هذه المسائل تقديراً ، إذ لم يوح الله تعالى إليه بأخبارها تفصيلا .

* * *

اجهاده عليه السلام وأصحابه فيما يكوده به الاعلام للصلاة

روى البخارى^(٣) عن ابن عمر قال : كان المسلمون حين قدموا المدينة يحتمعون فيتحينون ^(٤)الصلاة ليس ينادى لها، فتكلموا يوماً في ذلك ، فقال

[1] فى جرء ٩ من تفسيرالمبار صفحة ٤٦٣ .
 [7] فى صفحة ٤٨٩ من مص الحرء ٩ .
 [٣] فى الحزء الثانى من كتاب الأدان ، من فتح البارى على البخارى .
 [٤] أى يطلبون حينها ويتفرسون فى البحث عنه .



بعضهم : اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى ، وقال بعضهم : بل بوقاً مثل قرن ⁽¹⁾ اليهود ، فقال عمر : أولا تستون رجلا ينادى بالصلاة ؟، فقال صلى الله عليه وسلم :« يابلال! قم فناد بالصلاة » .

وفى رواية عند ان ماجه أن النبى صلى الله عليه وسلم استشار الناس فيا يحمعهم إلى الصلاة ، فذكروا البوق فكرهه من أجل اليهود ، ثم ذكروا الناقوس فـكرهه من أجل النصارى .

وفى رواية أخرى للبخارى عن أىس وعن أى الشيخ عن خالد ـ واللفظ لخالد ـ قال : فقالوا : لو اتخذنا ماقوسا ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : « ذاك للنصارى » ، فقالوا لو اتحذنا بوقاً ؟ فقال : « ذاك لليهود » ، فقالوا : لو رفعنا نارا ؟ فقال : « ذاك للمجوس » .

وصح عند الترمذى وأبى داود وابن ماجه أن النبى صلى الله عليه وسلم استشار أصحابه للصلاة كيف يجمع الناس لها ؟ فقال معضهم : انصب راية عند حضور وقت الصلاة ، وذكر بعضهم البوق و معضهم الناقوس ، فانصرف عبد الله بن زيد وهو مهتم ، فرأى رؤيا قصها ، وقال : طاف بى وأنا نائم رجل يحمل ناقوساً فى يده : فقلت ياعبد الله : أتبيع الناقوس ؟ فقال : وماتصنع به ؟

[١] شيء ينفح فيه مثل المعروف الآن (بالنفير) .



قلت ندعو به للصلاة ، فقال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ قلت له : بلى !. قال : تقول : الله أكبر ، الله أكبر : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله . . . إلى آخر الأذان ، فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحبرته مما رأيت ،. فقال : « إمها رؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فألق عليه مارأيت فليؤذن به ، فإنه أندى صوتاً منك » ، فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به ، فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فحرج يحر رداءه فقال : يارسول الله ! والذى بعثك بالحق لقد رأيت مثل الذى رأى ، فقال صلى الله عليه وسلم : « فلله الحمد » . قال عياض : فقول عمر في الرواية الأولى : ألا تبعثون رجلا ينادى بالصلاة، وقوله صلى الله عليه وسلم : « يابلال قم فناد » الراد به الإعلام المحض محصور وفت الصلاة ، لا خصوص الأذان المشروع الراد به الإعلام الحض محصور وفت الصلاة ، لا خصوص الأذان المشروع

و بدلك يجمع بين رواية المحارى ورواية الترمذى ومن معه.قال السهيلى: والحكمة في ابتداء شرع الأذان على لسان غيره صلى الله عليه وسلم التّنو يه بعلو قدره على لسان غيره صلى الله عليه وسلم ليكون أفخم لشأىه .

قال الحافظ ابن حجر فى شرح هذا الحديث والتعليق عليه : وقد نص الأصوليون على أنه يجوز له صلى الله عليه وسلم الاجتهاد فىالأحكام، والله يقره على ما يشاء .



قال ابن العربي : وفي الحديث دليل على مراعاة المصالح والعمل مها ، وذلك أنه لما شق عليهم التبكير للصلاة فتفوتهم أشغالهم، والتأخير فيفوتهم وقت الصلاة ، نظروا فيما يحفظ لهم أداء الصلاة دون تعطيل أعمالهم واختلف في قصة الأذان هذه : هل كانت في السنة الأولى من الهجرة ، أو الثابية ؟ .

* * *

اجتهاده مع أصحاب صلى الله عليه وسلم فيما يجلس عليه عنر خطبة الجمعة

روى البخارى ⁽¹⁾ عن سهل بن سعد ، وقد سئل : من أى شىء المنبر [؟] مقال : ما بقى بالماس أعلم مى ، هو من أثل الغامة ^(٢)، عمله فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفى رواية للمخارى ايصاً عن ألى حازم بن دينار، قال : إن رحالا أتوا سهل بن سعد الساعدى وقد امتروا فى المنبر : ممَّ عوده ؟ فسألوه عن ذلك ، فقال : والله إلى لأعرف مِمَّ هو ؟ ، ولقد رأيته أول يوم وصع ، وأول يوم حلس عليه صلى الله عليه وسلم . أرسل عليه السلام إلى فلانة _ امرأة من الأنصار قد

[١] في الفتح حزء أول باب الصلاة في السطوح والممر وفي حرء ثان باب الحطبة على الممر . [٢] العابة اسم موضع قرب المدينة وراء حمل أحــد على بعد ثمانية أميال من جهة الشام وليس بها الآن شجر ولا ررع .



سماها سهل ... : « مرى غلامك النجار أن يعمل لى أعواداً أجلس عليهن إذا كمات الناس » فأمرته فعملها من طرفاء الغابة ، ثم جاء بها ، فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر مها فوضعت هاهنا :

وأخرج ابن سعد عن ابن عباس ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إلى خشبة ، فلما كثر الناس قيل له : لوكنت جعلت منبراً ! قال : وكان بالمدينة نحار يقال له ميمون ، فأرسل إليه صلى الله عليه وسلم أن يعمل له أعوادا يجلس عليها . . . الحديث .

وأخرج أبو داود عن نافع عن ابن عمر أن تميما ⁽¹⁾ الدارى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم _ لما كثر لحمه _ : ألا ننحذ لكمنبراً يحمل عظامك ؟ قال :« بلى » ، فاتخذوا له منبراً .

وروى ابن سعد ... فى الطبقات ... من حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يخطب وهو مستند إلى جذع ، فقال : إن القيام قد شق على ، فقال له بميم الدارى : ألا أعمل لك مندراً كما رأيت يصنع بالشام ؟ فشاور النبى صلى الله عليه وسلم المسلمين فى ذلك ، فرأوا أن يتيخذه .

قال الحافظ ابن حجر فى النعليق على ذلك : وقد علم مما تقدم سبب عمل ______ [1] تقدم أ.ه كان نصرانيا وأسلم .



المنبر ، وهو أنه : إما كثرة الناس ، و إما زيادة جسمه صلى الله عليه وسلم فى آخر حياته ، فصار يشق عليه طول القيام ، فيخطب جالساً كما يستفاد من رواية أبى هر يرة المتقدمة ⁽¹⁾ .

* * *

رأى سلماد، الفارسى عمل خندق حول المدينة فى غزوة الأحزاب وأقره حسلى اللّه عليه وسلم على ذلك

نقل الحافظ ابن حجر عن أصحاب المغازى قالوا : قال سلمان الفارسى للني صلى الله عليه وسلم : إنا كنا بفارس إذا حوصرنا حندقنا علينا ، فأمر صلى الله عليه وسلم بحفر الخندق حول المدينة ، وعمل فيه بنفسه ترغيباً للمسلمين فسارعوا إلى عمله حتى فرغوا منه قبل مجيئ المشركين .

* * *

صلى بعض أصحابه صلى الله عليه وسلم العصر قبل غروب الشمس ، وبعضهم بعد الغروب فأقر صلى الله عليه وسلم الجميع يوم قريظ روى البخارى عن ابن عمر قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب : « لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة » فأدرك بعضهم العصر [1] وكان عمل المنبر سنة تمان من الهجرة ، وكان من ثلاث درجات .



- 107 -

فى الطريق ، فقال لعضهم : لا تصلىحتى تأتيها ، وقال لعضهم : بل نصلى! » لم يرد منا ذلك . فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فلم يعنّف أحداً منهم .

وقال ابن إسحاق : لمــا انصرف الني صلى الله عليه وسلم من الخندق راحماً إلى المدينــة أتاه جبريل الظهر فقال : إن الله يأمرك أن تسير إلى سى قريظة ، فأمر بلالاً فأذن في الناس : « من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلين العصر إلا في بي قريظة ... الخ » .

قال الحافظ ان حجر : وحاصل ما وقع في القصة ، أن بعض الصحابة حملوا النهى على حقيقته ولم يبالوا بخروج الوقت ترجيحاً للنهى الثانى ــ الذى هنا ــ على المهى الأول، وهو المهـى عن نأخير الصــلاة عن وقتها . والبعص الآحر حملوا المهى على غير الحقيقة ، وقالوا : إنه كناية عن الحث والاستعجال والإسراع إلى بنى قريظة ، فبادروا إلى امتثال أمره الثـالى . وحصوا وقت الصلاة من ذلك لما تقرر عندهم من تأكيد أمرها ، والحـافظة على أدائها في وقتها ، فلا يمتنع أن ينزلوا فيصلوا ، ولا يكون في ذلك منافاة لما أمروا به .

وقال السهيلى : فى هــدا الحديث من الفقه : الله لا يعاب على من أحذ نظاهر حديث أو آية ، ولا على من استنبط من المهى معنى يحصصه ، وأن كل محتلمين فى الفروع من المجتهدين مصيب .



رأى صلى الله علبه وسلم عدم الخروج إلى أحد⁽¹⁾ ، ورأى أصحاب الخروج إليها فتزل على رأيهم

جاء في البخارى ومسلم وأحمد والنسائي مالخصه ابن كثير في التاريخ عن سبب غزوة أحد مما يأتي : قال :

إن أبا سفيان لما وُرِتر يوم بدر صار يؤل القبائل على المسلمين حتى حاء فى شوال من السنة الثالثة الهجرية ونزل يعينيين^(٢) على شفير الوادى مقابل المدينة . فعلم به عليه السلام وأصحابه ، فتحمس للقائه شمان لم يشهدوا بدرا ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ليلة الجمعة رؤيا فلما أصبح قصها على أصحابه ، فقال : « رأيت البارحة فى منامى بقراً مذمح ، ورأيت سيفى مه فلول فكرهنه ، وها مصيبتان ، ورأيت ألى فى درع حصينة ، فأواّت البقر التى تذبح نفراً من أصحابى يقناون ، والثلم الذى فى سيفى رجلا من أهل بيتى يقتل ، والدرع الحصينة المدينة ، فامكثوا فى داحل المدينة ، فإن دخل علينا القوم فى الأزقة قاتلماهم ، وارموا من فوق البيوت » ، فقال الذين لم يشهدوا بدراً : كنا

[1] وكانت وافعة أحد فى شوال سنة ثلاث من الهجرة .
 [7] فى القاموس : عيدين بكسر العين ، جبل بأحد .



نتمنى هذا اليوم وندعو الله ، فقد ساقه الله إلينا ، وقرب المسير فمتى نقاتلهم إذا لم نقاتلهم عند شعبنا ؟ وأبى كثير من الناس إلا الخروج إلى العدو . فلما صلّى رسول الله عليه السلام الجمعة وعظ الناس وأمرهم بالجهاد ، ثم الصرف من صلاته إلى بينه ، ودعا بِلاً مَته⁽¹⁾ فلدسها ، ثم أذّن فى الناس بالخروج علما رأى ذلك رجال من ذَى الرأى قالوا : أكرهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أعلم بالله وما يريد ، ويأتيه الوحى من السماء ، فقالوا : يارسول الله ا المكث كما أمرتنا ، فقال : « ماينبغى لنبى إذا لبس لاً مة الحرب أن يصعها حتى يقاتل ، وقد دعوتكم إلى هذا الحديث فأميتم إلا الخروج ، فعليكم بتقوى الله ، والصبر عند البأس إذا لقيتم العدو » .

وروى البخارى^(٢) عن أبى موسى الأشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : رأيت فى المنام أنى أهاجر من مكة إلى أرض مها نحل فدهم وهْلى ^(٣) إلى أمها اليمامة ،^(١) أوهجر ^(٥) فإذا هى المدينة يثرب ، ورأيت فيها بقراً وخيراً

[١] اللائمة درع من حديد يلس على الرأس .
[٢] قتح البارى جزء ١٢ (كتاب التعدير ، باب : إذا رأى نقراً يدبع) .
[٣] قال النووى : الوهل الوهم والاعتقاد . وقال الحافظ ان حجر : وهل نفتحتين أى ظن ، يقال : وهل يهل بالكسر وهلا بالسكون إذا طن شيئا قتدين خلافه .
[٤] أقلم بيه وبين النحرين عشرة أيام بالإبل قال ياقوت : اليمامة معدودة من مجسد ، وقاعدتها هجر ، فيها طهر مسيلمة السكذاب .
[٤] محر : فيها طهر مسيلمة السكون إذا طن شيئا وتدين خلافه .
[٤] أقلم بيه وبين النحرين عشرة أيام بالإبل قال ياقوت : اليمامة معدودة من مجسد ، وقاعدتها هجر ، فيها طهر مسيلمة السكذاب .



فإذا هم المؤمنون يوم أحُد ، و إذا الخير ماجاء الله به من الخير » . (وهذا الحديث ــ الذى رواه البخارى ــ يدل على أن اجتهاده صلى الله عليه وسلم امند حتى شمل تعبير الرؤيا ، وأنه ظهر على حلاف ما ظن .

* * *

اجتهاد أصحابه صلى الله عليه وسلم بحضرته فى قتال أهل الطائف ولجقراره صلى الله عليه وسلم كهم

نقل صاحب زاد المعاد⁽¹⁾ عن اتن سعد قال : لما طال حصاره صلى الله عليه وسلم لأهل الطائف وهم محصنون بداخله ، لا يستطيع أحد اقتحامه عليهم ، استشار عليه السلام نوفل بن معاوية الدبلى ، فقال : « ما ترى » ؟ قال نوفل : ثعلب فى جحر ، إن أقمت عليه أحذته ، و إن تركمه لم يضرك ، فأمر صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب فأذن فى الناس بالرحيه ، فضبخ الساس من ذلك ، وقالوا : برحل ولم يفتح علينا الطائف ؟ فقال عليه السلام : « فاغدوا على القتال » فغدو افأصابت المسلمين جراحات ، فقال صلى الله عليه

[1] انظر زاد العاد في حصار الطائف .



وسلم : « إنا قافلون غداً إن شاء الله » فسروا بذلك وأذعنوا ، وجعلوا يرحلون ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك^(١) .

ومما حاء من هذا النوع ما رواه^(٢) مسلم في صحيحه عن أس بن مالك : أن الرحل^(٣) كان يحعل للنبي صلى لله عليه وسلم النخلات^(٢) من أرضه حتى فتحت عليه السلام قريظة والنصير ، فحمل لعد ذلك يرد عليه (٥) ماكان أعطاه، قال أس : و إن أهلي أمروبي أن آتي الذي صلى الله عليه وسلم فأسأله ما كان أعطوه أو معصه ، وكان نبي الله عليه السلام قد أعطاه أم أيمن (^) . فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأعْطَا نِيهنَّ ، فجاءت أم أيمن فجملت الثوب فى عُنَّقى وتالت : والله لا تُعطيكَمُهُنَّ وقد أعطانيهن _ أى رسول الله عليه السلام _ فقال صلى الله عليه وسلم : « يا أم أيمن ! اتركيه ولك كذا وكذا » وتقول : كلا ! والدى لا إله إلا هو ، فجعل صلى الله عليه وسلم يقول : « لك كذا وكذا » حتى أعطاها عشرة أمثاله أو قريماً من عشرة أمثاله . [1] ومن هدا يعلم أن الصحابة رصى الله عمهم كابوا يعرفون أبه عليه السلام كان يحمهد فيقول الرأى من نفسه ، لاعن وحى فكانوا يناقشون ويتحيرون . وقد يطهر فما بعد أنهم محطئوں أو مصيبوں . [٢] مسلم نسجة المتن الميري حزء ٥ صفحة ١٦٢ في كـتاب الحهاد والسبر . [٣] أى من أهل المدينة من الأنصار . [٤] أي على سديل العارية كما سيأ في ينتقع بثمارها ويردها ادا استعنى عنها . [•] أى على الرجل من الأنصار . [7] أم أيم كات جارية لعبد الله بن عبد المطلب والده عليه السلام وكانت من الحبشة . ولما ولد صلى الله عليه وسلم كانت تحصنه .



- 171 --

وفى رواية أحرى لمسلم عن أس أيضاً بلفظ : لما قدم المهاجرون من مكة إلى المدينسة قدموا وليس بأيديهم شىء، وكان الأنصار أهل الأرض والعقار⁽¹⁾ فقاسمهم الأدصار على أن أعطوهم أدصاف ثمار أموالهم كل عام ، ويكفونهم العمل والمئونة ، وكانت أمى ـ أم أنس وتدعى أم سليم ـ أعطت رسول الله صلى الله عليه وسلم عداقا^(٢) لهـا ، فأعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مولانه أم أسامة بن زيد . فلما فرغ صلى الله عليه وسلم من قتال أهل حير وانصرف إلى المدينة رد المهاحرون إلى الأدصار مناتحهم التي كانوا منحوهم ، فرد صلى الله عليه وسلم إلى أمى عذاقها ، وأعطى أم أيمن مكانوا منحوهم ، فرد

قال النووى فى شرحه على مسلم : قال العلماء : لما قدم المهاجرون آثرهم الأنصار عنائم^(٣) من أشجارهم شنهم من قبلها منيحة محصة ^(٤)ومنهم من قبلها بشرط أن يكون له نصف الثمار فقط، نظير أن يعمل فى حدمة الأرض والشجر ولم تطب نفسه أن يقبلها منيحة محصة كراهة أن يكون كلا على غيره . فلما

[1] أراد العقار هما المتعل. قال الرحاح: العقار كل ماله أصل.
 [7] العذاق حمع عدق على ورن حمل وحبال ومعماه محملات.
 [7] المدائع حم مديحة على وزن دائع ودبيحة هي كل ما مسحته لعيرك ليدمع نعلته ثم برده إليك عند استغمائه عمه ، شمحة الإمل والعم ينتفع الممها ووبرها وصومها ، ومسحة المحل ينتفع شمرها.
 [8] أى ننتفع سكل ثمارها لمفسه .



فنحت عليهم حيىر استغنى للمهاجرون بأىصباً مهم فيها عن تلك للمنائح فردوها إلى الأنصار . وقد كان الأنصار أعطوا المهاجرين هذه الأشجار يتصرفون فيها كما يشاءون من أكل و إيثار للغير وصدقة دون الديم ، فلهذا آثر النبى عليه السلام أم أيمن . ولوكانت إماحنه له خاصة لمما أباحها لغيره . ولماكانت رفاب الأشجار لأصحامها صح إرجاعها لهم ، لأنها لوكانت هبة للرفاب لمما جاز الرجوع فيها .

* * *

أشارعليه صلى الله عليه وسلم أصحابه باتخاذ الخاتم فاتخذه

روى البخارى ⁽¹⁾ عن أس بن مالك قال : لما أراد النبى عليه السلام أن يكتب إلى الروم قيل له : إنهم لا يقرءون كتاباً إلا أن يكون مختوماً ، فاتخذ خاتماً من قصة فكاً لى أنظر إلى بياضه فى يده ونقش عليه : محمر رسول الله .

[1] في كتاب الحياد _ باب دعوة البهود والمصارى _ .



Q₽ تري





الآن قد ذكرنا من الأمثلة والشواهد ما يدل على وقوع الاجتهاد منه صلى الله عليه وسلم مننوعاً حسب طبيعة الإنسان ؛ فرأيناه احتهد وعبر عن احتهاده بالقول مرة ، والعمل والفعل أخرى ، و إقرار رأى بعض صحابته أو عدم إقراره إياه ثالثة .

والاجتهاد منــه إذن مؤكد الوقوع ، سواء أكان عن طريق القرآن الكريم أو السنة الصحيحة .

وموصوع اجتهاده عليمه السلام لم يكن خاصًّا مموضوع معين ولا وقت ومكان ؛ بل تناول عدة أمور من واقع حياته وحياة المؤمنين معه ، وما لم يكن من واقع حيامه وحياة المؤمنين معه كدلك _ كما في حديت نسل الممسوخ⁽¹⁾ وحديث عداب القهر^(۲) _وامتد إلى تعبير الرؤيا^(۳) بل رأى معض العلماء أنه تناول فهم القرآن ومحن لا نقر ذلك الرأى لما فيه من الخطورة⁽³⁾ ، وحدث في أزمنة متعددة وأمكنة مختلفة .

كما لم يكن رأيه عليه السلام فيما اجتهد فيه ، يمثل الصواب دائما ولا محل رضاء الله تعالى عنه ، دائما كذلك ، كما أن تصويب الخطأ فى رأيه من المولى

> [۱] ص ۲۰ ، ۲۱ من هذا الكتاب . ' [۳] ص ۲۸ ، ۹۳ من المصدر السابق . [۳] ص ۱۹۹ من المصدر السامق . [٤] ص ۱۱۸ ، ۱۲٦ من المصدر السامق .



جل شأمه ، أو منه عليـه السلام أو من صحابته ، لم يكن دائماً أبداً عقب ظهور الرأى مباشرة ؛ بل قد كشفت الأيام عن حطأ هـذا الرأى فى بعض الأحايين ، أوكان سبباً فى أن عاتبه عليه مولاه جل شأنه ، أو قع التصويب معد فترة زمنية تقصر وتطول ، مما لا يدع شكا فى أن الرسول بشر يجوز عليه _ عدا ما حصه مه الله _ ما يجوز على أى شر آحر .

* * *

فالفصول الثلاثة من الباب الثابى تصور فى جملتها تنوع اجتهاده صلى الله عليه وسلم ، و ىالتالى تصور وقوع اجتهـاد منه ، وفى غير أمر واحد وغير زمان واحد ، وغير مكان واحد .

وفيا أبداه عليه السلام من رأى فى تلقيح النخل⁽¹⁾ أظهرت الأيام عدم نفعه لمن أحذوا به _ كما لم يحى ً وحى بشأنه _ . والله سبحانه وتعالى إذ يوافقه على ما رأى وطلب^(٢) بقوله : «قَدْ نَرَى تَقَلَبَ وَجْهِكَ فِى السَّمَاء فَلَنُو لَيَّنَكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا » ، لا يوافقه^(٣) على ما رأى وطلب فى ناحية أخرى ، كما جاء فى قوله : «قَدْ نَعْدَلَمَ أَلَّهُ لَيَحْزُ نَكَ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُهَلَذَ بُونَكَ وَلَكُنَ الظَّالمين با يأت الله يتجحدُونَ . . . » ؛ بل قد يعاتبه⁽¹⁾ _ وأحياناً يشتد [1] ص ٢٠٦ من المصدر السابق . [7] ص ٢٧ من المصدر السابق . [8] صفحات : ٧٧ ، ٧٧ ، ٩ ، ٩ ، ٩ ، ٣ ، ٢ من المصدر السابق .



فَى العناب - على ما رأى عليه السلام مثل ما جاء فى قوله تعالى : « وَتَحْشَى النَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَحْسَاهُ » ، وفى فوله : « فَلَعَلَكَ تَارِكُ تَعْضَ مَا تُوحَى إلَيْكَ ... الآية » ، وفى قوله : « وَ إِنْ كَادُوا لِيَمْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِى أَوْحَيْنَا إلَيْكَ لتَعْتَرى عَلَيْنَا غَيْرَهُ ... الآية » ، وفى قوله : « عَمَا اللهُ عَنْكَ لِمَ أَذِبْتَ لَهُمْ حَتَى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا . .. » ، وفى قوله : « أَوْ مَيْنَا أَرْ

وفيا نقل عنه عليه السلام تعديلا لرأيه الأول فى حديث النحريق بالنار⁽¹⁾ <u>فى رواية الب</u>خارى عن ألى هريرة <u>، وفيا أوحى إليه من الله جل شأنه</u> فى أمر عداب القلر^(٢) <u>فى رواية مسلم عن عائشة ، وفيا ذكره تعالى اسمه</u> إجابة لما رأى وطلب^(٣) فى شأن القبلة <u>فى سورة البقرة يدل على وجود</u> فترة زمنية لا يعرف مقدارها على وجه الدقة بين الرأى ومجى الصواب به أو بين الطلب وإجابته .

* * *

۱ – فالاجتهاد جاز على الرسول صلوات الله عليه إذن ، لأنه وقع منه .
 ۳ – وموضوعه مننوع ، دينى أو دنيوى ، مغيب أو مشاهد ، كما يؤخد من الروايات المذكورة .

[۱] ص ۸۲ می المصدر السابق . [۲] ص ۸۲ می المصدر السابی . [۳] ص ۷۱ می المصدر السابق .



٣ - وليس بلازم أن بكون رأيه عن اجتهاد صواباً على الدوام ، كما رأينا ذلك فيا مضى غير مرة ،
٤ - وليس بلازم أيضاً أن يقع التصحيح للرأى الخطأ فوراً ،
٤ - كما يحوز أن لا يرد له تصحيح⁴ ما على الإطلاق - كما فى حديث *أير النخل - .*٢ - كما يحتمل أن يكون سكوته عليه السلام على رأى بعض صحابته موافقة عليه أو انتظاراً لما يأتى به الوحى - كما في حديث ان الصياد - .

ونحن لا نهدف فى كتابنا هدا إلا إلى المحافظة على مقام الألوهيـة من. أن يقنحمه أو يدنو منه أحد من حلق الله مهما عظمت مىزلته ، كمّا عمل لذلك. خاتم الأنبياء وسيد الأبرار سينا محمد صلى الله عليه وسلم .

فمحمد عليه السلام هو ان عبد الله من عبد المطلب من قريش، وهو رسول الله . هو إسان أوحى إليه ، لم يخرحه الوحى عن إنسانيته ، ولم متعد طبيعته الإنسابية إلى دائرة ما أوحى به إليه . وهو المنزل عليه : « تُقَلْ إِنَّهَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمُ يُوْحَى إِلَىَّ أَنَّهَا إِلَيْكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ قَمَنَ كان يَرْجُوا لِقاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُسْرِكُ بِعِبَادَةٍ رَبِّهِ أَحَدًا » « صدق الله العظيم » والحمد لله رس العالمين

₀>≌</≍</~



الصفحة الإهداء ٣ إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٥ عناية الإسلام بدعوة التوحيد ، وأمارة ذلك على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم ، بأكيد الرسول الكريم للمؤمنين أىه بشر مثلهم ومقته أن يطرى منهم كما كان يطرى ابن مريم من النصارى . . . اللات الأول ۷ في اجتهاد الأنبياء 19 مظاهر الإنسانية في الرسول، الاحتهاد واحـد من هذه المظاهر



الصفحة

الفصل الثاني 29 رأى بعض العلماء في اجتهاد الأبدياء: الجبائي لا يرى جواز الاجتهاد على الأببياء، دليله ٢٩ ومناقشة هدا الدليل آراء الجوزين: (۱) رأى ابن حزم الأىدلسي 41 (ب) « ابن تيمية ٣٤ (ح) « القاضي عياض ٤١ (ک) « این حـالدون ٤٤ (هر) « السكمال من الهمام ٤٦ الفصل الثالث 07 في وقوع الاجتهاد من الأدبياء قمل نبينا صلى الله عليه وسسلم و نعض أمثلة على ذلك . . . : . . . 00 في اجتهاد الرسول صلى الله عليه وسلم



-- 111 --

الصفحة

الفصل الأول oV فيما بدا من احتهاده صلى الله عليه وسلم في صورة القول تمهيد . . فيما كان موضوع الاحتهاد ، وأوصافه ٥٧ (۱) ما بدا من اجتهاده في صورة الظن ، و بعص ۳۰ الأحاديث الدالة على ذلك (ب) ما بدا من احتهاده في صورة القطع ، و معض ٢٣ الروايات المؤيدة لذلك (ح) ما بدا من احتهاده في صورة التمبي ، ومظهر ٧١ ذلك في ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم . . . (٤) ما بدا من اجتهاده في صورة هم ولم يفعل ، وآية ٧٨ ذلك مما ترويه الكتب الصحيحة (هر) ما بدا من احتهاده في صورة الطلب، وما ترويه ٨٢ الشيخان ويذكره القرآن الكريم فيه . . (و) ما بدا من اجتهاده في صورة الإذن ، ومظهر A۲ ذلك في السنة وكتاب الله



- 174 --

الصمحة

(ز) ما بدا من احتهاده **في صورة الدعاء . . .** 1.4 تفضيل الترك على الفعل (ح) 1.7)))) « النهي العام (ط) 114)) (ى) « « الاستغفار لىعض المنافقين 112 الفصل الثاني 177 فما بدا من اجتهاده فی صورة العمل، و نعض أمثلة على ذلك : (1) صلاته على عبد الله سأبي اس سلول 177 (ب) أحذه الفداء من أسرى بدر 174 (ح) عبوسه في وجه ابن أم مكتوم الأعمى 141 (٤) سوقه الهدى 142 (هـ) دحوله في جوف الكعبة 100 (و) كنابة شروط الصلح مع قائدى غطفان يوم 147 الخندق بإذبه 144 فيا بدا من اجتهاده صلى الله عليه وسلم فى صورة



- 174 --

الصعحه



- 1VE -



جدول الخطأ والصواب

الصواب	الحطأ	السطر	رقمالصفحة
الإمامة	بالإمامة	١٧	۴ ۷
فأبى	وأبى	٥	١٦
كما لا في حقه	كما لاقى حقه	١.	۷٥
الهم	(المزم والهم)	١٣	٧٨
فی صورۃ (ہم)	فی صورۃ (عزم)	Ô	٨٠
في صورة (الهم)	فى صورة (الدزم)	٩	٨٢
ثم أتيناه	ثم آتيناه	١٣	74
يفتضحوا	يفتصحوا	٤	٩٤
يستدرج	يتدرج	٦	٩٧
المألوف من	المألوف في	٨	٩٧
محيحوبها	log 20	٩	٩٩
تعديل	تمديلا	0	۱۰۰

This file was downloaded from QuranicThought.com



الصواب	المطأ	السطر	رقمالصمحة
وأسعدتها	فساعدتها	17	1
کان أبي	کان أبي	11	1 • 1
إنه منافق	إ.به مات منافق	۸	110
ه دين الخبرين ^(۱)	هذين الجزأين	17	110
فى الخبر الأول	في الجزء الأول	۱۹,	110
معنبعآ	تصبغه	١٢	144
أصنعه	أحدعه	١٣	147

(۱) الراد بالحبرين حديث اس عمر وحديث اس عباس

This file was downloaded from QuranicThought.com